

تقرير مجلس الأمن

١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٩ - ١٥ حزيران/يونيه ١٩٨٠

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية : الدورة الخامسة والثلاثون
الملحق رقم ٢ (A/35/2)



الأمم المتحدة
نيويورك، ١٩٨٠

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام ويعني إيراد أحد هذه الرموز
الحالات إلى أحدى وثائق الأمم المتحدة .

أما وثائق مجلس الأمن (وهي تبدأ بالرمز ٨/٠٠٠) فتصدر عادة في ملحق
فصليقة للوثائق الرسمية لمجلس الأمن ويتبين من تاريخ الوثيقة الملحق الذي تنشر فيه أو
الذي يشتمل على معلومات عنها .

وتصدر قرارات مجلس الأمن ، مرقمة حسب نظام اعتمد في عام ١٩٦٤ ، فـي
مجلدات سنوية لقرارات ومقررات مجلس الأمن . وقد دخل النظام الجديد حيز النفاذ
الكامل ابتداءً من ١ كانون الثاني / يناير ١٩٦٥ وطبق بأثر رجعي على القرارات المتخذة
قبل ذلك التاريخ .

[الأصل: بالاسبانية والانكليزية
والروسية والصينية والفرنسية]
[٢٧ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٠]

المحتويات

الصفحة

١	مقدمة
---	-------	-------

الباب الأول

المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن بمقتضى
مسؤوليته عن صيانة السلم والأمن الدوليين

الفصل

١	الحالة في الشرق الأوسط	١
٢	ألف - مسألة ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف	٢
٩	باء - الحالة في الأراضي العربية المحتلة	٩
٣٠	جيم - قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان والتطورات في قطاع اسرائيل - لبنان	٣٠
٤٩	DAL - الحالة في قطاع مصر - اسرائيل	٤٩
٥٠	هاء - قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك	٥٠
٥٤	واو - رسائل وتقارير متعلقة بجوانب أخرى للحالة في الشرق الأوسط ..	٥٤
٥٨	الحالة في قبرص	٥٨
٥٨	ألف - رسائل واردة الى مجلس الأمن في الفترة من ١٦ حزيران / يونيو الى ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ وتقارير الأمين العام	٥٨
٦٠	باء - النظر في المسألة في الجلسة ٢١٢٩ (١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩)	٦٠
٦١	جيم - رسائل واردة الى مجلس الأمن في الفترة من ١ كانون الثاني / يناير الى ١٥ حزيران / يونيو ١٩٨٠ وتقرير الأمين العام	٦١
٦٣	DAL - النظر في المسألة في الجلسة ٢٢٣٠ (١٣ حزيران / يونيو ١٩٨٠) ..	٦٣

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفصل</u>
	٣
٦٥	المسألة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية
٦٥	ألف - رسائل واردة الى مجلس الأمن في الفترة بين ١٦ حزيران /يونيه و ١٨ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٩ وطلب عقد اجتماع
٦٦	باء - النظر في المسألة في الجلسة ٢١٨١ (٢١ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٩)
٦٨	جيم - تقرير ورسائل واردة الى مجلس الأمن في الفترة بين ٢١ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٩ و ٣٠ كانون الثاني /يناير ١٩٨٠ ، وطلب عقد اجتماع
٦٩	DAL - النظر في المسألة في الجلسات ٢١٩٢ الى ٢١٩٦ (العقدودة في الفترة بين ٣٠ كانون الثاني /يناير و ٢ شباط /فبراير ١٩٨٠)
٧٣	هاء - رسائل واردة في أثناه نظر المجلس في هذه المسألة
٧٤	٤ مسألة جنوب افريقيا
٧٤	ألف - رسائل واردة الى مجلس الأمن في الفترة من ٢٧ حزيران /يونيه الى ١٤ أيلول /سبتمبر ١٩٧٩ ، وطلب عقد اجتماع
٧٤	باء - النظر في المسألة في الجلسة ٢١٦٨ (٢١ أيلول /سبتمبر ١٩٧٩)
٧٥	جيم - رسائل واردة في الفترة من ٢٤ أيلول /سبتمبر ١٩٧٩ و ٢٩ وأيار /مايو ١٩٨٠ ، وطلب عقد اجتماع
٧٩	DAL - النظر في المسألة في الجلسات ٢٢٢٥ و ٢٢٢٦ حتى ٢٢٢٩ والجلسة ٢٢٣١ (٤ - ١٣ حزيران /يونيه ١٩٨٠)
٨٣	هاء - رسالة لاحقة
٨٤	٥ الشكوى السقدمة من أنغولا ضد جنوب افريقيا
٨٤	ألف - رسائل واردة الى مجلس الأمن وطلب عقد اجتماع
٨٥	باء - النظر في المسألة في الجلسات ٢١٦٩ و ٢١٧٠ (١ - ٢ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٩)
٨٧	جيم - رسائل لاحقة

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفصل</u>
٨٩	٦ الشكوى المقدمة من زامبيا
٨٩	ألف - طلب عقد اجتماع
٨٩	باء - النظر في المسألة في الجلسة ٢١٧١ (٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩)
٩١	جيم - تكوين اللجنة المخصصة
٩٢	DAL - رسائل وتقارير لاحقة
٩٣	٧ الشكوى المقدمة من زامبيا ضد جنوب إفريقيا
٩٣	ألف - رسائل واردة إلى مجلس الأمن وطلب عقد اجتماع
٩٣	باء - النظر في المسألة في الجلسات ٢٢٠٩ و ٢٢١١ (١٠ - ١١ نيسان / أبريل ١٩٨٠)
٩٥	جيم - رسائل لاحقة
٩٦	٨ رسالتان مؤرختان في ١٣ حزيران / يونيو ١٩٧٩ و ١٥ حزيران / يونيو ١٩٧٩ و موجهتان إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للصحراء لدى الأمم المتحدة و رسائل تتعلق بالحالة في الصحراء الغربية
٩٦	ألف - رسائل موجهة إلى مجلس الأمن وطلب عقد اجتماع
٩٦	باء - النظر في المسألة في الجلسات ٢١٥١ إلى ٢١٥٤ (٢٠ - ٢٥ حزيران / يونيو ١٩٧٩)
٩٧	جيم - رسائل لاحقة
٩٨	٩ رسالة مؤرخة في ٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ و موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن ، و رسالة مؤرخة في ٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ و موجهة من الممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة إلى رئيس مجلس الأمن
٩٨	ألف - رسائل وثائق واردة بين ٩ تشرين الثاني / نوفمبر و ١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ و طلبات عقد اجتماع
١٠٠	باء - النظر في المسألة في الجلسة ٢١٧٢ وفي الجلسات ٢١٧٥ إلى ٢١٧٨ (المنعقدة في ٢٧ تشرين الثاني / نوفمبر وفي الفترة من ١ إلى ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩)

المحتويات (تابع)

الصفحة

الفصل

١٠٣	جيم - رسائل وتقارير واردة الى مجلس الأمن في الفترة بين ٣ و ٢٢ ديسمبر ١٩٧٩ ، وطلب عقد اجتماع
١٠٤	دال - النظر في المسألة في الجلسات ٢١٨٢ - ٢١٨٤ (٢٩) ٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩)
١٠٧	هـ - تقرير الأمين العام المؤرخ في ٦ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠
١٠٧	واو - النظر في المسألة في الجلسة ٢١٩١ (١١ و ١٣ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠)
١١١	زـ - رسائل لاحقة
١١٢	١٠ رسالة مؤرخة في ٣ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ ووجهة الى رئيس مجلس الأمن من ممثل إسبانيا ، واستراليا ، وأكواذور ، والمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، واندونيسيا ، وأوروجواي ، وأوغندا ، وايسلندا ، وإيطاليا ، وبابوا غينيا الجديدة ، وباكستان ، والبحرين ، والبرتغال ، وبلجيكا ، وبنغلاديش ، وبينما ، وتايلاند ، وتركيا ، وجزر البهاما ، والجمهوريّة الدومينيكية ، والدانمرك ، وساموا ، وسانات لوسيا ، والسلفادور ، وسنافورة ، والسنغال ، وسورينام ، والسويد ، وشيلي ، والمصومال ، والصين ، وعمان ، والفلبين ، وفنزويلا ، وفيجي ، وكندا ، وكوستاريكا ، وكولومبيا ، ولكسنبرغ ، وليبيريا ، وماليزيا ، ومحضر ، والمملكة العربية السعودية ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، والغرويج ، ونيوزيلندا ، وهaiti ، وهندوراس ، ودولندا ، والولايات المتحدة الأمريكية ، واليابان ، واليونان
١١٢	ألف - طلب عقد اجتماع ورسائل وجهة الى مجلس الأمن وردت في الفترة بين ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ و ٤ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠
١١٣	باء - النظر في المسألة في الجلسات ٢١٨٥ الى ٢١٩٠ (المعقودة في الفترة من ٥ الى ٩ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠)
١١٦	جيم - رسائل لاحقة

المحتويات (تابع)

الصفحة

الفصل

الباب الثاني

مواضيع أخرى نظر فيها مجلس الأمن

١١٨	قبول أعضاء جدد	١١
١١٨	ألف - طلب سانت لوسيا	
١١٨	باء - طلب سان فنسنت وجزر الغرينادين	

الباب الثالث

لجنة الأركان العسكرية

١٢٠	أعمال لجنة الأركان العسكرية	١٢
-----	-----------------------------------	----

الباب الرابع

المواضيع التي لفت نظر مجلس الأمن إليها
ولم يناقشها خلال الفترة المستعرضة

١٢١	رسائل متعلقة بالحالة في ناميبيا	١٣
١٢٤	الرسالة المتعلقة بشكوى بنن	١٤
١٢٤	الرسالة والتقرير المتعلقان بشكوى حكومة بوتسلوانا ضد النظام غير الشرعي في روديسيا الجنوبية بشأن انتهاكاته لسيادتها الاقليمية	١٥
١٢٥	تقرير بشأن شكوى ليسوتو ضد جنوب أفريقيا	١٦
١٢٥	الرسالة الواردة من موزambique	١٧
١٢٥	رسائل تتعلق بالبرقية المؤرخة في ٣ كانون الثاني / يناير ١٩٧٩ والموجهة من نائب رئيس الوزراء المكلف بالشؤون الخارجية في كمبوتشيا الديمقراطية إلى رئيس مجلس الأمن	١٨
١٢٥	ألف - رسائل واردة من ممثل كمبوتشيا الديمقراطية	
١٢٨	رسائل واردة من فييت نام	

المحتويات (تابع)

الصفحة

الفصل

١٢٩	جيم — بلاغ مشترك احالته جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وفييت نام دال — رسائل واردة من ممثل تايلاند	١٩
١٣١	رسائل متعلقة بالحالة في جنوب شرق آسيا وآثارها على السلم والأمن الدوليين [رسالة مؤرخة في ٢٢ شباط / فبراير ١٩٧٩ ووجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل البرتغال ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والغرويج ، والولايات المتحدة الأمريكية (S/13111)]
١٣١	ألف — رسائل واردة من ممثل الصين
١٣٢	باء — رسائل واردة من ممثل فييت نام
١٣٤	جيم — رسالة واردة من ممثل جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
١٣٥	تقارير ورسائل متعلقة باقليم جزر المحيط الهادئ المشمول بالوصاية الرسالة المتعلقة بمسألة كوريا	٢٠
١٣٦	الرسائل المتعلقة بالبحار الإقليمية والجزر الساحلية في جنوب شرق آسيا الرسائل المتعلقة بجزر أبو موسى وطمب الكبرى وطمبا الصفرى	٢١
١٣٦	الرسائل المتعلقة بالبحار الإقليمية والجزر الساحلية في جنوب شرق آسيا الرسائل المتعلقة بجزر أبو موسى وطمب الكبرى وطمبا الصفرى	٢٢
١٣٧	الرسائل المتعلقة بجزر أبو موسى وطمب الكبرى وطمبا الصفرى	٢٣
١٣٧	الرسائل المتعلقة بالحالة في نيكاراغوا	٢٤
١٣٨	الرسالة الواردة من كوستاريكا	٢٥
١٣٨	الرسائل المتعلقة بالعلاقات بين جزر البهاما وكوبا	٢٦
١٣٩	الرسائل المتعلقة بتعزيز الأمن الدولي	٢٧
١٤٠	رسالة بشأن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية	٢٨

التذيقات

١٤١	أولاً — عضوية مجلس الأمن خلال السنتين ١٩٨٠ و ١٩٧٩
١٤٢	ثانياً — الممثلون ونوابهم والممثلون المساعدون والممثلون بالنيابة المعتمدون لدى مجلس الأمن
١٤٥	ثالثاً — رؤساء مجلس الأمن
١٤٦	رابعاً — الجلسات التي عقدتها مجلس الأمن في الفترة من ١٦ حزيران / يونيو ١٩٧٩ إلى ١٥ حزيران / يونيو ١٩٨٠

- ط -

المحتويات (تابع)

الصفحة

التذكيرات (تابع)

- خامسًا - القرارات التي اتخذها مجلس الأمن في الفترة من ١٦ حزيران / يونيو ١٩٧٩ إلى ١٥ حزيران / يونيو ١٩٨٠ ١٥٥
- سادسًا - اجتماعات المجموعات الفرعية التابعة لمجلس الأمن في الفترة من ١٦ حزيران / يونيو ١٩٧٩ إلى ١٥ حزيران / يونيو ١٩٨٠ ١٥٦
- سابعًا - قائمة بالمسائل المرفوعة إلى مجلس الأمن ١٥٩

مقدمة

- ١ - يقدم مجلس الأمن هذا التقرير (١) إلى الجمعية العامة وفقاً الفقرة ٣ من المادة ٢٤ والمقدمة ١ من المادة ١٥ من الميثاق .
- ٢ - وليس المقصود من هذا التقرير ، شأنه في ذلك شأن تقارير السنوات السابقة ، أن يقوم مقام وثائق مجلس الأمن ، فهذه تعتبر المرجع الشامل الوحيد المتخصص لمدّولاته ، بل أن يكون دليلاً لأنشطة المجالس خلال الفترة المستعرضة . وينبغي الملاحظة في هذا الصدد أن المجالس قررت في كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ أن يجعل تقريره أقصر وأوجز ولكن دون تغيير هيكله الأساسي . وقد روعي ذلك هذه المرة أيضاً في إعداد هذا التقرير .
- ٣ - ومن الأجد بذكر فيما يتعلق ببعضوية مجلس الأمن خلال الفترة المستعرضة ، أن الجمعية العامة انتخبت في جلستيها العامتين ٤٢ والمعقدة في ٢٦ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٩ و ١٢٠ المعقدة في ٢ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ كلًا من تونس والجمهورية الديمocratique الألمانية والافاريز والمكسيك والنيجر ، أحصاء غير دائمين في مجلس الأمن أشرف المقاعد التي شفرت بانتهاه عضوية بوليفيا ، وتشيكوسلوفاكيا ، وغابون ، وأكويت ، ونيجيريا في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ .
- ٤ - وتمتد الفترة التي يتناولها هذا التقرير من ١٦ حزيران / يونيو ١٩٧٩ إلى ١٥ حزيران / يونيو ١٩٨٠ ، وقد عقد المجالس خلالها ٨١ جلسة .

(١) هذا هو التقرير السنوي الخامس والثلاثون لمجلس الأمن إلى الجمعية العامة ، وتعتمد هذه التقارير بوصفها الملحقة رقم ٢ للوثائق الرسمية لكل دورة عادية من دورات الجمعية العامة .

الباب الأول

المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن بمقتضى مسؤوليته عن صيانة السلام والأمن الدواليين

الفصل ١

الحالة في الشرق الأوسط

ألف - مسألة ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف

١ - طلب عقد اجتماع

٥ - أعلن رئيس المجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، بموجب رسالته المؤرخة في ٢٧ حزيران / يونيو ١٩٧٩ (S/13418)، وبالإشارة إلى قرار الجمعية العامة ٢٨/٣٣ ألف ، وإلى رسالته المؤرخة في ١٣ آذار / مارس (S/13164) والى رد رئيس مجلس الأمن على هذه الرسالة المؤرخ في ٢٤ أيار / مايو (S/13349) ، ان المجنة تؤمن بأنه ينبغي أن يستأنف المجتمعون النظر في توصيات اللجنة في أقرب فرصة (انظر الوثائق الرسمية الجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢ ، الفقرتان ١٨٦ و ١٨٢) .

٦ - النظر في المسألة في الجلسة ٢١٥٥ والجاسات من ٢١٦٠ إلى ٢١٦٣ (٢٩ حزيران / يونيو ، و ٢٧ تموز / يوليه ١٩٧٩ و ٢٤ آب / أغسطس ١٩٧٩)

٧ - أدرج مجاز الأمن في جلسته ٢١٥٥ المقودة في ٢٩ حزيران / يونيو البند التالي في جدول أعماله دون أي اعتراض :

”مسألة ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف :

”رسالتان مؤرختان في ١٣ آذار / مارس ١٩٧٩ و ٢٧ حزيران / يونيو ١٩٧٩
وموجهتان من رئيس المجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير
القابلة للتصرف إلى رئيس مجلس الأمن (S/13164 و S/13418) ”

٨ - وقد وجه الرئيس الدعوة ، بموافقة المجلس ، إلى مصر ، وإسرائيل ، والأردن ، وسرىلانكا ، والجمهورية العربية السورية ، وتونس بناً على طايهم ، للاشتراك في المناقشات دون أن يكون لهم حق التصويت .

- ٨ - كما وجه الرئيس الدعوة ، بموافقة المجلس ، ويوجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، الى رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، بناءً على طلبه .
- ٩ - ووجه الرئيس الانتباه الى الرسالة المؤرخة في ٢٩ حزيران / يونيو (S/13422) ، التي يطلب فيها ممثل الكويت دعوة ممثل منظمة التحرير الفلسطينية للاشتراك في المناقشات حول هذا البند ، وفقاً لما اتبع في المجلس من قبل . وأضاف ان الاقتراح لم يقدم وفقاً لأى من المادتين ٣٧ و ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، بيد أنه اذا وافق المجلس عليه ، فإن الدعوة ستتحقق منظمة التحرير الفلسطينية نفسها حقوق المشاركة التي تمنح لأيّة دولة عضو تدعى للاشتراك وفقاً للمادة ٣٧ .
- ١٠ - وأدى ممثل الولايات المتحدة ببيان بصدق الاقتراح .

مقرر : في الجلسة ١٥٥ المعقودة في ٢٩ حزيران / يونيو ١٩٧٩ ، اعتمد الاقتراح بأغلبية ١١ صوتاً مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الأمريكية) وامتناع أربعة أعضاء عن التصويت (البرتغال وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشاملية والنرويج) .

١١ - وبدأ المجلس النظر في البند بالاستماع الى بيان أدلى به رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف . واستمرت المناقشات بالاستماع الى البيانات التي أدلى بها ممثلو تونس وسرى لانكا واسرائيل وممثل منظمة التحرير الفلسطينية . وأدى ممثل نيجيريا ببيان أيضاً .

١٢ - وتحددت ممثل الكويت مارسا حقه في الرد .

١٣ - وفي الجلسة ٢١٦٠ المعقودة في ٢٧ تموز / يوليه ، وجه الرئيس ، بموافقة المجلس ، الدعوة الى ممثل الجمهورية الديمقرatية alemannia ، بناءً على طلبه ، للاشتراك في المناقشات دون أن يكون له حق التصويت .

١٤ - كما وجه الرئيس الدعوة ، بموافقة المجلس ، ويوجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، الى مقرر اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، بناءً على طلبه .

١٥ - واستأنف المجلس بعد ذلك النظر في البند واستمع الى بيانات أدلى بها مقرر اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، وممثل منظمة التحرير الفلسطينية ، وممثلو كل من الأردن ، والجمهورية الديمقرatية alemannia ، ونيجيريا .

١٦ - وفي الجلسة ٢١٦١ المعقودة في ٢٣ آب / أغسطس ، وجه الرئيس الدعوة ، بموافقة المجلس ، الى ممثل كل من أفغانستان وكوبا والعراق وجمهورية لا و الديمقرatية الشعبية ويوغوسلافيا ، بناءً على طلبيهم ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت .

١٧ - وواصل المجلس مناقشه بالاستماع الى بيانات أدلى بها ممثلو مصر وظابون ويوغوسلافيا ، وأفغانستان ، والعراق ، واسرائيل ، وكوبا ، وممثل منظمة التحرير الفلسطينية .

١٨ - وفي الجلسة ٢١٦٢ المعقودة في ٢٤ آب / أغسطس ، وجه الرئيس الدعوة ، بموافقة المجلس ، الى ممثل كل من المغرب ، وتركيا ، بناءً على طلبيهما ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت .

١٩ - ووجه الرئيس الانتباه أيضا الى نص مشروع قرار مقدم من السنغال (S/13514) ، وفيما يلسي نصه :

"ان مجلس الأمن ،"

"وقد نظر في تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ،

"وقد استمع الى ممثل الأطراف المعنية ، بـط في ذلك منظمة التحرير الفلسطينية ،

"واقتناع منه بأن قضية فلسطين هي لب النزاع في الشرق الأوسط ،

"واذ يؤكد من جديد الضرورة الملحة لا قرار سلم عادل ودائم من خلال تسوية شاملة تقوم على الاحترام التام لمبادئ وأهداف ميثاق الأمم المتحدة ، فضلا عن قراراتها المتعلقة بمشكلة الشرق الأوسط وقضية فلسطين ،

"واذ يعرب عن قلقه ازاء التدهور المستمر للحالة في الشرق الأوسط وعن استيائه العميق لبطارى اسرائيل في احتلالها للأراضي العربية ، بـط في ذلك القدس ، ولرفضها تنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ،

"واذ يؤكد من جديد مبدأ عدم جواز اكتساب الأراضي بالتهديد بالقوة أو باستعمالها :

"واذ يؤكد من جديد أيضا قراراته بشأن الشرق الأوسط وقضية فلسطين ، ولا سيط

القرارات ٢٣٧ (١٩٦٢) و ٢٤٢ (١٩٦٢) و ٢٥٢ (١٩٦٨) و ٣٣٨ (١٩٧٣) وغيرها من القرارات ذات الصلة ،

"١ - يؤكد"

"(أ) وجوب تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه غير القابلة للتصرف في تقرير مصيره وفي الاستقلال الوطني والسيادة في فلسطين وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ولقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة ؛

"(ب) حق اللاجئين الفلسطينيين الراغبين في العودة الى ديارهم والعيش في سلم مع جيرانهم في تحقيق ذلك ، وحق أولئك الذين يختارون عدم العودة في الحصول على تعويض عن ممتلكاتهم ، وفقاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان ولقرارات الجمعية العامة ولا سيط القرار ١٩٤ (٣ - ١١) المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٤٨ ؛

"٢ - يقر أنه ينبغي وضع الأحكام الواردة في الفقرة ١ أعلاه موضع الاعتبار التام في جميع الجهود الدولية وفي المؤتمرات التي يتم تنظيمها في إطار الأمم المتحدة من أجل اقامة سلم عادل ودائم في الشرق الأوسط".

٢٠ - واصل المجلس النظر في البند وقدم ممثل السنغال ، وهو رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، مشروع القرار المقدم من وفد بلاده (S/13514) . وأدى بيانيات أيضاً ممثلو الأردن واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وزامبيا وجامايكا .

٢١ - ووصل المجلس النظر في البند في جلسته ٢٦٣ المقودة أيضاً في ٢٤ آب/أغسطس، واستمع إلى ببيانات من ممثلي الكويت، وتشيكوسلوفاكيا، وبنغلاديش، والصين، وفرنسا، والمملكة المتحدة، والبرتغال، وجمهورية لا ولد يمقراطية الشعبية، والجمهورية العربية السورية، والمغرب، وتركيا وكذلك إلى بيان من الرئيس الذي تحدث بوصفه ممثل الولايات المتحدة. وأدى إلى مثلاً الكويت ومنظمة التحرير الفلسطينية ببيانين أيضاً.

٣ - رسائل واردة إلى مجلس الأمن في الفترة من ١٣ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٩ إلى ٣٠ آذار/مارس ١٩٨٠، وطلب عقد اجتماع

٢٢ - في رسالة مؤرخة في ١٣ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٩ (S/13624) أعرب رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصريف عن قلق اللجنة إزاء التقارير الصحفية الأخيرة بشأن قيام السلطات الإسرائيلية بالقاء القبض على باسم الشكفة، رئيس بلدية نابلس.

٢٣ - وفي مذكرة مؤرخة في ٣٠ كانون الأول /ديسمبر (S/13715) وجه الأمين العام انتباه المجلس إلى الفقرتين ٦ و ٧ من قرار الجمعية العامة ٣٤/٦٥ ألف المعنون "قضية فلسطين".

٢٤ - وفي رسالة مؤرخة في ٦ آذار/مارس ١٩٨٠ (S/13832)، أشار الرئيس بالنيابة للجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصريف إلى الفقرتين ٧ و ٨ من القرار ٣٤/٦٥ ألف، وأعلن أن اللجنة ترى أنه من المهم أن يتخذ مجلس الأمن تدابير عملية من أجل تنفيذ توصيات اللجنة التي تستهدف استعادة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصريف.

٢٥ - وفي رسالة مؤرخة في ٤ آذار/مارس (S/13855)، ذكر رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصريف أن التطورات التي حدثت في الأرض الفلسطينية وغيرها من الأراضي العربية المحتلة، بما في ذلك القدس، تشكل انتهاكاً مستمراً من جانب إسرائيل لحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصريف، وأن تاريخ ٣١ آذار/مارس المتوازن في الفقرة ٨ من القرار ٣٤/٦٥ قد أصبح وشيكاً. وبناءً على ذلك فقد طلب عقد اجتماع عاجل لمجلس الأمن للنظر في توصيات اللجنة.

٤- النظر في المسألة في الجلسات من ٤ إلى ٢٠٠٢ و ٢٠٠٢ و ٣١ (٢٢٢٠ آذار/مارس - ٩ نيسان /أبريل و ٢٦ - ٣٠ نيسان /أبريل ١٩٨٠)

٢٦ - في الجلسة ٢٢٠٤، التي عقدها مجلس الأمن في ٣١ آذار/مارس، أدرج المجلس البند التالي في جدول أعماله :

"مسألة ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصريف :

"رسالة مؤرخة في ٦ آذار/مارس ١٩٨٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الرئيس بالنيابة للجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصريف (S/13832) ؟

"رسالة مؤرخة في ٤ آذار/مارس ١٩٨٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصريف (S/13855) ."

- ٢٧ - وجه الرئيس الدعوة ، بموافقة المجلس ، الى ممثلي مصر ، والعراق ، واسرائيل ، والاردن ولبنان ، بناءً عن طلبهما ، للاشتراك في المناقشات دون أن يكون لهم حق التصويت .
- ٢٨ - كله وجه الرئيس الدعوة ، بموافقة المجلس ويوجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، الى رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصريف والتي مقرر تلك اللجنة ، بناءً على طلبهما .
- ٢٩ - وجه الرئيس الانتباه الى رسالة مؤرخة في ٢٢ آذار / مارس وواردة من ممثل تونس (S/13865) ، يطلب فيها الممثل دعوة ممثل منظمة التحرير الفلسطينية الى الاشتراك في مناقشة البند ، وفقاً لما اتبع في المجلس من قبل . وأضاف أن الاقتراح لم يقدم وفقاً للمادة ٣٧ أو المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، بيد أنه اذا وافق المجلس عليه ، فإن الدعوة ستمنح منظمة التحرير الفلسطينية نفس حقوق المشاركة التي تحظى لأية دولة عضو تدعى للاشتراك وفقاً للمادة ٣٧ .
- ٣٠ - وأدى ممثل الولايات المتحدة ببيان .
- مقرر : في الجلسة ٢٠٤ المعقودة في ١٣ آذار / مارس ١٩٨٠ ، اعتمد الاقتراح بأغلبية ١١ صوات مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الأمريكية) وامتناع ٤ أعضاء عن التصويت (البرتغال ، فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، والترويج) .
- ٣١ - وجه الرئيس الانتباه بعد ذلك الى رسالة مؤرخة في ٣١ آذار / مارس ووجهها من ممثل تونس ، (S/13867) طلب فيها الممثل توجيه دعوة بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت الى السيد كلوفيسي مقصود ، المراقب الدائم لجامعة الدول العربية لدى الأمم المتحدة . ونظراً لعدم وجود اعتراض ، وجه الرئيس الدعوة الى السيد مقصود بموجب المادة ٣٩ .
- ٣٢ - وبدأ المجلس النظر في البند واستمع الى بيانات من رئيس ومقرر اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصريف ومن ممثل اسرائيل وممثل منظمة التحرير الفلسطينية .
- ٣٣ - وفي الجلسة ٢٠٥ ، المعقودة في ٣ نيسان / ابريل ، عمد الرئيس ، بموافقة المجلس ، الى دعوة ممثلي الجزائر والجمهورية العربية السورية والهند ويوغوسلافيا ، بناءً على طلبهما ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت .
- ٣٤ - واصل المجلس نظره في البند واستمع الى بيانات من ممثلي مصر ، والأردن والعراق .
- ٣٥ - وفي الجلسة ٢٠٦ ، المعقودة في ٣ نيسان / ابريل ، واصل المجلس مناقشته ببيانات أدلى ممثلو تونس والهند ويوغوسلافيا والجمهورية العربية السورية . واستمع المجلس أيضاً الى بيان أدلى به السيد مقصود ، وذلك وفقاً للمقرر المتخد في الجلسة ٤ ٢٠٤ .
- ٣٦ - وتكلم ممثل منظمة التحرير الفلسطينية مطرساً لحقه في الرد .
- ٣٧ - وفي الجلسة ٢٠٧ المعقودة في ٨ نيسان / ابريل ، عمد الرئيس ، بموافقة المجلس ، الى دعوة ممثلي البحرين وفيبيت نام وكوبا ومدغشقر والمغرب ، بناءً على طلبهما للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت .

٣٨ - وواصل المجلس نظره في البند واستمع إلى بيانات أدلّى بها ممثلو اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وبنغلاديش ، والجمهورية الديموقراطية الالمانية ، والبحرين ، والمغرب ، وفييتنام ، وكذلك مثلّ منظمة التحرير الفلسطينية .

٣٩ - وفي الجلسة ٢٢٠٨ المعقودة في ٩ نيسان / ابريل ، عمد الرئيس ، بموافقة المجلس ، إلى دعوة ممثلي هنغاريا واليمن ، بناءً على طلبهما ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت .

٤٠ - وأدى بيان ممثلي هنغاريا وكوبا والجزائر واليمن والأردن .

٤١ - واستئنف النظر في البند في الجلسة ٢٢١٩ المعقودة في ٢٩ نيسان / ابريل . وعمد الرئيس ، بموافقة المجلس ، إلى دعوة ممثلي الإمارات العربية المتحدة وبلغاريا وجمهوريّة أوكرانيا والاشتراكية السوفياتية والصومال وغيانا وقطر والملكة العربية السعودية ، بناءً على طلبيهم ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت .

٤٢ - ووجه الرئيس الانتباه إلى نص مشروع قرار قدّمه تونس (١٣٩١١/S) ، وفيه يلبي نصه :

"ان مجلس الأمن ،

" وقد نظر في تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف (A/34/35) ،

" وان يحيط علماً بقرار الجمعية العامة ٣٤/٦٥ ،

" وقد استمع إلى ممثلي الأطراف المعنية ، بما في ذلك منظمة التحرير الفلسطينية ،

" واقتنياعاً منه بأن قضية فلسطين هي لب النزاع في الشرق الأوسط ،

" وان يؤكد من جديد الضرورة المطلقة لقرار سلم عادل و دائم من خلال تسوية شاملة تقوم على الاحترام التام لمبادئ وأهداف ميثاق الأمم المتحدة ولقراراتها المتعلقة بمشكلة الشرق الأوسط وقضية فلسطين ،

" وان يعرب عن قلقه إزاء التدهور المستمر للحالة في الشرق الأوسط ، وعن استيائه العميق لتمادي إسرائيل في احتلالها للأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى ، بما في ذلك القدس ، ولرفضها تنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ،

" وان يؤكد من جديد مبدأ عدم جواز اكتساب الأراضي بالتهديد بالقوة أو باستعمالها

" ١ - يؤكد :

" (أ) وجوب تمكين الشعب الفلسطيني ، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ، من ممارسة حقوقه القومي غير القابل للتصرف في تقرير المصير ، بما في ذلك حق انشاء دولة مستقلة في فلسطين ؟

" (ب) حق اللاجئين الفلسطينيين الراغبين في العودة إلى ديارهم والعيش في سلم مع جيرانهم في تحقيق ذلك وحق أولئك الذين يختارون عدم العودة في الحصول على تعويض عادل عن ممتلكاتهم ؟

" ٢ - ويؤكد من جديد أن على إسرائيل أن تنسحب من جميع الأراضي العربية المحتلة منذ حزيران / يونيو ١٩٦٧ ، بما في ذلك القدس ؟

" ٣ - يقر أنه ينبغي ، وفقاً للميثاق ، اتخاذ الترتيبات المناسبة ، لضمان سيادة جميع الدول في المنطقة وسلامتها الاقليمية واستقلالها السياسي ، بما في ذلك دولة فلسطين المستقلة ذات السيادة ، على النحو المتوقع في الفقرة ١ (أ) أعلاه ، وحقها في العيش في سلم داخل حدود آمنة ومحترفة بها ؟

" ٤ - يقر أنه ينبغي وضع الأحكام الواردة في الفقرات ١ و ٢ و ٣ أعلاه موضوع الاعتراض في جميع الجهود الدولية والمؤتمرات التي يتم تنظيمها في إطار الأمم المتحدة ، من أجل إقامة سلم عادل و دائم و شامل في الشرق الأوسط ؟

" ٥ - يرجو من الأمين العام أن يتخذ جميع الخطوات اللازمة في أقرب وقت ممكن لتنفيذ أحكام القرار الحالي وأن يقدم إلى مجلس الأمن تقريراً عن التقدم المحرز ؟

" ٦ - يقر أن يجتمع في خلال ستة أشهر للنظر في تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ القرار الحالي ولمتابعة مسؤولياته فيما يتعلق بهذا التنفيذ .

٤٣ - واستمع المجلس إلى بيانات أدلى بها ممثلو الصين وزambia وجامايكا وقطر وغيانا والطارات العربية المتحدة والصومال .

٤٤ - وفي الجلسة ٢٢٢٠ المقودة في ٣٠ نيسان / أبريل ، عمد الرئيس ، بموافقة المجلس ، إلى دعوة ممثل اليمن الديمقراطية ، بناءً على طلبه ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت .

٤٥ - ووصل المجلس نظره في البند ببيانات أدلى بها ممثلو بلغاريا واليمن الديمقراطية وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفيتية والمملكة العربية السعودية والأردن والنيجر وتونس ، والرئيس الذي تكلم بوصفه ممثل المكسيك ، ورئيس اللجنة المعنية بمدرسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف .

٤٦ - وانتقل المجلس بعد ذلك إلى التصويت على مشروع القرار (S/13911). وقبل التصويت أدلى ببيانات ممثل الفلبين والبرتغال والنرويج والولايات المتحدة .

مقرر : في الجلسة ٢٢٢٠ المقودة في ٣٠ نيسان / أبريل ١٩٨٠ حصل مشروع القرار (S/13911) على ١٠ صوتاً مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الأمريكية) ، وامتناع أربع
أعضاء عن التصويت (البرتغال ، فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ،
النرويج) ، ولم يعتمد نظراً لتصويت أحد الأعضاء الدائمين في المجلس ضده .

٤٧ - وفي أعقاب التصويت ، أدى ببيانات ممثلو المملكة المتحدة وفرنسا والجمهورية الديمقرatية الألمانية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وكذلك مثل منظمة التحرير الفلسطينية .

باء — الحالة في الأراضي العربية المتحولة

١٨ - تقرير ورسائل واردة في الفترة من ١٦ حزيران / يونيو الى ١ تموز / يوليه ١٩٧٩

٤٨ - في مذكرة مؤرخة في ١١ تموز/يوليه ١٩٢٩ (١٣٤١/١)، أحال الأمين العام نص القرارات ١٠٠ ألف وباً (د - ٣٥) المعنونين "مسألة انتهاك حقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة، بطا في ذلك فلسطين"، اللذين اعتمدتهما لجنة حقوق الإنسان في ٢١ شباط/فبراير.

٤٩ . وفي رسالة مئرخة في ٢٨ حزيران / يونيو (S/13425) أحال ممثل الكويت نص رسالة صادرة عن المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية ، ادعى فيها المراقب أن قرار إسرائيل المعلن عنه بانشاء ست مستوطنات شبه عسكرية جد يدة في الأراضي المحتلة يشكل انتهاكا آخر لاتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ .

٥— وقد كانت أنشطة السلطات الاستعمارية التي تمس السكان الفلسطينيين المحليين في الأراضي المحتلة موضوع الأربع رسائل التالية.

٥١ - في مذكرة مؤرخة في ٣ تموز/ يوليه (١٣٤٣ـ)، اتهم ممثل الأردن اسرائيل بمهاولة تحطيم المؤسسات التربوية والثقافية العربية في الضفة الغربية ، وذلك خاصة بابقاء جامعه بير زيت مغلقة منذ ٢ أيار/ مايو . وفي رد مؤخر في ٦ تموز/ يوليه (١٣٤٤ـ)، رفض ممثل اسرائيل اتهما ط الأردن وذكر أن جامعه بير زيت قد أعيد فتحها في ٤ تموز/ يوليه .

٥٢ - وفي رسالة مؤرخة في ٩ تموز/ يوليه (١٣٤٤ـ/٨) ، اتهم ممثل الأردن إسراويل بالقيام بممارسات وحشية في الضفة الغربية ، وذلك بتدمير أو غلق المنازل واعتقال ملوكها ونزع ملكية أراض مزروعة بالقرب من أريحا يملكونها سكان عرب في قرية سلوان قرب القدس والموافقة على إنشاء مستوطنات يهودية جديدة أو توسيع القائم منها .

٥٣ - وبرسالة مؤرخة في ١٦ تموز/يوليه (١٣٤٥ـ) ، أحال ممثل الكويت رسالتين من المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية ، وقد احتج المراقب ، في الرسالة الأولى ، على مأساته مضايقة رؤساء بلدان الضفة الغربية من جانب السلطات الاسرائيلية ، وأشار في الرسالة الثانية الى مقالات صحافية منشورة في ٥ حزيران/يونيه فيما يتعلق بقيام ضابط اسرائيلي بقتل أربعة مدنيين فلسطينيين في جنوب لبنان في عام ١٩٧٨ .

٥٤ - وفي مذكرة مؤرخة في ٢٩ حزيران / يونيو (١٣٤٢/٨)، صرح رئيس مجلس الأمن بأن رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٤٤٦ (١٩٢٩) للنظر في الحالة المتصلة بالمستوطنات في الأراضي العربية المحتلة منذ ١٩٦٧، بطا في ذلك القدس، قد طلب بالنيابة عن الجنة

تمديد المهلة الزمنية لتقديم تقريرها إلى ١٥ تموز/ يوليه ١٩٢٩ . وأضاف الرئيس أن أحداً من أعضاء المجلس لم يعترض على طلب اللجنة .

٥٥ - وفي ١٢ تموز/ يوليه ، قدمت اللجنة تقريرها إلى المجلس (Add. ١ S/13450) . وقد قدمت اللجنة في هذا التقرير بياناً عن الزيارات التي قامت بها في الفترة من ٢٠ أيار/ مايو إلى ١ شهريان/ يونيو إلى الأردن والجمهورية العربية السورية ولبنان ومصر ، وعرضت في الفصل الثالث استنتاجاتها وتوصياتها .

٢- النظر في المسألة في الجلسات ٢١٥٦ إلى ٢١٥٩ (١٨-٢٠ تموز/ يوليه ١٩٢٩)

٥٦ - في الجلسة ٢١٥٦ ، المعقدة في ١٨ تموز/ يوليه ، أدرج مجلس الأمن ، دون اعتراض ، البند التالي في جدول أعماله :

"الحالة في الأراضي العربية المحتلة :

"تقرير لجنة مجلس الأمن المنظمة بموجب القرار ٤٤٦ (١٩٢٩) (S/13450) و Corr. ١ و Add. ١" .

٥٧ - وعمد الرئيس بموافقة المجلس إلى دعوة ممثل الأردن وإسرائيل ومصر ، بناءً على طلبهم ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت .

٥٨ - وعمد الرئيس ، بموافقة المجلس إلى توجيه دعوة بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت إلى الرئيس بالنيابة للجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، بناءً على طلبه . ووجه الرئيس الانتباه أيضاً إلى رسالة مؤرخة في ١٨ تموز/ يوليه وموجهة من ممثل الكويت (S/13456) ، طلب فيها الممثل دعوة مثل منظمة التحرير الفلسطينية إلى المشاركة في مناقشة البند ، وفقاً لما اتبع في المجلس من قبل . وأضاف الرئيس أن الاقتراح لم يقدم وفقاً للمادة ٣٧ أو ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، بيد أنه إذا وافق المجلس عليه فإن الدعوة ستُمْضَى منظمة التحرير الفلسطينية نفسها حقوق المشاركة التي تمنح لأية دولة عضو تدعى للاشتراك وفقاً للمادة ٣٧ .

٥٩ - وأدى ممثل الولايات المتحدة ببيان فيما يتعلق بالاقتراح .

مقرر : في الجلسة ٢١٥٦ المعقدة في ١٨ تموز/ يوليه ١٩٢٩، اعتمد الاقتراح بأغلبية ١٠ صوات مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الأمريكية)، وامتناع ٤ أعضاء عن التصويت (البرتغال، فرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج) .

٦٠ - ثم استأنف المجلس نظره في هذا البند . وأدى ممثل البرتغال ، وهو رئيس اللجنة ، وممثلاً بوليفيا وزامبيا ، وهما ممثلاً للجنة الآخرين ، ببيانات . وأدى رئيس المجلس ببيان فيما يتعلق بأعمال اللجنة .

- ٦١ - كما أدى ببيانات ممثلو إسرائيل ، والأردن ، ومصر ، وممثل منظمة التحرير الفلسطينية .
- ٦٢ - وفي الجلسة ٢١٥٧ المعقودة في ١٩ تموز/يوليه ، دعا الرئيس ، بمباقة المجلس ، ممثل الجمهورية العربية السورية ، بناءً على طلبه ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت .
- ٦٣ - وواصل المجلس مناقشته للبند ، فأدى ببيانات ممثل الكويت ، وفرنسا ، والصين ، والجمهورية العربية السورية ، والأردن ، ونائب رئيس اللجنة المعنية بمطروحة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف .
- ٦٤ - وفي الجلسة ٢١٥٨ ، المعقودة في ٢٠ تموز/يوليه ، استمع المجلس إلى بيانات أدى إلى بها ممثلو جامايكا ، وبنغلاديش ، وتشيكوسلوفاكيا ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والأردن .
- ٦٥ - وفي الجلسة ٢١٥٩ المعقودة في ٢٠ تموز/يوليه ، وجه الرئيس الانتباه إلى نص مشروع قرار (S/13461) أعد أثناء مشاورات غير رسمية عقدت فيما بين أعضاء المجلس .
- ٦٦ - وأدى ببيان عرض فيه مشروع القرار .
- ٦٧ - ثم انتقل المجلس إلى التصويت على مشروع القرار .

مقرر : في الجلسة ٢١٥٩ المعقودة في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ، اعتمد مشروع القرار (S/13461) بأغلبية ١٤ صوتا مقابل لا شيء ، وامتناع عضو واحد عن التصويت (الولايات المتحدة الأمريكية) ، بوصفه القرار ٤٥٢ (١٩٧٩) .

٦٨ - وينص القرار ٤٥٢ (١٩٧٩) على ما يلي :

"ان مجلس الأمن ،

"ان يحيط علما بتقرير ووصيات اللجنة التابعة لمجلس الأمن ، المنشأة بموجب القرار ٤٤٦ (١٩٧٩) المؤرخ في ٢٢ آذار/مارس ١٩٧٩ ، لفحص الحالة فيما يتعلق بالمستوطنات في الأراضي العربية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما في ذلك القدس ، الواردة في الوثيقة S/13450 و Add.1 ،

"واز يعرب عن استيائه الشديد من عدم تعاون إسرائيل مع اللجنة ،

"واز يرى أن سياسة إسرائيل في إنشاء المستوطنات في الأراضي العربية المحتلة ليس لها أى صحة قانونية وتتمثل انتهاكاً لاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب والمعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ ،

"واز يساوره بالقلق أداء مطرادات السلطات الإسرائيلية في تنفيذ سياسة الاستيطان هذه في الأراضي العربية المحتلة ، بما في ذلك القدس ، وما يتربّع عليها من نتائج بالنسبة للسكان العرب والفلسطينيين المحليين ،

"وأن يؤكد على ضرورة مواجهة قضية المستوطنات القائمة ، وضرورة النظر في اتخاذ تدابير لضمان الحماية المعايدة للممتلكات المستولى عليها ،

"وأن يضع في اعتباره المركز الخاص للقدس ويعيد تأكيد القرارات ذات الصلة التي اتخذها مجلس الأمن بشأن القدس ، وخاصة ضرورة حماية وحفظ الحجم الروحي والديني الفذ للأماكن المقدسة في المدينة ،

"وأن يوجه الانتباه إلى النتائج الخطيرة التي لا بد أن تحدّها سياسة الاستيطان على أية محاولة للتوصّل إلى تسوية سلمية في الشرق الأوسط ،

"١ - يشن على العمل الذي قام به اللجنة التابعة لمجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٤٤٦ (١٩٧٩) في إعداد التقرير المتعلق بإنشاء المستوطنات الإسرائيليّة في الأراضي العربيّة المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بطيء في ذلك القدس ؟

"٢ - يُوافق على التوصيات الواردة في تقرير اللجنة ؟

"٣ - يطلب إلى حكومة إسرائيل وشعبها التوقف ، بصفة عاجلة ، عن إنشاء أو تشويه أو تخفيض المستوطنات في الأراضي العربيّة المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بطيء في ذلك القدس ؟

"٤ - يرجو من اللجنة ، بالنظر إلى ضخامة مشكلة المستوطنات ، أن تظلّ ترقب عن كثب تنفيذ هذا القرار وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى مجلس الأمن قبل ١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ .

٦٩ - وأدى إلى بيانات عقب التصويت ممثلو النرويج والولايات المتحدة والكويت وتشيكوسلوفاكيا والاتحاد السوفيافي ، والرئيس ، متوكلاً بصفته ممثل المملكة المتحدة .

٦٣ - تقرير وسائل واردة في الفترة من ٢٣ تموز / يوليه ١٩٧٩ إلى ١٥ شباط / فبراير ١٩٨٠

٢٠ - في رسالة مؤرخة في ١ آب / أغسطس ١٩٧٩ (١٣٤٨٢)، أعرب رئيس اللجنة المعنية بمطربة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف عن قلق اللجنة إزاء البيان الذي أدلّى به ممثل الولايات المتحدة تعليلاً لا متناع وفده عن التصويت عقب التصويت على القرار ٤٥٢ (١٩٧٩)؛ وأعرب كذلك عن رأي اللجنة بأن لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٤٤٦ (١٩٧٩) قد تصرفت ضمن حدود ولايتها في معالجة مسألة المستوطنات الإسرائيليّة في القدس .

٢١ - وكانت سياسات إسرائيل فيما يتعلق بمصادرة الأراضي العربيّة وإنشاء مستوطنات في الأراضي المحتلة هي موضوع الرسائل التالية الواردة خلال هذه الفترة .

٢٢ - وفي رسالة مؤرخة في ٢ تموز / يوليه (١٣٤٦٥)، نقل ممثل الكويت نص رسالة مؤرخة في ١٨ تموز / يوليه من المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية تتعلق بالجهود التي يبذلها ١٣ فلسطينياً من سكان قرية سلفيت في الضفة الغربية للحصول على أمر قضائي من حكمة إسرائيل العليا بمنع السلطات الإسرائيليّة من الاستيلاء على ٣٥٠٠ دونم من أراضيهم .

- ٢٣ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٥ تموز/ يوليه (S/13471) ، نقل ممثل الأردن ببياناً عما وصفه بأنه ممارسات إسرائيلية غير مشروعة تتمثل في إنشاء مستوطنات في الضفة الغربية ، بما فيها القدس ، وفي الاستيلاء على مساحات كبيرة من الأراضي العربية تحت ذريعة الآمن .
- ٢٤ - وفي رسالة مؤرخة في ٩ آب/أغسطس (S/13491) ، نقل ممثل الكويت رسالة من المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية ، ينذر فيها المراقب بما أسماه باستيلاء إسرائيل على أراضي البدو ومصادرتها . وبقصد الموضوع ذاته ، نقل ممثل الأردن ، في رسالة مؤرخة في ٥ أيلول/سبتمبر (S/13528) ، مقالة عن "مسألة البدو" ، نشرت في أحدى صحف حيفا في ٤ آب/أغسطس .
- ٢٥ - وفي رسالة مؤرخة في ١٩ أيلول/سبتمبر (S/13546) ، اتهم ممثل الأردن إسرائيل بالاستيلاء على مساحة كبيرة من الأراضي الزراعية العربية بذريعة إنشاء مستوطنات إسرائيلية جديدة في الضفة الغربية .
- ٢٦ - وفي رسالة مؤرخة في ١٩ أيلول/سبتمبر (S/13544) ، أعرب رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف عن قلق اللجنة إزاء ما أسماه قرار إسرائيل الفياء الأحكام التي تحظر على المواطنين الإسرائيليين شراء أراض في الأراضي المحتلة . وفي رسالة مؤرخة في ٢٠ أيلول/سبتمبر (S/13547) ، أعرب ممثل الأردن عن آراء مشابهة .
- ٢٧ - ويرسلة مؤرخة في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر (S/13582) ، أحال رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف "خطة رئيسية من أجل استهداف مستوطنات في يهودا والسامرة في الفترة ١٩٧٩ - ١٩٨٣" ، واتهم الحكومة الإسرائيلية بأنها اتخذت مؤخراً في إطار تلك الخطة ، قراراً بتتوسيع سبع من مستوطناتها في الأراضي العربية المحتلة .
- ٢٨ - وفي رسالة مؤرخة في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر (S/13613) ، اتهم ممثل الأردن إسرائيل بممارسة مصادرة مساحات شاسعة من الأراضي الزراعية التي تملكها سبع قرى في منطقة جنين بالضفة الغربية .
- ٢٩ - وفي مذكرة مؤرخة في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر (S/13586) ، وجه رئيس مجلس الأمن الانتباه إلى الطلب الذي ورد إليه من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٤٤٦ (١٩٧٩) والداعي إلى تأجيل الموعد الأقصى لتقديم التقرير الذي تدعوه إليه الفقرة ٢ من القرار ٤٥٢ (١٩٧٩) بحيث يصبح ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ . وقال الرئيس أنه قد تبين له ، عقب مشاورات غير رسمية أجريت مع أعضاء المجلس ، أنه لا يوجد أى اعتراض على طلب اللجنة .
- ٣٠ - وفي ٤ كانون الأول / ديسمبر ، قدمت لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٤٤٦ (١٩٧٩) تقريراً (S/13679) تنفيذاً للفقرة ٤ من القرار ٤٥٢ (١٩٧٩) ، وصفت فيه أنشطتها منذ اعتماد ذلك القرار وطرحت فيه ما توصلت إليه من نتائج وما قد مته من توصيات .
- ٣١ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٥ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ (S/13765) ، قدم ممثل تونس نص رسالة مؤرخة في ٢١ كانون الثاني / يناير من المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية ، احتج فيها المراقب على قرار اتخذته الحكومة الإسرائيلية بفرض السيطرة ، بحلول ١ كانون الثاني يناير ١٩٨١ ، على شركة القدس الشرقية للكهرباء ، التي يملكونها الفلسطينيون .

- ٨٢ - وكانت أنشطة السلطات الإسرائيلية ، التي ادعى أنها تمس حقوق الإنسان لسكان الأرضي الغربية المحتلة ، موضوع ثانوي رسائل وردت إلى المجلس وبيان أدلى به الرئيس .
- ٨٣ - في رسالة مؤرخة في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ (S/13476) اتهم ممثل الأردن الإسرائيلي بأنها رفضت السطح لجراح فلسطيني بارز بمدرسة حقة في الدخول إلى الضفة الغربية لزيارة والدته المحترضة .
- ٨٤ - وبرسالة مؤرخة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر (S/13622) ، أطل ممثل الكويت نص رسالة مؤرخة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر من المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية ، احتج فيها المراقب على قيام السلطات الإسرائيلية باعتقال رئيس بلدية نابلس ، السيد بسام الشكعة ، وعلى التهديد بطرده . وكان اعتقال رئيس البلدية موضوع رسالتين آخريتين : كانت الأولى رسالة مؤرخة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر (S/13630) ، طلب فيها ممثل الجماعة العربية الليبية ، بوصفه رئيس المجموعة الغربية لشهر تشرين الثاني/نوفمبر ، اتخاذ تدابير فورية لضمان عدم ترحيل رئيس البلدية ، وكانت الثانية رسالة مؤرخة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر (S/13674 و Corr. 1) من ممثل الأردن ، أحيل بها نص مقالة نشرت في صحيفة إسرائيلية تتضمن نص معايدة دارت بين رئيس بلدية نابلس والحاكم العسكري الإسرائيلي .
- ٨٥ - وفي بيان صدر في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر (S/13629) ، ذكر رئيس مجلس الأمن أنه ، عقب مشاورات دارت بين أعضاء المجلس ، أذن له أن يعرب ، نيابة عن المجلس ، عن قلق المجلس إزاء سجن رئيس بلدية نابلس السيد بسام الشكعة والتهديد بترحيله . وأضاف أنه ، بوصفه الرئيس ، لم يسعه إلا أن يأسف لهذا التطور ، الذي قد يسهم في زيادة التوتر في منطقة الشرق الأوسط .
- ٨٦ - وفي رسالة مؤرخة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر (S/13720) ، أحال ممثل الكويت نص رسالة مؤرخة في ٢٦ كانون الأول/ديسمبر من المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية ، اتهم فيها المراقب القوات الإسرائيلية بأنها اقتحمت جامعة بير زيت وأغارت ، في القدس ، على بيت والدة المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية . وقال ممثل إسرائيل ، في رد له مؤرخ في ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٠ (S/13738) ، إن السلطات الإسرائيلية دخلت جامعة بير زيت بفرض إعادة النظام ، وإن الحالة الثانية ، وهي دخول البيت ، كانت بفرض الحجز على أملاك منقوله معينة عوضاً عن دين مستحق للبلدية .
- ٨٧ - وفي رسالة مؤرخة في ٣٠ كانون الثاني/يناير (S/13772) ، اتهم ممثل الأردن الإسرائيلي بمحاكمة الفلسطينيين الذين يقطنون في مخيم اللاجئين في الدهيشة قرب بيت لحم معاملة وحشية ، حيث تجبرهم على مغادرة منازلهم في منتصف الليل للوقوف في المطر طوال ١٠ ساعات ثم لفرضها منع التجول . وفي رد مؤرخ في ١٢ شباط/فبراير (S/13792) ، ادعى ممثل إسرائيل أنه ، بعد أن قام سكان ذلك المخيم برمي حافلة عامة وسيارة إسعاف بالحجارة ، فرض منع تجول لفترة وجيزة مدتها أربع ساعات واحتاجت السلطات ٢٢ شخصاً لاستجوابهم .
- ٨٨ - وكان قد أثير موضوع آخر في رسائل تتعلق بالحالة في الأرضي الغربية المحتلة هو ما زعم من انتهاك إسرائيل لحربة الواقع التاريخية والدينية في القدس .

٨٩ - وفي رسالة مؤرخة في ٩ كانون الثاني /يناير (S/13732) ، أعرب ممثل الأردن عن القلق إزاء اتخاذ إسرائيل من تدابير ل meiden الأماكن الإسلامية المقدسة ولا جلاء السكان العرب بسبب أعمال الحفر الواسعة النطاق داخل أسوار مدينة القدس القديمة التي أدت مؤخرًا إلى انهيار جزء من الجدار الشمالي . وقد نفى ممثل إسرائيل تلك الاتهامات في رسالة مؤرخة في ٢٥ كانون الثاني /يناير (S/13766) ، قال فيها إنه لا توجد أية صلة بين انهيار منزل قديم وحفريات أثرية تجري في أماكن أخرى من مدينة القدس القديمة .

٩٠ - وفي رسالة مؤرخة في ٥ شباط /فبراير (S/13782) ، أشار ممثل الأردن إلى تقارير صحافية إسرائيلية عن قيام عناصر إسرائيلية معينة مؤخرًا بقطع التخريب المتعمد لمؤسسات مسيحية في القدس وانتهاك حرمتها ، وأشار إلى نداء وجهته مجموعات مسيحية محلية لتقديم ضمانات دولية من أجل الأماكن المقدسة في المدينة . وفي رد مؤرخ في ١٢ شباط /فبراير (S/13793) ، قال ممثل إسرائيل إن حكومته لن تسمح بالتخريب المتعمد، واتهم الأردن بأنها حاولت باستمرار أن تستغل المشاعر الدينية في حملتها ضد إسرائيل .

٩١ - وكانت الحالة في مدينة الخليل في الضفة الغربية موضوع ثمانين رسائل ، بما في ذلك طلبات لعقد اجتماع لمجلس الأمن .

٩٢ - وفي رسالة مؤرخة في ٥ شباط /فبراير (S/13781) ، اتهم ممثل إسرائيل منظمة التحرير الفلسطينية بشن ارهاق عشوائي ضد المدنيين في إسرائيل ، حيث أعلنت عن مسؤوليتها عن اصابة ستة أشخاص بجروح في ريجوفوت وعن قتل أحد سكان كريات أربع في ٣١ كانون الثاني /يناير في سوق الخليل .

٩٣ - وفي رسالة مؤرخة في ١١ شباط /فبراير (S/13791) ، أحال ممثل تونس نص رسالة مؤرخة في ٧ شباط /فبراير من المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية ، يتهم فيها المراقب للسلطات الإسرائيلية بأنها فرقت ، في ٣١ كانون الثاني /يناير ، حظر التجول في مدينة الخليل لمدة ٢ أيام ، تعرض خلالها السكان الفلسطينيون للاستفزاز من قبل مستوطنين يهود مسلحين يرافقهم جنود إسرائيليون .

٩٤ - وفي رسالة مؤرخة في ١٤ شباط /فبراير (S/13795) ، أعرب ممثل مصر عن قلق حكومته إزاء قرار الحكومة الإسرائيلية السماح للمواطنين الإسرائيليين بالاستيطان في مدينة الخليل ، بما يتنافى مع اتفاقيات كامب ديفيد .

٩٥ - وبرسالة مؤرخة في ١٤ شباط /فبراير (S/13798) ، أحال ممثل تونس نص رسالة مؤرخة في ١١ شباط /فبراير من المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية ، ادعى فيها المراقب أن قرار إسرائيل السماح للمواطنين الإسرائيليين بالاستيطان في الخليل يؤكد نيتها في الامتنان في سياستها الرامية إلى انتهاك واحتلال الأراضي والمنازل الفلسطينية في الأراضي المحتلة .

٩٦ - وبرسالة مؤرخة في ١٥ شباط /فبراير (S/13801) ، أشار ممثل الأردن إلى التقرير الثاني (S/13679) المقدم في ٤ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٩ من لجنة مجلس الأمن المنبثقة بمقتضى القرار

٤٤٦ (١٩٧٩) ، ورجا من الرئيس أن يعقد اجتماعاً للمجلس لدراسة الحالة المتعلقة بالمستوطنات في الأراضي المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس .

٩٧ - وفي رسالة مورخة في ١٥ شباط/فبراير (١٣٨٠٢)، رجاً ممثل المقرب ، باسم ممثلي أعضاء المؤتمر الإسلامي ، من الرئيس أن يعقد اجتماعاً عاجلاً لمجلس الأمن للنظر في الحالة التي ولدتها التدابير التي اتخذتها مؤخراً سلطات الاحتلال الإسرائيلي في مدينة الخليل .

٩٨ - وفي رسالة مورخة في ٢٠ شباط/فبراير (١٣٨١١)، أدعى الرئيس بنيابة لجنة المعنية بمطربة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف أن القرار الأخير الذي اتخذته الحكومة الإسرائيلية ، والذي يأذن فيه باقامة مستوطنات إسرائيلية في مدينة الخليل العربية ، هو خطوة أخرى نحو تعزيز عدم اسرائيل للأراضي المحتلة .

٩٩ - وبرسالة مورخة في ٢٢ شباط/فبراير (١٣٨١٥)، أحال ممثل المقرب رسالة من الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي يعرب فيها عن قلقه فيما يتعلق بالتدابير التي اتخذتها إسرائيل مؤخراً في مدينة الخليل .

٤ - النظر في المسألة في الجلسات من ١٩٩ إلى ٢٠٣
(٢٢ شباط/فبراير - ١ آذار/مارس ١٩٨٠)

١٠٠ - قام مجلس الأمن في جلسته ٢١٩٩ المعقودة في ٢٢ شباط/فبراير بادرارج البند التالي في جدول أعماله دون أي اعتراض :

"الحالة في الأراضي العربية المحتلة :

"(أ) رسالة مؤرخة في ١٥ شباط/فبراير ١٩٨٠ ووجهة من الممثل الدائم للأردن لدى الأمم المتحدة إلى رئيس مجلس الأمن (S/13801)؛

"(ب) رسالة مؤرخة في ١٥ شباط/فبراير ١٩٨٠ ووجهة من الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة إلى رئيس مجلس الأمن (S/13802) ."

١٠١ - وقد وجه الرئيس الدعوة ، بموافقة المجلس ، إلى ممثلي كوبا ، ومصر ، واسرائيل ، والأردن ، والمغرب ، والجمهورية العربية السورية ، وبوغوسلافيا ، بناءً على طلبهم ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت .

١٠٢ - ووجه الرئيس الدعوة ، بموافقة المجلس ومقتضى المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، إلى الرئيس بالنيابة للجنة المعنوية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، بناءً على طلبه .

١٠٣ - ووجه الرئيس الانتباه إلى رسالة مؤرخة في ٢٠ شباط/فبراير واردة من ممثل تونس (S/13813 و Corr.1) يطلب فيها دعوة ممثل منظمة التحرير الفلسطينية للاشتراك في المناقشات حول هذا البند وفقاً لما اتبع في المجلس من قبل . وأضاف الرئيس أن الاقتراح لم يقدم عملاً بالمادة ٣٧ أو المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت بيد أنه إذا وافق المجلس عليه ، فإن الدعوة ستمنح منظمة التحرير الفلسطينية نفس حقوق المشاركة التي تمنح لأية دولة عضو تدعى للاشتراك وفقاً للمادة ٣٧ .

٤١٠ - وأدى ممثل الولايات المتحدة ببيان بشأن الاقتراح .

مقرر : في الجلسة ٢١٩٩ ، المعقودة في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٨٠ ، اعتمد الاقتراح بأغلبية ١٠ صوتاً مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الأمريكية) وامتناع أربعة أعضاء عن التصويت (البرتغال ، وفرنسا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، والنرويج) .

١٠٥ - وأدى ممثل الفلبين ببيان عقب التصويت .

١٠٦ - وأهاط الرئيس المجلس علماً برسالة مؤرخة في ٢٢ شباط/فبراير (S/13819) واردة من ممثل تونس ، يطلب فيها الممثل توجيه الدعوة ، وفقاً للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، إلى السيد كلوفيس مقصود ، المراقب الدائم لجامعة الدول العربية . ونظرًا لعدم وجود اعتراض فقد وجده المجلس الدعوة المطلوبة .

١٠٧ - كذلك وجه الرئيس انتباه المجلس إلى رسالة مؤرخة في ٢٠ شباط/فبراير (S/13814) وردت من ممثل تونس ، ويطلب فيها الممثل توجيه الدعوة ، وفقاً للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت إلى السيد فهد قواسمة ، رئيس بلدية الخليل . ونظرًا لعدم وجود اعتراض ، فقد وجه المجلس الدعوة المطلوبة .

- ١٠٨ - وبدأ المجلس النظر في البند بالاستماع الى بيانات أدلى بهما كل من ممثل البرتغال ، بوصفه رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٤٤٦ (١٩٧٩) ، وممثل المغرب بوصفه رئيس المجموعة الاسلامية . واستمرت المناقشة بالاستماع الى بيانات من مثلي الاردن ، واسرائيل ، ومصر وكذ لك من ممثل منظمة التحرير الفلسطينية . وقد تحدث كل من ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وممثل تونس ورئيس المجلس بشأن نقاط نظام .
- ١٠٩ - وفي الجلسة ٢٢٠٠ المعقودة في ٢٥ شباط/فبراير وجه الرئيس الدعوة ، بموافقة المجلس ، الى مثلي الجزائر وباكستان وفيبيت نام للاشتراك في المناقشة بناء على طلبهم ، دون أن يكون لهم حق التصويت .
- ١١٠ - وواصل المجلس النظر في البند بالاستماع الى بيانات من كل من السيد مقصود والرئيس بالنيابة للجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، وفقا للمقررات التي اتخذت في الجلسة ٢١٩٩ .
- ١١١ - كما استمع المجلس الى بيانات من مثلي تونس ويوغوسلافيا والجمهورية العربية السورية وكويا واسرائيل والأردن وكذ لك من ممثل منظمة التحرير الفلسطينية .
- ١١٢ - وأدى ممثلو تونس واسرائيل والاردن ببيانات في ممارسة حق الرد . كما أدى ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ببيان .
- ١١٣ - وفي الجلسة ٢٢٠١ المعقودة في ٢٦ شباط/فبراير ، وجه الرئيس الدعوة ، بموافقة المجلس ، الى ممثل افغانستان ، بناء على طلبه ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت .
- ١١٤ - وواصل المجلس النظر في البند بالاستماع الى بيانات من مثلي فيبيت نام ، وبنغلاديش ، وزامبيا ، وفرنسا ، والصين ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والفلبين ، وجامايكا ، والمملكة المتحدة ، والجزائر ، وباكستان .
- ١١٥ - وتحدث كل من مثلي اسرائيل والجمهورية العربية السورية ، والاردن ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وبنغلاديش ، وزامبيا ، وباكستان وكذ لك ممثل منظمة التحرير الفلسطينية ، في ممارسة حق الرد .
- ١١٦ - وفي الجلسة ٢٢٠٢ المعقودة في ٢٧ شباط/فبراير ، وجه الرئيس الدعوة ، بموافقة المجلس ، الى مثلي كل من اندونيسيا والكويت ، بناء على طلبهما ، للاشتراك في المناقشات دون أن يكون لهما حق التصويت .
- ١١٧ - واستمرت المناقشة بالاستماع الى بيانات من مثلي اسرائيل ، والكويت ، والمكسيك ، والنيجر ، وافغانستان ، واندونيسيا ، والأردن ، ولبنان ، والى بيان من الرئيس الذى تحدث بوصفه ممثل الجمهورية الديمocratique الالمانية ، والى بيان من ممثل الجزائر .
- ١١٨ - وأدى ممثل الولايات المتحدة ، والمملكة المتحدة ، والنرويج ، والبرتغال ، والصين ، وبنغلاديش ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ببيانات حول تمثيل افغانستان .

١١٩ - وأدى ممثل كل من البرتغال ومنظمة التحرير الفلسطينية ببيان في ممارسة حقه .

١٢٠ - وفي الجلسة ٢٢٠٣ المعقودة في ١٦٣/مارس ، استرعى الرئيس الانتباه إلى نص مشروع قرار (S/13827) تم اعداده أثناء المشاورات . ووجه الرئيس الانتباه أيضاً إلى رسالة مؤرخة في ٢٩ شباط/فبراير (S/13830) واردة من ممثل تونس ، واحيل فيها نص الرسالة التي كان رئيس بلدية الخليل قد اعتمدها أمام المجلس .

١٢١ - وشرع المجلس بعد ذلك في التصويت على مشروع القرار .

١٢٢ - وأدى ممثل النرويج ببيان قبل التصويت .

مقرر : في الجلسة ٢٢٠٣ المعقودة في ١٦٣/مارس ١٩٨٠ ، اعتمد مشروع القرار

(S/13827) بالاجماع بوصفه القرار ٤٦٥ (١٩٨٠) .

١٢٣ - وفيما يلي نص القرار ٤٦٥ (١٩٨٠) :

”ان مجلس الأمن ،

”ان يحيط علماً بتقارير اللجنة التابعة لمجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٤٤٦ (١٩٧٩) المؤرخ في ٢٢ آذار/مارس ١٩٧٩ لفحص الحالة فيما يتعلق بالمستوطنات في الأراضي العربية المحتلة منذ عام ١٩٦٢ ، بما في ذلك القدس ، الواردة في الوثائق S/13450 و Add.1 S/13679 ،

”وان يحيط علماً أيضاً بالرسائل الواردة من الممثل الدائم للأردن (S/13801) والممثل الدائم للمغرب ، رئيس المجموعة الإسلامية (S/13802) ،

”وان يعرب عن استيائه الشديد من انتهاك إسرائيل عن التعاون مع اللجنة ويأسف لرفضها الرسمي للقرارات ٤٤٦ (١٩٧٩) و ٤٥٢ (١٩٧٩) المؤرخين في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

”وان يؤكد مرة أخرى ان اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب والمعقدة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ تتنطبق على الأراضي العربية التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٢ ، بما في ذلك القدس ،

”وان يشجب قرار حكومة إسرائيل أن تدعم الاستيطان الإسرائيلي رسميًا في الأراضي الفلسطينية والمarijia المحتلة منذ عام ١٩٦٢ ،

”وان يساوره بالغ القلق إزاء ممارسات السلطات الإسرائيلية في تنفيذ سياسة الاستيطان هذه في الأراضي العربية المحتلة ، بما في ذلك القدس ، وما يتربى عليها من تداعيات بالنسبة للسكان العرب والفلسطينيين المحليين ،

”وأن يأخذ في اعتباره ضرورة النظر في اتخاذ تدابير للحماية المعايدة للأراضي والمتلكات الخاصة والعامة وموارد المياه ،

”وأن يضع في اعتباره المركز الخاص للقدس وبصفة خاصة ضرورة حماية وحفظ الحجم الروحي والديني الفذ للأماكن المقدسة في المدينة ،

”وأن يوجه الانتباه إلى النتائج الخطيرة التي لا بد وأن تحدثها سياسة الاستيطان على أية محاولة للتوصيل إلى سلم شامل وعادل و دائم في الشرق الأوسط ،

”وأن يشير إلى قراراته ذات الصلة ، وبالخصوص القرارات ٢٣٧ (١٩٦٢) المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ١٩٦٢ ، و ٢٥٢ (١٩٦٨) المؤرخ في ٢١ أيار/مايو ١٩٦٨ ، و ٢٦٢ (١٩٦٩) المؤرخ في ٣ تموز/ يوليه ، و ٢٧١ (١٩٦٩) المؤرخ في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٦٩ ، و ٢٩٨ (١٩٧١) المؤرخ في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٧١ ، وكذلك بيان توافق الآراء الذي أدى به رئيس مجلس الأمن في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦ ،

”وقد دعا السيد فهد القواسمه ، رئيس بلدية الخليل ، في الأراضي المحتلة ، لأن يقدم معلومات إلى المجلس عملاً بالمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ،

”١ - يشئ على العمل الذي قامته اللجنة التابعة لمجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٤٤٦ (١٩٧٩) في إعداد التقرير الوارد في الوثيقة ١٣٦٧٩/٥؛

”٢ - يوافق على النتائج والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة ؛

”٣ - يدعو جميع الأطراف ، وخاصة حكومة إسرائيل ، إلى التعاون مع اللجنة ؛

”٤ - يشجب بقوّة قرار إسرائيل المتعلق بمنع سفر رئيس البلدية فهد القواسمه للحضور أمام مجلس الأمن ، ويرجو من إسرائيل السماح له بحرية السفر إلى مقر الأمم المتحدة لهذا الفرض ؛

”٥ - يقرر أن كل ما تتخذه إسرائيل من تدابير لتفسيير الطابع المادي أو التكوين الديمغرافي أو الهيكلي أو المركز المؤسسي للأراضي الفلسطينية وسائر الأراضي العربية المحتلة منذ عام ١٩٦٢ ، بما في ذلك القدس ، أو أى جزء منها ، ليس له أى صحة قانونية ، وأن سياسة إسرائيل وممارساتها المتمثلة في توطين قطاعات من سكانها ومن المهاجرين الجدد في هذه الأرضي تشكل انتهاكاً شديداً لاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب والمعقودة في ١٢ آب/اغسطس ١٩٤٩ ، كما تشكل عقبة كأداء أمام تحقيق سلم شامل وعادل و دائم في الشرق الأوسط ؛

”٦ - يصرّب عن استيائه الشديد من مواصلة إسرائيل اتباع هذه السياسات والممارسات وأسراها عليها ، ويدعو حكومة إسرائيل وشعبها إلى الفاء هذه التدابير ، وازالة المستوطنات القائمة ويدعوها بصفة خاصة للتوقف ، على وجه السرعة ، عن انشاء وتشييد وتخطيط المستوطنات في الأراضي العربية المحتلة منذ عام ١٩٦٢ ، بما في ذلك القدس ؛

" ٧ - يطلب من جميع الدول الا تقدم أية مساعدة الى اسرائيل تستخد بصفة خاصة فيما يتعلق بالمستوطنات في الأراضي المحتلة ؛

"٨ - يرجو من اللجنة أن تواصل فحص الحالة المتعلقة بالمستوطنات في الأراضي العربية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما في ذلك القدس ، وأن تتحقق في البلاغات الخاصة بالاستنزاف الخطير للموارد الطبيعية وخاصة موارد المياه ، بفترة ضمان الحماية لـ_____ كـ الموارد الطبيعية الهامة للأراضي الواقعة تحت الاحتلال ، وأن تظل تراقب عن كثب تنفيذ هذا القرار ؟

"٩ - يرجو من اللجنة أن تقدم تقريراً إلى مجلس الأمن قبل ١ أيلول / سبتمبر ١٩٨٠ ، وأن تقرر الاجتماع في أقرب وقت ممكن بعد ذلك للنظر في التقرير والتنفيذ الكامل لهذا القرار" .

١٤ - وعقب التصويت ، أدى لى بيانات مشلوا الولايات المتحدة ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والأردن ، وإسرائيل ، وكذلک ممثل منظمة التحریر الفلسطينية .

٥ — رسائل واردة في الفترة من ٢٦ شباط / فبراير الى ٦ أيار / مايو ١٩٨٠

١٢٥ - أُعلن رئيس مجلس الأمن ، في مذكرة صادرة في ٢٦ شباط/فبراير (S/13824) ، أنه كان قد طلب إلى الأمين العام ، عقب المقرر الذي اتخذه المجلس في ٢٢ شباط/فبراير بتوجيهه الدعوة وفقاً للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت إلى السيد فهد قواسمة ، أن يوجه انتبهاء إسرائيل إلى ذلك المقرر بفيضة السماح للسيد قواسمة بالقاء كلمة أمام المجلس في نيويورك ثم يعود إلى وظيفته . وفي ٢٣ شباط/فبراير طلب الأمين العام من ممثل إسرائيل أن يوجه انتبهاه حكومته لهذا الأمر حتى تنظر فيه على وجه السرعة . وفي ٢٥ شباط/فبراير ، تلقى الأمين العام ردًا من ممثل إسرائيل يعلن فيه أن حكومة إسرائيل لا تستطيع السماح للسيد قواسمة بالسفر إلى الخارج في ذلك الوقت ، نظرًا لأن الهدف من رحلته المزمعة هو تقديم المساندة لأعداء إسرائيل في الحملة التي يشنونها ضدها .

١٢٦ - وفي رسالتين مؤرختين في ١٢ آذار / مارس (١٣٨٣ـ/١٣٨٤ـ) ، أعرب رئيس اللجنة المعنوية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف عن ارتياح اللجنة لاعتماد القرار ٤٦٥ (١٩٨٠) من قبل مجلس الأمن واجماعه على التزدید بسياسة اسرائيل المتمثلة في اقامة المستوطنات في الأراضي المحتلة ، كما أعرب عن قلق اللجنة ازاء الآثار التي قد تترتب على البيان الذي أدلی به رئيس الولايات المتحدة الأمريكية بشأن القرار ٤٦٥ (١٩٨٠) ، ولاسيما فيما يتعلق بوضع القدس .

١٢٧ - وتلقى المجلس في الفترة بين ٢٦ شباط/فبراير و ٦ أيار/مايو السُّت رسائل التالية وتحلّق بما قامت به الحكومة الاسرائيلية من نزع ملكية الأراضي المصرية .

١٢٨ - فقد أعرب رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، برسالته المؤرخة في ١٤ آذار / مارس (١٣٨٤/١٤)، عن قلق اللجنة ازاء قيام السلطات الاسرائيلية بنزع ملكية مساحات شاسعة من الأراضي المملوكة للغرب على مقربة من القدس بسفية اقامة مستوطنات اسرائيلية جديدة .

- ١٢٩ - وتلقى المجلس رسالتين أخرىتين في نفس الموضوع مؤرختين في ٤ آذار/مارس (S/13844 و Corr.1 S/13845) : الرسالة الأولى من ممثل الأردن بوصفه رئيس المجموعة العربية لشهر آذار/مارس ، ويحتاج فيها على ما قامت به السلطات الإسرائيلية من نزع ملكية . . . دونم من الأراضي العربية شمال القدس ؛ والرسالة الثانية من ممثل مصر وبحيل فيها نص بيان أدلى به المتحدث باسم مجلس الوزراء المصري وأعرب فيه عن الاستياء ازاء قرار إسرائيل ، الذي قال المتحدث انه يقيم عراقيلا خطيرة في سبيل الجهود التي تبذل لتحقيق سلم شامل وعادل في الشرق الأوسط .
- ١٣٠ - ويرسالة مؤرخة في ٩ آذار/مارس(S/13849)، نقل الرئيس بالنيابة للجنة المعنية بمارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف قلق اللجنة البالغ ازاء ما قامت به الحكومة الإسرائيلية من نزع ملكية المزيد من الأراضي العربية بالقرب من بيت لحم .
- ١٣١ - ويرسالة مؤرخة في ٢١ آذار/مارس(S/13851)، أحال ممثل تونس رسالة من نائب المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية ، ادعى فيها نائب المراقب الدائم أن ما قامت به إسرائيل مؤخرا من مصادرة الأراضي على مقرية من بيت لحم إنما يستهدف اقامة مستوطنة غير مشروعة أخرى .
- ١٣٢ - ويرسالة مؤرخة في ٥ آذار/مارس(S/13859)، أعرب ممثل المغرب أيضا ، بوصفه رئيس المجموعة الإسلامية ، عن قلقه الشديد ازاء نزع ملكية المزيد من الأراضي العربية بالقرب من بيت لحم وازاء الانشاء المزعزع لمؤسساتين يهوديتين في مدينة الخليل العربية .
- ١٣٣ - وقد تناولت رسالتان اضافيتان قرار إسرائيل باقامة مؤسستين في الخليل .
- ١٣٤ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٤ آذار/مارس(S/13854)، صرح رئيس اللجنة المعنية بمارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف أن قرار إسرائيل الأخير بشأن انشاء ما يفهم انه مؤسستين تعليميتين في مدينة الخليل ، عقب قرارها السابق الذي يسمح باقامة مستوطنات إسرائيلية في تلك المدينة ، إنما هو دلالة واضحة على نيتها في ضم الأراضي العربية المحتلة باتباع سياسة الأمر الواقع.
- ١٣٥ - ويرسالة مؤرخة في ٢٥ آذار/مارس (S/13861)، أحال ممثل مصر نص بيان صادر عن وزارة الخارجية ، عبرت فيه الوزارة عن ادانة مصر للقرار الإسرائيلي بانشاء مؤسستين في مدينة الخليل ، ووصفه بأنه عمل من أعمال التحدى للشرعية الدولية ولروح السلم .
- ١٣٦ - ويرسالة مؤرخة في ٢٧ آذار/مارس(S/13868)، أحال ممثل الأردن نص بيان للسيد روحي الخطيب ، رئيس بلدية القدس العربية ، أعرب فيه عن استيائه لما أسماه آخر أعمال المدوان التي اقترفتها سلططات الاحتلال الإسرائيلية في منطقة القدس ان اغلقت الكلية العربية للعلوم في أبي ديسن بحجة وجود كليات كافية في الأراضي العربية المحتلة . وفي رد مؤرخ في ٣ نيسان/ابril (S/13874) صرحت ممثل إسرائيل بأن مؤسسة أبي ديسن تتألف بالفعل من فصل واحد به عدد محدود من الطلاب، وبما أن هناك ٣ مؤسسة للتعليم العالي في الضفة الغربية ، لم تر السلطات سببا للاحتجاج اذ اذ بمقدوره يتألف من وحدة واحدة .
- ١٣٧ - ويرسالة مؤرخة في ٣ أيار/مايو (S/13922 و Corr.1) ، أحال ممثل اليمن الديمقراطي ، بصفته رئيسا للمجموعة العربية لشهر أيار/مايو ، رسالة مؤرخة في ١ أيار/مايو من المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية ، اشتكت فيها المراقب من سلسلة من الاستفزازات قامت بها القوات الإسرائيلية ضد الطلاب الفلسطينيين الذين كانوا يصررون عن احتجاجاتهم في عدد من المدن في الأراضي العربية المحتلة .

١٣٨ — وكانت التطورات التي شهدتها مدينة الخليل موضوع ملايين رسائل اضافية وطلب لعقد اجتماع للمجلس .

١٣٩ - وفي رسالة مؤرخة في ٤ أيار / مايو (S/13923)، أشت肯ى ممثل إسرائيل مما أسماه بهجوم ارهابي على المصلين اليهود قامت به منظمة التحرير الفلسطينية في الخليل وتسبب في موت ٦ إسرائيليين وأصابة ١٦ آخرين بجرح .

١٤ - وبرسالة مؤرخة في ٦ أيار/مايو (S/13928)، أحال ممثل اليمن الديمقراطية ، بصفته رئيس المجموعة العربية ، نص رسالة مؤرخة في ٥ أيار/مايو واردة من المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية ، ادعى فيها المراقب أن القوات الاسرائيلية طردت في ٢ أيار/مايو رئيسي بلد بيته في الخليل وحلحول ، والقاضي الشرعي في الخليل ، وطلب من الأمين العام أن يبذل ساععيه الحميد لضمان عودة كل منهم الى مدنه في الضفة الغربية .

١٤ - وفي رسالة مؤرخة في ٦ أيار / ماي (S/13926)، طلب ممثل تونس عقد اجتماع عاجل لمجلس الأمن للنظر في تدابير الطرد التي اتخذتها السلطات الاسرائيلية ضد رئيس بلديتي الخليل وحلحول وضد القاضي الشرعي في الخليل .

٦ - النظر في المسألة في الجلسة ٢٢٢١
(٨ آيار/مايو ١٩٨٠)

١٤٢ - في الجلسة ٢٢٢١ المعقودة في ٨ أيار/مايو ١٩٨٠ ادرج مجلس الأمن البند التالي في جدول أعماله بدون أي اعتراض :

”الحالة في الأراضي العربية المحتلة“

رسالة مؤرخة في ٦ أيار/مايو ١٩٨٠ ، موجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لتونس لدى الأمم المتحدة (S/13926) .

٤٣ - ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي إسرائيل والأردن، بناءً على طلبهما، للاشتراك في المناقشة بدون أن يكون لهما حق التصويت.

١٤٥ - وأدى ممثل الولايات المتحدة ببيان بشأن الاقتراح
مقرر : في الجلسة ٢٢٢١ ، المعقودة في ٨ أيار/مايو ١٩٨٠ ، اعتمد الاقتراح بأغلبية
٠ أصوات ، مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الأمريكية) ، وامتناع ٤ أعضاء عن التصويت
البرتغال ، فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النرويج) ٠

- ١٤٦ - ثم وجه الرئيس الانتباه الى نص مشروع قرار (S/13930)، كان قد أعد في اثناء المشاورات .
- ١٤٧ - ثم شرع المجلس في التصويت على مشروع القرار .
- مقرر : في الجلسة ٢٢٢١ ، المعقودة في ٨ أيار/مايو ١٩٨٠ ، اعتمد مشروع القرار
(S/13930)، بأغلبية ٤١ صوتا مقابل لاشيء وامتناع عضو واحد عن التصويت (الولايات المتحدة
الأمريكية) ، بوصفه القرار ٤٦٨ (١٩٨٠)
- ١٤٨ - وفيما يلي نص القرار ٤٦٨ (١٩٨٠) :
- ”ان مجلس الأمن ،
”اذ يشير الى اتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩ ،
”وان يساوره بالقلق ازاً طرد سلطات الاحتلال العسكرية الاسرائيلية لرئيسى
بلديتي الخليل وحلحول والقاضي الشرعي للخليل ،
”١ - يدعى حكومة اسرائيل ، بوصفها دولة الاحتلال ، الى ان تلغي هذه
الاجراءات غير القانونية وتسهل عودة الزعماء الفلسطينيين المطرودين على الفور ، حتى
يمكّنهم استئناف أدائهم وظائفهم التي انتخبوا وعيّنوا من أجلها ؛
”٢ - يرجو من الأمين العام أن يقدم اليه تقريرا عن تنفيذ هذا القرار .”
- ١٤٩ - وعقب التصويت ، أدرى ببيانات مثلو الولايات المتحدة ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، واسرائيل ، وممثل منظمة التحرير الفلسطينية .
- ١٥٠ - ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثل يوغوسلافيا ليدلي بكلمة أمام المجلس .

٧ - تقرير وسائل واردة في الفترة من ١٢ الى
١٦ أيار/مايو ١٩٨٠

- ١٥١ - في ١٣ أيار/مايو قدم الأمين العام تقريرا (S/13938)، بموجب القرار ٤٦٨ (١٩٨٠) ، بشأن تنفيذ ذلك القرار . وصرح الأمين العام أنه كان قد بلغه ، في ٩ أيار/مايو ، منبعثة الدائمة لاسرائيل ، أن حكومة اسرائيل لم يكن بوسعتها أن تسمح بعودة رئيسى بلديتي الخليل وحلحول وقاضي الشرع في الخليل المطرودين ، وذلك للأسباب التي بينها مثل اسرائيل في كلمته أمام مجلس الأمن . وأضاف الأمين العام أنه كان قد أحاط علمًا بتقارير تفيد بأن السلطات الاسرائيلية منعت في ١١ أيار/مايو رئيسى بلديتي الخليل وحلحول وقاضي الشرع في الخليل من العودة إلى الضفة الغربية .
- ١٥٢ - وبرسالة مؤرخة في ١٢ أيار/مايو (S/13936)، أحال مثل الأردن نص بيان بشأن ترحيل السلطات الاسرائيلية لرئيسى بلديتي الخليل وحلحول وقاضي الشرع في الخليل ، وطعن به في مزاعم مثل اسرائيل أمام مجلس الأمن بشأن تلك المسألة .

- ١٥٣ - وفي رسالة مؤرخة في ١٤ ايار/مايو (S/13440)، أعرب الرئيس بالنيابة للجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف عن قلق اللجنة ازاء تحدي اسرائيل للقرار ٤٦٨ (١٩٨٠) بفرضها قبول عودة رئيسى بلديتي الخليل وحلحول ، وقاضي الشرع في الخليل .
- ١٥٤ - وفي رسالة مؤرخة في ١٦ ايار/مايو (S/13941)، طلب مثل الاردن عقد اجتماع لمجلس الأمن للنظر في ما أسماه تحدي اسرائيل للقرار ٤٦٨ (١٩٨٠) .
- ١٥٥ - النظر في المسألة في الجلسات ٢٢٢٢ و ٢٢٢٣ (٢٠ ايار/مايو ١٩٨٠) .
- ١٥٥ - في الجلسة ٢٢٢٢ المعقودة في ٢٠ ايار/مايو ، ادرج مجلس الامن البند التالي في جدول اعماله ، بدون اعتراض :
- "الحالة في الاراضي العربية المحتلة :
- رسالة مؤرخة في ١٦ ايار/مايو ١٩٨٠ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم للأردن لدى الامم المتحدة (S/13941) .
- ١٥٦ - ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، مثلي اسرائيل والاردن ، بناء على طلبيهما ، للاشتراك في المناقشة ، دون ان يكون لهما حق التصويت .
- ١٥٧ - ووجه الرئيس الانتباه الى رسالة مؤرخة في ١٦ ايار/مايو واردة من ممثل تونس (S/13950) ، يطلب فيها الممثل أن يدعى ممثل منظمة التحرير الفلسطينية الى الاشتراك في مناقشة البند ، وفقا لما اتبع عادة في المجلس . وأضاف ان المقترح لم يقدم وفقا للمادتين ٣٧ او ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، بيد أنه اذا ما وافق المجلس عليه ، فان الدعوة ستمنح منظمة التحرير الفلسطينية نفس حقوق المشاركة التي تمنح لأية دولة عضو تدعى للاشتراك طبقا للمادة ٣٧ .
- ١٥٨ - وأدى ممثل الولايات المتحدة ببيان بشأن المقترن :
- قرر : في الجلسة ٢٢٢٢ ، المعقودة في ٢٠ ايار/مايو ١٩٨٠ ، اعتمد المقترن بأغلبية ١٠١ صوت مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الامريكية) وامتناع ٤ اعضاء عن التصويت (البرتغال ، فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى ويرلندا الشمالية ، والنرويج) .
- ١٥٩ - وأبلغ الرئيس المجلس رسالة مؤرخة في ١٦ ايار/مايو قدمها ممثل تونس (S/13942) ، ويطلب فيها أن تقدم ، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، دعوات للسيد فهد قواسمه رئيس بلدية الخليل والسيد محمد ملحم رئيس بلدية حلحول والسيد رجب التميمي قاضي شرع الخليل . ونظرا لعدم وجود اعتراض ، قدم الرئيس الدعوة بموجب المادة ٣٩ الى السيد قواسمه والسيد ملحم والسيد التميمي .
- ١٦٠ - كما لفت الرئيس انتباه المجلس الى نص مشروع قرار (S/13949) تم اعداده اثناء المشاورات .
- ١٦١ - وبدأ المجلس النظر في البند بالاستماع الى بيانين عن مثلي الاردن واسرائيل .

١٦٢ - وفي الجلسة ٢٢٢٣ ، المقودة في ٢٠ ايار/مايو ، تابع المجلس النظر في البند فاس-تمع الى بيانات من السيد ملحم والسيد قواسمه ، طبقاً للمقرر المتخد في الجلسة السابقة .

١٦٣ - ثم شرع المجلس بعد ذلك في التصويت على مشروع القرار.

مقرر : في الجلسة ٢٢٢٣ ، المعقدة في ٢٠ أيار / مايو ١٩٨٠ ، اعتمد مشروع القرار
بأغلبية ٤١ صوتا مقابل لاشيء ، وامتناع عضو واحد عن التصويت (الولايات المتحدة الامريكية) ،
بموجب القرار ٤٦٩ (١٩٨٠) .

١٦٤ - وفيما يلى نص القرار ٤٦٩ (١٩٨٠) :

"ان مجلس الامن ،

" وقد نظر في تقرير الأمين العام (S/13938)، المقدم بموجب قرار مجلس الأمن رقم ٤٦٨ المؤرخ في ٨ أيار/مايو ١٩٨٠"

”وَانْ يُشِيرُ إلَى اِتِّفَاقِيَةِ جَنِيفِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِحُمَايَةِ الْاِشْخَاصِ الْمَدْنِيِّينِ فِي وَقْتِ الْحَرْبِ
 وَالْمَعْقُودَةِ فِي ١٢ آب/اَفْسَطِنْسِ ١٩٤٩ ، وَبِخَاصَّةِ الْمَادَّةِ ١ الَّتِي تَنْصُّ عَلَى مَا يَلِي : ’تَتَعَهَّدُ
 الْاِطْرَافُ السَّامِيَّةُ الْمُتَعَاقدَةُ بِأَنْ تَحْرُمَ ، وَتَكْفُلَ احْتِرَامَ ، هَذِهِ الْإِتِّفَاقِيَّةَ فِي جَمِيعِ الظَّارِفَ’
 وَالْمَادَّةِ ٤ الَّتِي تَنْصُّ عَلَى مَا يَلِي ’اَنْ اِجْرَاءَاتِ النَّقْلِ بِالْقُوَّةِ ، لِلْافْرَادِ اوِ الْجَمَاعَاتِ ، وَابْعَادِ
 الْاِشْخَاصِ الْمُتَمَتِّعِينَ بِالْحُمَايَةِ ، مِنِ الْاَقْلِيمِ الْمُحْتَلِ إِلَى اَقْلِيمِ دُولَةِ الْاِحتِلَالِ أَوِ إِلَى اَقْلِيمِ اَيِّ بَلْدَ
 اَخْرَى ، سَوَاءً كَانَ مُحْتَلًا اَوْ لَمْ يَكُنْ ، مَحْظُورَةٌ بِصَرْفِ النَّظَرِ عَنِ دَوْافِعِهَا‘

" ١ - يعرب عن استيائه الشديد لعدم قيام اسرائيل بتنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٦٨ : (١٩٨٠)

٢ - يدعو مرة أخرى حكومة إسرائيل ، بوصفها دولة الاحتلال ، أن تلخصي
الإجراءات في القانونية التي اتخذتها سلطات الاحتلال العسكرية الإسرائيلية فيما يتعلق
بطرد رئيس بلديتي الخليل وحلحول والقاضي الشرعي للخليل ، وان تسهل عودة الزعماء
الفلسطينيين المطرودين على الفور حتى يمكنهم استئناف اداء وظائفهم التي انتخبوا وعينوا
من أجلها ؟

" ٣ - يُشَنِّى على الأمين العام لما يبذله من جهود ، ويرجوه أن يواصل جهوده لضمان التنفيذ الفوري لهذا القرار وان يقدم الى مجلس الأُمن تقريراً عن نتيجة جهوده فسي أقرب وقت ممكن . "

١٦٥ - وعقب التصويت ، أدللي ببيانات ممثلا الولايات المتحدة وزامبيا وممثل منظمة التحرير الفلسطينية.

٩ - تقرير ورسائل واردة في الفترة من ٢٤ أيار / ماي و إلى
٥ حزيران / يونيو ١٩٨٠ ، وطلب عقد اجتماع

١٦٦ - في ٢٤ أيار/مايو ، قدم الامين العام تقريراً (S/13960) بموجب القرار ٤٦٩ (١٩٨٠) وصرح الامين العام انه كان قد تلقى في ٢٣ أيار/مايو ، ردًا على النداء الذي كان قد وجهه السن

رئيس وزراء اسرائيل في ٢١ ايار/مايو . وذكر رئيس الوزراء في رده ، معتبرا عن أسفه لعدم اشارة القرارات المتخذة من قبل مجلس الامن الى الهجوم الذى قام به مبعوثو منظمة التحرير الفلسطينية على المسلمين اليهود في الخليل بأن عريضة قد رفعت الى المحكمةقضائية العليا في اسرائيل ، بشأن السماح بعودة الرجال الثلاثة ، للنظر فيها ، وان المحكمة ستعقد جلسات استماع تدرس فيها القضية دراسة موضوعية في فضون ستة اسابيع . وأنباء رئيس الوزراء ان حكومة اسرائيل ستقوم بتنفيذ الحكم الذي يصدر من المحكمة .

١٦٧ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ ايار/مايو (S/13966) ، طلب ممثل باكستان بوصفة الرئيس الحالي لمنظمة المؤتمر الاسلامي ، ومتصرفا وفقا لمقرر اتخذه المؤتمر الاسلامي الحادى عشر لوزراء الخارجية المعقوف في اسلام آباد في الفترة من ١٢ الى ٢١ ايار/مايو ، عقد اجتماع فورى لمجلس الامن "للنظر في الحالة الخطيرة الناجمة عن المقرر الأخير الذى اتخذه السلطات الاسرائيلية والرأى الى خصم القدس الشريف " واعلانها عاصمة لاسرائيل " .

١٦٨ - وفي رسالة مؤرخة في ٢ حزيران/يونيه (S/13976) ، صرح ممثل الاردن ان ثلاث قنابل زمية وضفت في سيارات يملكتها السيد بسام الشكعة رئيس بلدية نابلس ، والسيد كريم خلف رئيس بلدية رام الله ، والسيد ابراهيم الطويل رئيس بلدية البيرة ، وان اثنتين من هذه القنابل انفجرتا فتسربتا للسيد الشكعة في فقدان رجله وللسيد خلف في فقدان احدى رجليه وجروح احدى يديه . وقال ان حكومة الاردن تعتبر "سلطات الاحتلال الصهيونية" مسؤولة عن هذه الافعال .

١٦٩ - وتضمنت رسالتان اخريان ادانة للاحادث المذكورة آنفا : وردت الرسالة الأولى المؤرخة في ٢ حزيران/يونيه (S/13978) من رئيس اللجنة المعنية بمارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه في القابلة للتصرف ؛ ووردت الثانية ، المؤرخة في ٣ حزيران/يونيه (S/13979) من ممثل مصر .

١٧٠ - وفي رسالة مؤرخة في ٣ حزيران/يونيه (S/13977) ، طلب ممثل البحرين ، بوصفة رئيس المجموعة العربية لشهر حزيران/يونيه ، عقد اجتماع فورى لمجلس الامن للنظر في محاولات الاشتغال المرتكبة ضد رؤساء البلديات المنتخبين لنابلس ، ورام الله والبيرة وفي الاعتقال التعسفي لعدد كبير من الطلبة الفلسطينيين في الاراضي الفلسطينية المحتلة .

١٧١ - وبرسالة مؤرخة في ٣ حزيران/يونيه (S/13983) احال ممثل البحرين ، بوصفة رئيس المجموعة العربية ، نص رسالة موجهة من رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية ، أكد فيها ان التدابير التي اتخذتها السلطات الاسرائيلية مؤخرا في الاراضي الفلسطينية المحتلة تشكل محاولة لحرمان تلك الاراضي من قادتها الوطنيين . وأهاب بالأمم المتحدة أن تتخذ الخطوات اللازمة لتأمين حماية الشعب الفلسطيني الأعزل ضد ما أسماه "الارهاب الصهيوني الرسي والمنظم" .

١٠ - النظر في المسألة في الجلسة ٢٢٢٦ (٥ حزيران/يونيه ١٩٨٠)

١٧٢ - في الجلسة ٢٢٢٦ ، المعقدة في ٥ حزيران/يونيه ، ادرج مجلس الامن البند التالي في جدول أعماله دون اعتراض :

”الحالة في الأراضي العربية المحتلة :

”رسالة مؤرخة في ٣ حزيران /يونيه ١٩٨٠ موجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبحرين لدى الأمم المتحدة (S/13977) . ”

١٢٣ - وعند الرئيس ، بموافقة المجلس ، الى دعوة ممثلي الأردن وإسرائيل والبحرين ومصر ، بناءً على طلبهما ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت .

١٢٤ - ولدت الرئيس الانتباه الى رسالة مؤرخة في ٤ حزيران /يونيه موجهة من ممثل تونس (S/13982) يطلب فيها دعوة ممثل منظمة التحرير الفلسطينية للاشتراك في مناقشة البند ، وفقاً لما اتبع في المجلس من قبل . وأضاف أن المقترن ليس قدماً عملاً بالمادة ٣٧ أو ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت بيد أنه اذا ما وافق عليه المجلس فستصبح الدعوة منظمة التحرير الفلسطينية نفس حقوق المشاركة التي تمنح لدولة عضو تدعى للاشتراك عملاً بالمادة ٣٧ .

١٢٥ - وأدى ممثل الولايات المتحدة ببيان فيما يتعلق بالمقترن .

مقترن : في الجلسة ٢٢٢٦ المعقدة في ٥ حزيران /يونيه ١٩٨٠ ، اعتمد المقترن بأغلبية ١١ صوتاً مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الأمريكية) ، وامتناع ٤ أعضاء عن التصويت (البرتغال وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والترويج) .

١٢٦ - ولدت الرئيس الانتباه الى نص مشروع قرار (S/13984) تم اعداده خلال المشاورات .

١٢٧ - وأدى ببيانين مثلاً إسرائيل والبحرين .

١٢٨ - وشرع المجلس بعد ذلك في التصويت على مشروع القرار .

١٢٩ - وقبل التصويت أدى ممثل الجمهورية الديمocratique الالمانية ببيان .

مقترن : في الجلسة ٢٢٢٦ ، المعقدة في ٥ حزيران /يونيه ١٩٨٠ ، اعتمد مشروع القرار (S/13984) بأغلبية ١٤ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع عضو واحد عن التصويت (الولايات المتحدة الأمريكية) ، بوصفه القرار ٤٢١ (١٩٨٠) .

١٣٠ - وفيما يلي نص القرار ٤٢١ (١٩٨٠) :

”ان مجلس الأمن ،

”ان يشير مرة أخرى الى اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب والمعقدة في ١٢ آب /أغسطس ١٩٤٩ ، وخاصة المادة ٢٧ التي تنص ، في جملة أمور ، على ما يلي :

”يحق للأشخاص المتمتعين بالحماية أن تحرم أشخاصهم ، في كافة الظروف . وأن يعاملوا في كل وقت معاملة إنسانية ، وأن يحموا بصفة خاصة من كافة أعمال العنف أو التهديد بها ،

”وأن يعيد تأكيد انتهاق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب على الأراضي العربية التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، بما في ذلك القدس ،

”وان يشير أيضاً إلى قراره ٤٦٨ (١٩٨٠) و ٤٦٩ (١٩٨٠) المؤرخين في ٨ و ٢٠ أيار / مايو ١٩٨٠،

”وان يعيد تأكيد قراره ٤٦٥ (١٩٨٠) المؤرخ في ١ آذار / مارس ١٩٨٠، الذي
قرر فيه أن كل ما تتخذه إسرائيل من تدابير لتفيير الطابع المادي أو التكوين الديموغرافي
او الهيكل او المركز المؤسسي للأراضي الفلسطينية وسائر الأراضي العربية المحتلة منذ
عام ١٩٦٧ ، بما في ذلك القدس ، وأى جزء منها ، ليس له أى صحة قانونية وأن سياسة
إسرائيل وممارساتها المتمثلة في توطين قطاعات من سكانها ومن المهاجرين الجدد في هذه
الأراضي تشكل انتهاكاً شديداً لاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين في وقت
الحرب ، كما تشكل عقبة كأداءً أمام تحقيق سلم شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط ،
وأعرب عن استيائه الشديد من مواصلة إسرائيل اتباع هذه السياسات والممارسات
واصرارها عليها ،

”وقد صدمته المحاولات التي جرت لاغتيال رؤساء بلديات نابلس ورام الله والبيروت ،

”وان يساوره بالغ القلق أداء السماح للمستوطنين اليهود في الأراضي العربية
المحتلة بحمل الأسلحة مما يمكنهم من اقتراف الجرائم ضد السكان المدنيين العرب ،

”١ - يشجب المحاولات التي جرت لاغتيال رؤساء بلديات نابلس ورام الله
والبيروت ، ويدعو إلى القيام على الفور باعتقال مقتري هذه الجرائم ومحاكمتهم ؛

”٢ - يعرب عن بالغ قلقه لأن إسرائيل ، بوصفها دولة الاحتلال ، لم توفر
الحماية الكافية للسكان المدنيين في الأراضي المحتلة وفقاً لأحكام اتفاقية جنيف المتعلقة
بحماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب ، والمعقودة في ١٢ آب / أغسطس ١٩٤٩ ؛

”٣ - يدعوه حكومة إسرائيل إلى أن تقدم إلى الضحايا تعويضاً كافياً عن
الأضرار التي أصابتهم نتيجة لهذه الجرائم ؛

”٤ - يطلب مرة أخرى من حكومة إسرائيل أن تتحتم وتلتزم بأحكام اتفاقية جنيف
المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب ، وكذلك قرارات مجلس الأمن ذات الصلة ؛

”٥ - يطلب مرة أخرى من جميع الدول ألا تقدم أية مساعدة إلى إسرائيل
تستخدم بصفة خاصة فيما يتعلق بالمستوطنات في الأراضي المحتلة ؛

”٦ - يعيد تأكيد الضرورة الملحة لأنها الاحتلال الذي طال أمده للأراضي
العربية التي تحظى إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ بما في ذلك القدس ؛

”٧ - يرجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار .

”٨١ - وأدى بيانيات بعد التصويت ممثلو الولايات المتحدة ، والمملكة المتحدة ، وفرنسا ، واتحاد
الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، ومصر ، والأردن وإسرائيل ، وكذلك ممثل منظمة التحرير
الفلسطينية ، الذي تكلم أيضاً في ممارسة حق الرد .

١١ - رسائل واردة في الفترة من ٦ إلى ١٥ حزيران / يونيو ١٩٨٠

١٨٢ - برسالة مؤرخة في ٦ حزيران / يونيو (S/13988)، أحال ممثل اليمن نص بيان صادر عن وزارة خارجية اليمن ينذر "بالأعمال الإرهابية الإسرائيلية الأخيرة المرتكبة ضد رؤساء بلديات نابلس ورام الله والبيورة".

١٨٣ - وفي رسالة مؤرخة في ١٢ حزيران / يونيو (S/13997)، أشار الرئيس بالنيابة للجنة المعنية بعمارة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف إلى تصريح أدلى به بيفين رئيس وزراء إسرائيل فيما يتعلق بانشاء ١٠ مستوطنات جديدة في الضفة الغربية وكذلك إلى تقارير متعلقة بتغذية خطة لانشاء "منطقة فاصلة" من المستوطنات الإسرائيلية الجديدة في غزة. وأعرب عن اعتقاد اللجنة بأن المجلس ينبغي أن يتخذ تدابير عاجلة وحاسمة لمنع تردد الحالة في المنطقة.

جيم - قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان والتطورات في قطاع اسرائيل - لبنان

١ - رسائل واردة في الفترة من ٦ إلى ١٦ حزيران / يونيو ١٩٧٩

١٨٤ - في رسالة مؤرخة في ١١ حزيران / يونيو ١٩٧٩ (S/13398)، ذكر ممثل إسرائيل أن ضابطاً من الكتيبة النجحيرية في قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان قد اعتقل بتهمة تهريب الأسلحة إلى داخل إسرائيل لحساب منظمة التحرير الفلسطينية.

١٨٥ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٥ حزيران / يونيو (S/13413)، اتهم ممثل إسرائيل منظمة التحرير الفلسطينية بضرب السكان المدنيين الإسرائيليّين بالقابض.

١٨٦ - وفي رسائل مؤرخة في ٢٧ و ٢٨ حزيران / يونيو و ٣ تموز / يوليه (S/13421 و S/13433) ، أحال ممثل الكويت رسائل مؤرخة في ٢٥ و ٢٧ و ٢٩ حزيران / يونيو موجهة من المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية، اتهم فيها المراقب إسرائيل بشن هجمات جوية وبحرية ضد الأهداف المدنية ومخيمات اللاجئين في جنوب لبنان ووصفها بالمدفعية الثقيلة ، الأمر الذي نتجت عنه خسائر في الأرواح وأضرار مادية ونزوح جماعي للسكان من المنطقة.

١٨٧ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران / يونيو (S/13423)، أشار ممثل فرنسا إلى البيان المتعلق بالحالة في الشرق الأوسط الصادر عن الأعضاء التسعة في الاتحاد الأوروبي في ١٨ حزيران / يونيو في باريس ، وفيه أعرب الأعضاء التسعة عن تأييدهم لاستقلال لبنان وسيادته وسلامته الإقليمية وعن قلقهم إزاء الصعوبات التي تلقيها قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في الاضطلاع بولايتها.

١٨٨ - وفي رسائل مؤرخة في ١١ و ٢٣ تموز / يوليه و ٦ آب / أغسطس (S/13452 و S/13464 و S/13486 و S/13488)، اتهم ممثل لبنان إسرائيل بأنها ، منذ اعتماد القرار ٤٥ (١٩٧٩) مباشرة ،

وعلى الرغم من جو القلق والاحساس بالأهمية الحاجلة على الصعيد المعالجي ، استخفت على نحو مستمر بجميع مقررات الأمم المتحدة وقامت بمضaiقات يومية في منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وفي أماكن أخرى في جنوب لبنان ، متسببة في اصابات عديدة وخسائر كبيرة في الممتلكات .

١٨٩ - وفي مذكرة شفوية مؤرخة في ١٣ آب / أغسطس (S/13496) ، أعلم الأمين العام رئيس مجلس الأمن أن حكومة غانا عرضت تقديم كتيبة قوامها ٦٠٠ رجل للاستعاضة عن الكتيبة الإيرانية التي تم سحبها من قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في كانون الثاني / يناير ١٩٧٩ . وذكر الأمين العام أن في نيته ، رهنا باجراء الاستشارات العادلة ، أن يقبل ذلك العرض وأن يتطلب الى حكومة غانا أن تضع في المتناول ، في بادئ الأمر ، وحدة مكونة من ٣٠٠ رجل ، من جميع الرتب ، بقيادة عدم تجاوز الحجم المرخص به للقوة . وفي رد مؤخر في ١٥ آب / أغسطس (S/13497) ، أعلم رئيس المجلس الأمين العام أن أعضاء المجلس قد وافقوا على المقترن المتضمن في مذkerته وأن الصين ، وهي لم تشتراك في التصويت على القرارات ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨) ، قد أعلنت عن عدم ارتباطها بهذه المسألة .

١٩٠ - وبرسالة مؤرخة في ٢٠ آب / أغسطس (S/13507) ، أحال ممثل الكويت رسالة مؤرخة في ١٥ آب / أغسطس موجهة من المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية ، يتهم فيها إسرائيل بأنها كففت هجماتها في جنوب لبنان بتشجيع من حكومة الولايات المتحدة .

١٩١ - وفي رسالتين مؤرختين في ٢٢ آب / أغسطس (S/13509 و S/13510) ، شكا ممثل لبنان من أن إسرائيل ارتكبت أعمالاً عدوانية ضد لبنان في ١٩ و ٢١ و ٢٢ آب / أغسطس .

١٩٢ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٤ آب / أغسطس (S/13516) ، رجا ممثل لبنان من الرئيس عقد اجتماع عاجل لمجلس الأمن في ضوء التصعيد المستمر للعنف وازهاق أرواح المدنيين الناتج عن هجمات إسرائيل على الأقليل اللبناني وقصفها له . وذكر أن الحكومة اللبنانية تشعر أن تردي الحالة في جنوب لبنان يعرض للخطر السلم والأمن وانه من الحتى أن يتطلب الى المجلس اتخاذ التدابير المناسبة ، بما في ذلك فرض جزاءات ضد إسرائيل ، بقيادة وضع حد لمعداتها على لبنان .

١٩٣ - وفي نهاية الجلسة ٢٦٣ ، المنسوبة في ٢٤ آب / أغسطس ، أدى الرئيس بياني وجهه فيه الانتباه الى التقارير الجديدة الواردة مؤخراً بخصوص الانشطة العسكرية المكثفة في جنوب لبنان . وقال انه قد أعلم بأن قائد قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان تلقى تعليمات ببذل جميع الجهود للترتيب لإجراء وقف فوري لاطلاق النار في المنطقة . وأشار الى النداء الذي توجه به الأمين العام مؤخراً لضبط النفس من جانب جميع الاطراف . وقال انه بوصفه رئيس المجلس يكرر هذا النداء كيما يتسعى انتهاه تلك الأعمال العدائية .

١٩٤ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ آب / أغسطس (S/13519) طلب ممثل لبنان ، بعد أن أعرب عن تقديره لنداء الرئيس ، أن تتخذ تدابير على وجه الاستعجال لضمان أمن وسلامة قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وحرمة حركتها ، وذلك بمدّها بالأسلحة والمعدات ذات الطابع الدفاعي ، وأن يعاد النظر في تحديد منطقة عمليات القوة ، وأن يرفع عدد مراكز موظفي هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة على الحدود مع إسرائيل وأن يعاد تشريف لجنة الهدنة المشتركة .

١٩٥ - وفي رسالة أخرى مؤرخة في ٢٨ آب/أغسطس (S/13520) ، طلب ممثل لليمن مراراً أخرى عقد اجتماع لمجلس الأمن في أقرب وقت مستطاع بهبة المساعدة على تعزيز وقف اطلاق النار الفعلي .

٢ - النظر في المسألة في الجلسات ٤٢٦٥ و ٤٢٦٤ (٣٠ آب/أغسطس ١٩٧٩)

١٩٦ - في الجلسة ٤٢٦٤ ، المعقودة في ٢٩ آب/أغسطس ، أدرج المجلس البند التالي في جدول أعماله ، دون اعتراض :

"العالمة في الشرق الأوسط :

"رسالتان مؤرختان في ٢٤ و ٢٨ آب/أغسطس ١٩٧٩ ، موجهتان إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة (S/13516 و S/13520)" .

١٩٧ - عمد الرئيس ، بموافقة المجلس ، إلى دعوة ممثلي لليمن وأسرائيل وهولندا ، بناءً على طلبهما ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت . ثم لفت الرئيس الانتباه إلى رسالة مؤرخة في ٢٩ آب/أغسطس (S/13521) موجهة من ممثل الكويت يطلب فيها دعوة ممثل منظمة التحرير الفلسطينية للاشتراك في المناقشة ، وفقاً لما اتبع في المجلس من قبل . وأضاف أن المقترح لم يقدم عملاً بالمادة ٣٢ أو المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، بيد أنه إذا ما وافق المجلس عليه فستمنح الدعوة منظمة التحرير الفلسطينية نفس حقوق المشاركة التي تمنح لدولة عضو تدعى للمشاركة عملاً بالمادة ٣٢ .

١٩٨ - وأدى ممثل الولايات المتحدة ببيان .

مقرر : في الجلسة ٤٢٦٤ ، المعقودة في ٢٩ آب/أغسطس ١٩٧٩ ، اعتمد المقترن بأغلبية ١١ صوت مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الأمريكية) وامتناع ٤ أعضاء عن التصويت (البرتغال وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والنرويج) .

١٩٩ - وقدم الرئيس إلى المجلس تقريراً عن آخر المعلومات الواردة من الأمانة العامة بخصوص التطورات في منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان .

٢٠٠ - وتواصلت الجلسة بالاستماع إلى بيانات أدلى بها ممثلو لبنان ، وفرنسا ، وأسرائيل ، والرئيس الذي تكلم بوصفه ممثل الولايات المتحدة ، وكذلك ممثل منظمة التحرير الفلسطينية .

٢٠١ - وتكلم، ممثلاً لليمن وأسرائيل في ممارسة حق الرد .

٢٠٢ - وفي الجلسة ٤٢٦٥ المعقودة في ٣٠ آب/أغسطس ، واصل المجلس النظر في البند .

وعمد الرئيسي - بن ، بموافقة المجلس ، الى دعوة ممثلي ايرلندا والجمهورية السورية ،
بنا على طلبهما ، للاشتراك في المناقشة دون ان يكون لهما حق التصويت .

٢٠٣ — وأدى الأمين العام ببيان .

٤٢ - وتواصلت المناقشة ببيانات ادلى بها ممثلو اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والنرويج ، والكويت ، وبوليفيا ، والصين ، وزامبيا ، والمملكة المتحدة ، وبنغلاديش ، والبرتغال ، ونيجيريا ، وهولندا ، وايرلندا ، والجمهورية العربية السورية .

٢٠٥ - وأدى ببيانات ، في ممارسة حق الرد ، مثلوا إسرائيل والكويت واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وكذلك مثل منظمة التحرير الفلسطينية .

٢٠٦ - وأدلى ممثل لهنان ببيان آخر .

٣ - رسائل واردة في الفترة من ٣٠ آب/أغسطس إلى ٤ كانون

الأول / د. يسمر ١٩٧٩

٢٠٢ - وبرسالة مؤرخة في ٤ ايلول / سبتمبر (S/13553) ، أحال ممثل لبنان مقتطفات من خطاب ادللي به رئيس جمهورية لبنان فيما يتعلّق بعمل الام المتحدة في لبنان .

٢٠٨ - وفي رسالة مؤرخة في ١٣٥٧هـ (أكتوبر ١٩٣٨) ، نقل ممثل لخان عبارات تقدير من حكومته فيما يتصل بالخطاب الذي أدى إلى به قداسة البابا يوحنا بولس الثاني أمام الجمعية العامة في ٢ تشرين الأول / أكتوبر .

٢٠٩ - وفي رسالة مؤرخة في ١٣ كانون الاول / ديسمبر (١٣٦٨/٥) ، أشار ممثل لبنان الى الحاجة لتجدد ولاية قوّة الامم المتحدة المؤقتة في لبنان قبل ١٩ كانون الاول / ديسمبر ونقل الآراء التي أعرب عنها رؤساء الدول والحكومات العربية في مؤتمر قمتهم المعقد في ٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر فيما يتعلق بالحالة في جنوب لبنان .

٤- تقرير الأمين العام المعنون في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩

٢١٠ - بما أنه كان من المقرر أن تنتهي ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في ١٩ كانون الأول / ديسمبر فقد قدم الأمين العام في ١٤ كانون الأول / ديسمبر تقريراً عن أنشطة القوة خلال الفترة الممتدة من ٩ حزيران / يونيو إلى ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ (S/13691) ، لا حظ فيه أنه كان من الصعب جداً تحقيق أي تقدم ذي بال في التهوض بولاية القوة خلال تلك الفترة على الرغم من الجهد المكثف المبذولة سواً في مقر الأمم المتحدة أو في الميدان .

٢١١ - ولا حظ الأمين العام أن تبادرات خاتمة في إملاق النار وقعت خلال المرحلة الأولى من الفترة قيد الاستعراض ، اشتراك فيها العناصر المسلحة من جانب ، ومن الجانب الآخر قوات " الأمر الواقع " أو القوات الإسرائيلية أو الاشتتان معاً . وقد سمح بتهدئة هذه الحالة البالغة الخطورة وقف فعلي لإملاق النار حقيقته في ٢٦ آب / أغسطس قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ، إلا أن المشاكل الأساسية لا تزال قائمة دون حل ، على نحو ما لا حظ الأمين العام . وأضاف الأمين العام أن المشكلة الأساسية هي عدمقدرة قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان على الاضطلاع برقة كاملاً وسلامية على منطأة عملياتها ، تمهداداً لاعادة السلطة الفعلية للحكومة اللبنانية على المنطأة بأسرها . وقد تمثل أحد العناصر الرئيسية للمشكلة في الموقف المتصلب لقوات " الأمر الواقع " ، التي استمرت وواصلت عمليات اختراقها لحدود منطأة عمليات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان واقامت أربعة مواقع كانت مصدراً دائماً للتوتر ولزيادة مضايقة السكان المحليين . وقد نجمت مشكلة أخرى عن المحاولات المتواصلة التي قامت بها عناصر مسلحة للتسلل إلى منطأة قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان .

٢١٢ - كذلك ذكر الأمين العام أنه قد تم ، بغاية البقاء على وقف إملاق النار وتعزيز منطأة عمليات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ، وضع خطة عمل جعلت من تلك الهدف خطواتها الأولى الأساسية ، ومن اقرار سيادة الحكومة اللبنانية وسلطتها حتى خط الحدود المعترف بهما دولياً هدفاً مأجلاً ، بما في ذلك إعادة تشيط لجنة المهدية الإسرائيلية - اللبنانية المشتركة . وقد قدمت الحكومة اللبنانية دعمها الكامل لهذه الخطة .

٢١٣ - ولا حظ الأمين العام أيضاً ان موقف الحكومة الإسرائيلية عامل أساسي في تجاه قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في تنفيذ ولايتها ، نظراً لأن قوات " الأمر الواقع " مؤيدة من إسرائيل ، وأن موقفها أزاء الحالة في جنوب لبنان مرتب بنظرتها للحالة في الشرق الأوسط ككل .

٢١٤ - وبما أن خسارة لسحب أو تخفيض قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في الظرف الحالي تعتبر في نظر الأمين العام خطيرة إلى أقصى حد ، فقد أوصى بتمديد ولاية القوة لمدة ستة أشهر أخرى .

٥- النظر في المسألة في الجلسة ٢١٨٠ (١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩)

٢١٥ - في الجلسة ٢١٨٠ المعقودة في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ، أدرج المجلس البند التالي في جدول أعماله دون اعتراض :

"الحالة في الشرق الأوسط :

" تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (S/13691) . "

٢١٦ - ووجه الرئيس الانتباه الى مشروع قرار (S/13695) كان قد صيغ خلال المشاورات فيما بين أعضاء المجلس .

٢١٧ - وعند الرئيس ، بموافقة المجلس ، الى دعوة ممثلي إسرائيل والجمهورية العربية السورية ولبنان ، بناءً على طلبهم ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم الحق التصويت .

٢١٨ - ولفت الرئيس الانتباه الى رسالة مؤرخة في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ من ممثل الكويت (S/13696) ، طلب فيها الممثل دعوة ممثل منظمة التحرير الفلسطينية للاشتراك في مناقشة البند ، وفقاً لما اتفق في المجلس من قبل . وأضاف ان المقترح لم يقدم عملاً بالمادة ٣٧ أو ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت بيد أنه اذا ما وافق عليه المجلس فستمنح الدعوة منظمة التحرير الفلسطينية نفس حقوق المشاركة التي تمنى لها دولة عضو تدعى للاشتراك عملاً بالمادة ٣٧ .

٢١٩ - وادلى ممثل الولايات المتحدة ببيان .

مقرر: في الجلسة ٢١٨ المقودة في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، اعتمد المقترن بأغلبية ١٠ أصوات مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الأمريكية) ، وامتناع ٤ أعضاء عن التصويت (البرتغال ، وفرنسا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والترويج) .

٢٢٠ - وطبقاً للاتفاق الذي تم التوصل اليه خلال المشاورات ، اقترح الرئيس ان يجرى أولاً التصويت على مشروع القرار (S/13695) .

مقرر: في الجلسة ٢١٨ المقودة في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ اعتمد مشروع القرار (S/13695) بوصفه القرار ٤٥٩ (١٩٧٩) ، وذلك بأغلبية ١٢ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع ١٣ عضوين عن التصويت (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وتشيكوسلوفاكيا) . ولم يشارك عضو واحد (الصين) في التصويت .

٢٢١ - وفيما يلي نص القرار ٤٥٩ (١٩٧٩) :

”ان مجلس الأمن ،

”ان يشير الى قراراته ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨) المؤرخين في ١٩ آذار / مارس ، و ٤٢٧ (١٩٧٨) المؤرخ في ٣ أيار / مايو ، و ٤٣٤ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٨ ايلول / سبتمبر ١٩٧٨ و ٤٤٤ (١٩٧٩) المؤرخ في ١٩ كانون الثاني يناير ، و ٤٥٠ (١٩٧٩) المؤرخ في ١٤ حزيران / يونيو ١٩٧٩ ، وكذلك البيانات التي أدى بها رئيس مجلس الأمن في ٨ كانون الأول / ديسمبر (١٩٧٨) (S/12958) ، وفي ٢٦ نيسان / ابريل (S/13272) وفي ١٥ أيار / مايو ١٩٧٩ (S/PV.2144) ،

”وان يشير الى مناقشاته التي دارت في ٢٩ و ٣٠ آب / اغسطس ١٩٧٩ ، والبيانات التي أدى بها الأمين العام بشأن وقف اطلاق النار ،

”وقد درس تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (S/13691) ،

”وان يتصرف استجابة لطالب حكومة لبنان ، ويلاحظ مع القلق الانتهاكات المتواصلة لوقف اطلاق النار ، والهجمات على القوة ، والصعوبات التي تعيق تنفيذ قرارات مجلس الأمن ،

” وان يعرب عن قلقه ازاء استمرار قيام العقبات في طريق الوزع الكامل للقيقة والتهديدات الموجهة الى منها بالذات ، وحريتها في التحرك وسلامة مقرها ،

” واقتناعا منه بأن للحالة الراهنة آثارا خطيرة على الأمن والسلم في الشرق الأوسط وبأنها تعيق تحقيق سلم عادل وشامل و دائم في المنطقة ،

” وان يعيّد تأكيد دعوته الى الاحترام الدقيق لسلامة لبنان الاقليمية ، ووحدته وسيادته واستقلاله السياسي ضمن حدوده المعترف بها دوليا ، ويرحب بالجهود التي تبذلها حكومة لبنان لاعادة تأكيد سيادتها واستعادة سلطتها المدنية والعسكرية في جنوب لبنان ،

” ١ - يعيد تأكيد أهداف القرارين ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٥٠ (١٩٧٩) :

” ٢ - يعرب عن تأييده للجهود التي تبذلها الأمين العام لدعم وقف اطلاق النار ويطلب الى جميع الاطراف المعنية ان تمتثل عن القيام بأية أنشطة تتنافى مع اهداف قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وأن تتعاون من أجل تحقيق هذه الاهداف :

” ٣ - يطلب الى الأمين العام والقوة مواصلة اتخاذ جميع التدابير الفعالة التي تعتبر ضرورية وفقا للمبادئ التوجيهية والصلاحيات المتفق عليها للقوة كما هي معتمدة في القرار ٤٢٦ (١٩٧٨) :

” ٤ - يحيط علما بعزم حكومة لبنان على ان تضع ، بالتشاور مع الأمين العام ، برنامج عمل لتعزيز استعادة سلطتها عملا بالقرار ٤٢٥ (١٩٧٨) :

” ٥ - يحيط علما أيضا بالجهود التي تبذلها حكومة لبنان للحصول على اعتراف دولي بحماية الواقع والآثار التاريخية والثقافية في مدينة صور وفقا لا حكام القانون الدولي واتفاقية لاهاي لعام ١٩٥٤ التي تعتبر مثل هذه المدن والواقع والآثار تراثا يهم البشرية جمیعا :

” ٦ - يعيد تأكيد سريان مفعول اتفاق الهدنة العام المعقود بين اسرائيل ولبنان وفقا لمقرراته وقراراته ذات الصلة ويطلب الى الاطراف ان تتخذ بمساعدة الأمين العام ما يلزم من خطوات لاعادة تنشيط لجنة الهدنة المشتركة ولضمان الاحترام التام لسلامة وحرية تصرف هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة :

” ٧ - يشنی باللغة الثانية على اراء قوة الأمم المتحدة وقادها وبكر تأكيد صلاحياتها كما هي محددة في تقرير الأمين العام المؤرخ في ١٩ آذار / مارس ١٩٧٨ (S/12611) ومعتمدة في القرار ٤٢٦ (١٩٧٨) ، وبصفة خاصة أنه يجب أن تتمكن القوة من العمل كوحدة عسكرية فعالة ، وأن تتمتع بحرية الحركة والاتصال وبغير ذلك من التسهيلات الالزمة لرأيه منها وأنه يجب أن تستمر في قدرتها على تأدية واجباتها وفقا لصلاحياتها المذكورة أعلاه بما في ذلك حق الدفاع عن النفس :

"٨ - يبحث جميع الدول الأعضاء التي تكون في وضع يسمح لها بأن تفعل ذلك ، على أن تواصل ممارسة نفوذها للتأثير على من يعنيهم الأمر لكي تتمكن القوة من القيام بمسؤولياتها على نحو تام ودون اعتاقة ؟

"٩ - يقرر تجديد ولاية القوة لفترة ستة أشهر ، أى حتى ١٩ حزيران / يونيو ١٩٨٠ :

"١٠ - يعيد تأكيد عزمه ، في حالة استمرار اعتقاده ولية القوة ، على دراسة الطرق والوسائل العملية وفقاً لما يتصل بذلك من أحكام ميثاق الأمم المتحدة لضمان التنفيذ الكامل للقرار ٤٢٥ (١٩٧٨) :

"١١ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره ."

٢٢٢ - وعقب التصويت أدلى الأمين العام ببيان . وتواصلت المناقشة ببيانات أدلى بها ممثلو الترويج ، وتشيكوسلوفاكيا ، والولايات المتحدة ، وفرنسا ، وبوليفيا ، وجامايكا ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والمملكة المتحدة ، وبنغلاديش ، وفايرون ، والبرتغال ، ونيجيريا ، والكويت ، ولبنان ، وأسرائيل ، والجمهورية العربية السورية ، وكذلك ممثل منظمة التحرير الفلسطينية .

٢٢٣ - وأدلى ببيانات ممثلو الكويت وبوليفيا وزامبيا وأسرائيل ولبنان ، في ممارسة حق الرد .

٦ - رسائل واردة في الفترة من ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ إلى ١٠ نيسان / أبريل ١٩٨٠

٢٢٤ - في رسالتين مؤرختين في ١٠ كانون الثاني / يناير (S/13736) و ٨ شباط / فبراير ١٩٨٠ (S/13785) ، أثار ممثل إسرائيل اتهامات فيما يتعلق بما اسماه اقامة ارهابي منظمة التحرير الفلسطينية في جنوب لبنان واتهامهم بمعاهدة قرى لبنانية وأسرائيلية .

٢٢٥ - وفي رسالتين مؤرختين في ٢١ و ٢٥ آذار / مارس (S/13852 و S/13858) ، أثار ممثل لبنان اتهامات فيما يتعلق بما اسماه سلسلة اعمال العدوان التي ترتكبها القوات الاسرائيلية ضد جنوب لبنان ، والتي وقفت عدة منها في داخل منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان .

٢٢٦ - وفي رسالة مؤرخة في ٧ نيسان / أبريل (S/13876) ، ادعى ممثل إسرائيل أن مجموعة من اسامه ارهابي منظمة التحرير الفلسطينية الذين توجد قواعدهم في لبنان قد تسللت الى إسرائيل من منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ، واستولت على بنائيتين لدور حضانة في كيبوتز ، وقتلت طفلاً ومدنياً ، وجندياً إسرائيلياً ، وأصابت اطفالاً صغاراً وجنوداً آخرين بجراح .

٢٢٧ - وفي رسالة مؤرخة في ١٠ نيسان / أبريل (S/13885) اتهم ممثل لبنان إسرائيل بمواصلة اعمال العدوان ضد جنوب لبنان وبالاحتلال المباشر مع قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان . وطلب عقد اجتماع لمجلس الأمن .

٧ - تقرير خاص للأمين العام مؤرخ في ١١ نيسان / أبريل ١٩٨٠

٢٢٨ - في تقرير خاص مؤرخ في ١١ نيسان / أبريل (Corr.1 S/13888) ، أعلم الأمين العام مجلس الأمن بتصعيد التوتر في منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وبحوار هذه المنطقة ، حيث وقفت احداث خطيرة بسبب اعمال الازعاج المنيفية التي قامت بها قوات الأمر الواقع ضد مراكز المراقبة المقاومة منذ مدة طويلة والتي يحصل فيها مراقبونتابعون لمهمة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة . ومنذ ٦ نيسان / أبريل ، عملت قوات الأمر الواقع بقوة على اقامة وجود دائم لها في قرية داخلة في منطقة انتشار الكتيبة الإيرلندية . وعلاوة على ذلك ، فقد حدث ابتداء من ٨ نيسان / أبريل ، أن تحركت دبابات إسرائيلية وعربات وقوات مدرعة ودخلت جنوب لبنان ، بما في ذلك منطقة انتشار قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان .

٢٢٩ - وفي ثلاثة اضافات للتقرير الخاص للأمين العام ، صدرت في ١٦ و ١٨ نيسان / أبريل (S/13888/Add.1-3) ، قدم الأمين العام لمجلس الأمن مزيداً من المعلومات عن أعمال الازعاج المتواصلة من جانب قوات "الأمر الواقع" ضد قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ، مما أسف عن قتل جنديين إيرلنديين بواسطة تلك القوات .

٨ - النظر في المسألة في الجلسات ٢٢١٢ الى ٢٢١٨ (٢٤-١٣)
نيسان / أبريل (١٩٨٠)

٢٣٠ - في الجلسة ٢٢١٢ المعقودة في ١٣ نيسان / أبريل ، أدرج مجلس الأمن البند التالي في جدول أعماله دون اعتراض :

"الحالة في الشرق الأوسط :

"رسالة مؤرخة في ٠١ نيسان / أبريل ١٩٨٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من
الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة (S/13885) ؟

"تقرير خاص للأمين العام عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (S/13888 و ١-٣ Add.1-3) ."

٢٣١ - وعمد الرئيس ، بموافقة المجلس ، إلى دعوة ممثل لبنان ، بناءً على طلبه ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت .

٢٣٢ - وادلى الأمين العام ببيان فيما يتعلق بالتطورات الحاصلة في منطقة قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان يوم السبت ١٢ نيسان / أبريل .

٢٣٣ - وفي الجلسة ٢٢١٣ المعقودة في ٤ نيسان / أبريل عمد الرئيس ، بموافقة المجلس إلى دعوة ممثل إردن وأسرائيل وهولندا ، بناءً على طلبهم ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت .

٢٣٤ — ولفت الرئيس الانتباه الى رسالة مؤرخة في ١٣ نيسان / ابريل موجهاً من ممثل تونس (S/13839) يطلب فيها ممثل منظمة التحرير الفلسطينية للاشتراك في مناقشة البند ، وفقاً لما اتبع في المجلس من قبل . واضاف أن المقترح لم يقدم عملاً بالمادة ٣٧ أو ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، بيد أنه اذا ماً وافق عليه المجلس فستمنح الدعوة منظمة التحرير الفلسطينية نفس حقوق المشاركة التي تمنح لأى دولة عضو تدعى للاشتراك عملاً بالمادة ٣٧ .

٢٣٥ — وادلى ممثل الولايات المتحدة ببيان فيما يتعلق بهذا المقترح .

مقرر : في الجلسة ٢٢١٣ المعقودة في ٤ نيسان / ابريل ١٩٨٠ ، اعتمد المقترن بأغلبية أصوات مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الامريكية) ، وامتناع ٤ أعضاء عن التصويت (البرتغال ، وفرنسا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والزرويج) .

٢٣٦ — كما ابلغ الرئيس المجلس عن رسالة مؤرخة في ١٣ نيسان / ابريل (S/13890) من ممثل تونس يطلب فيها توجيه الدعوة ، بمقتضى المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، الى السيد كلوفيوس مقصود ، المراقب الدائم لجامعة الدول العربية لدى الأمم المتحدة ، ولعدم وجود اعتراض ، وجّه الرئيس الدعوة الى السيد مقصود بمقتضى المادة ٣٩ .

٢٣٧ — وادلى الأمين العام ببيان يتعلق بالتطورات التي حدثت منذ اليوم السابق .

٢٣٨ — وبعد ذلك ادى ممثل لبنان وفرنسا واسرائيل ببيانات .

٢٣٩ — وفي الجلسة ٢٣١٤ المعقودة في ٤ نيسان / ابريل ، وجه الرئيس ، بموافقة المجلس ، الدعوة لممثلي ايرلندا وايطاليا ، بناءً على طلبهما ، للاشتراك في المناقشة دون ان يكون لهما حق التصويت .

٢٤٠ — وواصل المجلس نظره في هذا البند ، فاستمع الى بيانات ادى بها السيد مقصود ، وفقاً للمقرر المتخذ في الجلسة ٢٢١٣ ، ومثلاً الاردن واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وممثل منظمة التحرير الفلسطينية .

٢٤١ — وفي الجلسة ٢٢١٥ ، المعقودة في ١٥ نيسان / ابريل ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي نيجيريا والجمهورية العربية السورية ، بناءً على طلبهما ، للاشتراك في المناقشة دون ان يكون لهما حق التصويت .

٢٤٢ — واستمرت المناقشة ببيانات ادى بها ممثلو الزرويج ، والجمهورية الديمقرطية الالمانية ، وزامبيا ، وايرلندا ، وایطاليا ، ونيجيريا ، والجمهورية العربية السورية .

٢٤٣ — واستمع المجلس ، في جلسته ٢٢١٦ المعقودة في ١٦ نيسان / ابريل ، الى بيانات ادى بها ممثل جامايكا ، والمملكة المتحدة ، والفلبين ، والنiger ، والبرتغال ، وبنغلاديش ، ولبنان . وتكلم مثلاً اسرائيل ولبنان في ممارسة حق الرد .

٢٤٤ — وفي الجلسة ٢٢١٧ المعقودة في ١٨ نيسان / ابريل ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي فيجي والمملكة العربية السعودية ، بناءً على طلبهما ، للاشتراك في المناقشة دون ان يكون لهما حق التصويت .

٤٥ - ووجه الرئيس النظر الى مشروع قرار مقدم من تونس (13897/S)، ينص على ما يلي :

"ان مجلس الامن ،

"ان يتصرف استجابة لطلب حكومة لبنان ،

"وقد درس التقرير الخاص للأمين العام المؤرخ في ١١ نيسان / ابريل ١٩٨٠ (13888/S) وما تلاه من بيانات وتقارير واضافات ،

"وان يشير الى قراراته ٤٢٥ (١٩٧٨) ، ٤٢٦ (١٩٧٨) ، ٤٢٧ (١٩٧٨) ، ٤٣٤ (١٩٧٨) ، ٤٤٤ (١٩٧٩) ، ٤٥٠ (١٩٧٩) ، ٤٥٩ (١٩٧٩) ،

"وان يشير الى الصالحيات والمبادئ التوجيهية العامة لقوة الام المتحدة المؤقتة في لبنان ، على النحو المذكور في تقرير الامين العام المؤرخ في ١٩ آذار / مارس ١٩٧٨ (12611/S) والمثبت في القرار ٤٢٦ (١٩٧٨) ، ويوجه خاص ما يلي :

"(أ) انه 'يجب ان تكون القوة قادرة على اداء وظيفتها بوصفها وحدة عسكرية متكاملة وفعالة' ،

"(ب) انه 'يجب ان تتمتع القوة بحرية الحركة والا تصال وغير ذلك من التسهيلات الضرورية لتأدية مهامها' ،

"(ج) ان هذه القوة 'لن تستخدم القوة الا دفاعا عن النفس' ،

"(د) ان 'الدفاع عن النفس يشمل مقاومة المحاولات التي تبذل بوسائل قسرية لمنع القوة من اداء واجباتها بمقدام الولاية المسندة اليها من مجلس الامن' ،

"١- يعيد تأكيد اصراره على تنفيذ القرارات المذكورة أعلاه ، ولا سيما القرارات ٤٢٥ (١٩٧٨) ، ٤٢٦ (١٩٧٨) ، ٤٥٩ (١٩٧٩) ؛

"٢- يدين بقوة تدخل اسرائيل العسكري في لبنان وانتهاء سيادة لبنان وسلامة اراضيه ، ويدعو الى الانسحاب الكامل للقوات الاسرائيلية والوقف الفوري لجميع الاعمال العسكرية الاسرائيلية ، المباشرة منها وغير المباشرة ، داخل حدود لبنان المعترف بها دوليا ؛

"٣- يدين بقوة جميع حوارث خرق اتفاقية المهدنة العامة بين اسرائيل ولبنان لعام ١٩٤٩ وتقدم المساعدة العسكرية للجماعات المسلحة غير الشرعية ، فضلا عن جميع اعمال التعرض لهيئة الام المتحدة لمراقبة المهدنة ؛

"٤- يدين بقوة جميع الهجمات على قوة الام المتحدة المؤقتة في لبنان وهيئه الام المتحدة لمراقبة المهدنة ، فضلا عن جميع المواقع والأنشطة العدائية التي تجري في منطقة عمليات قوة الام المتحدة المؤقتة في لبنان أو عبرها والتي تتعارض مع قرارات مجلس الامن ومع ولاية قوة الام المتحدة المؤقتة في لبنان الرامية الى ضمان الصفة السلمية لمنطقة العمليات ، والى مراقبة التحركات ، واتخاذ كل التدابير التي تعتبر ضرورية لاعتدة السيارة فعلا الى لبنان ؛

- " ٥ - يدّين بقوّة الاعمال التي أفضت الى سقوط قتلى وجرحى بين افراد قوّة الام المتّحدة المؤقتة في لبنان وهيئه الام المتّحدة لمراقبة الهدنة ، فضلاً عن مضايقتهم واسعة معاملتهم ، وتدمیر الممتلكات والا جهزه ، وتعطيل الاتصالات ؛
- " ٦ - يدّين بقوّة القصف المعتمد للمستشفى الميداني التابع لقوّة الام المتّحدة المؤقتة في لبنان والذى يتمتع بحماية خاصة بمقتضى القانون الدولي ؛
- " ٧ - يشيد بالجهود التي بذلها الامين العام والحكومات المهمّة بالامر لضمان انسحاب القوات الاسرائيلية من لبنان ، فضلاً عن وقف الاعمال العدائية ، ولتمكين قوّة الام المتّحدة المؤقتة في لبنان من الاضطلاع بولايتها على نحو فعال ، ودون اي تدخل ؛
- " ٨ - يشيد بأداء قوّة الام المتّحدة المؤقتة في لبنان لواجباتها بقدر كبير من ضبط النفس في ذلّوف معاكسة جداً ؛
- " ٩ - يوجه النّظر الى الاحكام الواردة في الولاية والتي تسمح للقوّة باستخدام حقها في الدفاع عن النفس ، ويوجه النّظر الى صلاحيات قوّة الام المتّحدة المؤقتة في لبنان التي تتّضمن على ان هذه القوّة ستبدل قصاري جهدها للحيلولة دون عودة نشوب القتال ولضمان عدم استخدام منطقة عملياتها في اية انشطة عدائية من اي نوع ؛
- " ١٠ - يطلب الى جميع الاطراف المعنية وكل من يستطيع تقديم اية مساعدة ان يتّعاونوا مع الامين العام في اعادة السلم والامن الى نصابهما وفي تمكن قوّة الام المتّحدة المؤقتة في لبنان من اداء ولايتها ، ويطلب اليهم كذلك اعادة تنشيط اتفاقية الهدنة العامة لعام ١٩٤٩ ، بما يؤدي الى استعادة لبنان لسيادته على جميع اراضيه حتى خط الحدود المعترف بها دولياً ؛
- " ١١ - يرجو من الامين العام ان يقدم تقريراً ، في اسرع وقت ممكن ، عن اتمام انسحاب القوات الاسرائيلية ، ووقف الاعمال العدائية ، وجميع الاعمال التي تتعارض مع ولاية قوّة الام المتّحدة المؤقتة في لبنان " .
- ٢٤ - وقدم وكيل الامين العام للشؤون السياسية الخاصة تقريراً شفوياً ، وفقاً للمادة ٢٢ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس .
- ٢٤٢ - وبعد ذلك ، ونتيجة للمشاورات ، ادى الرئيس بالبيان التالي (S/13900) الذي اتفق عليه جميع اعضاء مجلس الامن :
- " نتيجة لمشاورات عقدت فيما بين الدول الاعضاء في مجلس الامن ، خولت ، بوصفي رئيس المجلس ، الا دلاًء بالبيان التالي ، الذي اتفق عليه جميع اعضاء المجلس :
- ، اني مخول من قبل مجلس الامن بالادلاء بالبيان التالي بالنيابة عن اعضائه الى حين اتخاذ اجراء بشأن القرار الذي ينظر فيه مجلس الامن بشأن الحالة العامة في لبنان وبشأن الاعمال العدائية ضد لبنان ، وقوّة الام المتّحدة المؤقتة في لبنان ، وهيئه الام المتّحدة لمراقبة الهدنة .

ان اعضاء مجلس الا من ليشمرتون بالذهول والسطط ازاً التقرير الذى تلقاه مجلس الا من بشأن حوارث الهجوم التي شنت على "القوة" ، وازاء القتل الوحشى لجنود السلم على ايدى قوات الامر الواقع .

ان هذا العمل الذى لم يسبق له مثيل والوحشى المقترب ضد قوة لحفظ السلم يمثل تحديا واستخفافا مباشرين بسلطة مجلس الا من ويسئمة الا من المتحدة في صيانة السلم والا من الدوليين .

ان مجلس الا من يدرين بقوة كل من يشتراك في المسؤولية عن هذا العمل الشائن . ويعد المجلس تأكيد عزمه على اتخاذ ما تقتضيه اسوانة من اجراءات عاسمة لتمكين قوتا الا من المتحدة المؤقتة في لبنان من السيطرة فورا وكلية على كامل منطقة عملياتها حتى خط الدارود المعترف بها دوليا .

ويقدم المجلس تعازيه القلبية الى حكومة ايرلندا والى اسر الضحايا .

كما يشيد المجلس بالعمل الباسل الذى قام به قادة وجند قوة الا من المتحدة المؤقتة في لبنان ، وبشجاعة مراقبى الا من المتحدة في اقصى الظروف .

٢٤٨ - ثم أدى بيئات ممثلو ايرلندا ، ولبنان ، والنرويج ، وفرنسا ، وهولندا ، وايطاليا ، والصين ، والولايات المتحدة ، والبرتغال ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والنiger ، وجامايكا ، والجمهورية الديموقراطية الالمانية ، وبنغلاديش ، والفلبين ، والمملكة المتحدة ، وتونس ، وزامبيا ، والمملكة العربية السعودية ، واسرائيل .

٢٤٩ - وتكلم ممثل لبنان في ممارسة حق الرد .

٢٥٠ - وواصلت الجلسة اعمالها ، فأدى بيبيان كل من ممثل منظمة التحرير الفلسطينية ، والرئيس الذى تكلم بصفته ممثل المكسيك .

٢٥١ - وفي ٢٣ نيسان / ابريل ، عـم النص المنقح التالي (Rev.1/13897/S) لمشروع القرار المقدم من تونس :

"ان مجلس الا من ،

"اذ يتصرف استجابة لطلب حكومة لبنان ،

"وقد درس التقرير الخاص للامين العام المؤرخ في ١١ نيسان / ابريل ١٩٨٠ (Corr.1/S/13888) ، وما تلاه من بيانات وتقارير واضافات ،

"وقد أعرب عن رأيه من خلال بيان صدر عن رئيس مجلس الا من في ١٨ نيسان / ابريل ١٩٨٠ (S/13900) ،

"وان يشير الى قراراته ٤٢٥ (١٩٧٨) ، و٤٢٦ (١٩٧٨) ، و٤٢٧ (١٩٧٨) ، و٤٣٤ (١٩٧٨) ، و٤٤٤ (١٩٧٩) ، و٤٥٠ (١٩٧٩) ، و٤٥٩ (١٩٧٩) ،

"وأن يشير إلى الصالحيات والمبادئ التوجيهية العامة لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ، على النحو المذكور في تقرير الأمين العام المؤرخ في ١٩ آذار / مارس ١٩٧٨ (S/12611) المثبت في القرار ٤٢٦ (١٩٧٨) ، وخاصة ما يلي :

- "(أ) أنه يجب أن تكون القوة قادرة على اداء وظيفتها بوصفها وحدة عسكرية متكاملة وفعالة ،
- "(ب) أنه يجب أن تتمتع القوة بحرية الحركة والاتصال وبغير ذلك من التسهيلات الضرورية لاداء مهامها ،
- "(ج) أن القوة لا تستخدمن القوة الا دفاعا عن النفس ،
- "(د) أن الدفاع عن النفس يشمل مقاومة اية محاولات تبذل بوسائل قسرية لمنع القوة من اداء واجباتها بمقتضى الولاية المسندة اليها من مجلس الامن ،
- "١- يعيد تأكيد تصديقه على تنفيذ القرارات المذكورة أعلاه ، ولاسيما القرارات ٤٢٥ (١٩٧٨) ، ٤٢٦ (١٩٧٨) ، ٤٥٩ (١٩٧٩) :
- "٢- يدين بقوة جميع الاعمال المخالفة لأحكام القرارات المذكورة أعلاه ، بما في ذلك ما يلي :
- "(أ) تدخل اسرائيل عسكريا في لبنان ؛
- "(ب) جميع اعمال العنف التي تشكل خرقا لاتفاقية المهدنة العامة بين اسرائيل ولبنان ؛
- "(ج) اي انتهاك لسيادة لبنان وسلامة اراضيه ؛
- "(د) تقديم المساعدة العسكرية الى قوات "الامر الواقع" المزعومة ؛
- "(ه) جميع اعمال التعرض لهيئة الأمم المتحدة لمراقبة المهدنة ؛
- "(و) جميع الاعمال العدائية الموجهة ضد قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان والتي تجري داخل منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان أو عبرها ، باعتبارها تتنافى مع قرارات مجلس الامن ؛
- "(ز) كل ما يعيق قدرة قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان على التثبت من الانسحاب التام لقوى اسرائيلية من لبنان ، وعلى مراقبة وقف الاعمال العدائية وعلى ضمان الصفة السلمية لمنطقة العمليات ، وعلى مراقبة الحركة واتخاذ التدابير التي تعتبر ضرورية لضمان اعادة السيادة فعلا الى لبنان ؛
- "(ح) الاعمال التي افضت الى وقوع خسائر في الارواح واصابات جسدية بين جنود قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة المهدنة ، ومضائقتهم واساءة معاملتهم وتعطيل الاتصالات ، فضلا عن تدمير الممتلكات والمعدات ؛

- ”٣ - يدين القصف المتعتمد لمقر قوة الام المتحدة المؤقتة في لبنان ، وعلى الآخرين ، المستشفى الميداني ، الذى يتمتع بحماية خاصة بمقتضى القانون الدولى ؛
- ”٤ - يشيد بالجهود التي يبذلها الامين العام والحكومات المهتمة بالامر من اجل وقف الاعمال العدائية وتمكن قوة الام المتحدة المؤقتة في لبنان من الاضطلاع بولايتها على نحو فعال ودون اي تدخل ؛
- ”٥ - يثنى على قوة الام المتحدة المؤقتة في لبنان لما تحلت به من قدر كبير من ضبط النفس في ظروف معاكسة جدا ؛
- ”٦ - يوجه النظر الى الا حكام الواردة في الولاية والتي تسمح للقوة باستخدام حقها في الدفاع عن النفس ؛
- ”٧ - يوجه النظر الى صلاحيات قوة الام المتحدة المؤقتة في لبنان التي تنص على ان هذه القوة ستبذل قصارى جهدها للحيلولة دون عودة نشوب القتال ولضمان عدم استخدام منطقة عملياتها في اية انشطة عدائية من اي نوع ؛
- ”٨ - يرجوا من الامين العام ان يعقد اجتماعا ، على مستوى مناسب ، للجنة الهدنة المشتركة الاسرائيلية - اللبنانية ، للاتفاق على توصيات محددة بدقائق عادة تشخيص اتفاقية الهدنة العامة بما يؤدي الى اعادة سيادة لبنان على جميع اراضيه حتى الحدود المعترف بها دوليا ؛
- ”٩ - يطلب الى جميع الاطراف المعنية وكل من يستطيع تقديم اية مساعدة ان يتعاونوا مع الامين العام في تمكين قوة الام المتحدة المؤقتة في لبنان من اداء ولايتها ؛
- ”١٠ - يدرك الضرورة الملحة لاستكشاف جميع الطرق والوسائل التي تضمن التنفيذ الكامل للقرار ٤٢٥ (١٩٧٨) ، بما في ذلك تعزيز قدرة قوة الام المتحدة المؤقتة في لبنان على اداء الولاية المسندة اليها بجميع عناصرها وفي كامل منطقة العمليات المخصصة لها ، حتى الحدود المعترف بها دوليا ؛
- ”١١ - يرجو من الامين العام ان يقدم تقريرا ، في اسرع وقت ممكن ، عما تحرزه هذه المبادرات من تقدم وعن وقف الاعمال العدائية ” .
- ٢٥٢ - ولم يطلب طرح مشروع القرار المقترن للتصويت .
- ٢٥٣ - وفي الجلسة ٢٢١٨ المعقودة في ٢٤ نيسان / ابريل ، أحاط الرئيس المجلس علما برسالة مؤرخة في ٢٢ نيسان / ابريل من ممثل تونس (S/13903) ، يطلب فيها توجيه الدعوة بمقتضى المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، الى السيد حميد السيد ، الممثل الشخصي للامين العام لجامعة الدول العربية . ولعدم وجود اعتراض ، وجه الرئيس الدعوة بمقتضى المادة ٣٩ التي السيد حميد السيد .

٤-٢٥ وواصل المجلس نظره في البند ، فاستمع الى بيانات ادلی بها ممثلو تونس ، وفيجي ، والملكة العربية السعودية ، والرئيس ، متکلما بصفته ممثل المكسيك . كما استمع المجلس الى بيان ادلی به السيد حميد السيد .

٤-٢٥٥ وجه الرئيس النظر الى مشروع قرار (S/13905) أعد اثناء المشاورات .

٤-٢٥٦ وادلى ممثل الصين والجمهورية الديمocraticية الالمانية والولايات المتحدة ببيانات قبل التصويت على مشروع القرار .

مقرر : في الجلسة ٢٢١٨ المعقدة في ٢٤ نيسان / ابريل ١٩٨٠ ، اعتمد مشروع القرار (S/13905) بـ أغلبية ١٢ صوتا مقابل لاشيء ، وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والجمهورية الديمocraticية الالمانية والولايات المتحدة الامريكية) ، بوصفه القرار ٤٦٢ (١٩٨٠) .

٤-٢٥٧ وفيما يلي نص القرار ٤٦٢ (١٩٨٠) :

”ان مجلس الامن ،

”اذ يتصرف استجابة لطلب حكومة لبنان ،

”وقد درس التقرير الخاص للأمين العام عن قوة الام المتحدة المؤقتة في لبنان
المؤرخ في ١١ نيسان / ابريل ١٩٨٠ (Corr. ١٩ S/13888) ، وما تلاه من بيانات وتقارير واضافات ،

”وقد اعرب عن رأيه من خلال بيان صدر عن رئيس مجلس الامن في ١٨ نيسان /
ابril ١٩٨٠ (S/13900) ،

”واد يشير الى قراراته ٤٢٥ (١٩٧٨) ، ٤٢٦ (١٩٧٨) ، ٤٢٧ (١٩٧٨) ،
و ٤٣٤ (١٩٧٨) ، و ٤٤٤ (١٩٧٩) ، و ٤٥٠ (١٩٧٩) ، و ٤٥٩ (١٩٧٩) ،

”واد يشير الى الصالحيات والمبادئ التوجيهية العامة لقوة الام المتحدة المؤقتة
في لبنان ، على النحو المذكور في تقرير الامين العام المؤرخ في ١٩ آذار / مارس ١٩٧٨
(S/12611) والمثبت في القرار ٤٢٦ (١٩٧٨) ، وخاصة ما يلي :

”(أ) انه ” يجب ان تكون القوة قادرة على اداء وظيفتها بوصفها وحدة عسكرية
متکاملة وفعالة ،

”(ب) انه ” يجب ان تتمتع القوة بحرية الحركة والا تصال وغير ذلك من التسهيلات
الضرورية لادائمه مهامها ،

”(ج) ان القوة ” لن تستخدم القوة الا دفاعا عن النفس ،

”(د) ان ” الدفاع عن النفس يشمل مقاومة المحاولات التي تبذل بوسائل قسرية
لمنع القوة من اداء واجباتها بمقتضى الولاية المسندة اليها من مجلس الامن ،

- ”١- يحيد تأكيد تصميمه على تنفيذ القرارات المذكورة أعلاه ، وخاصة القرارات ٤٢٥ (١٩٧٨) ، و ٤٢٦ (١٩٧٨) ، و ٤٥٩ (١٩٧٩) ، في كامل منطقة العمليات المخصصة لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان حتى الحدود المعترف بها دوليا ؛
- ”٢- يدين جميع الأعمال المخالفة لأحكام القرارات المذكورة أعلاه ، ويعرب بوجه خاص عن اسفه الشديد لما يلي :
- ”(أ) اي انتهاك لسيادة لبنان وسلامة أراضيه ؟
- ”(ب) تدخل اسرائيل عسكريا في لبنان ؟
- ”(ج) جميع اعمال العنف التي تشكل خرقا لاتفاقية المراقبة العامة بين اسرائيل ولبنان ؟
- ”(د) تقديم المساعدة العسكرية الى قوات الا مر الواقع المزعومة ؟
- ”(هـ) جميع اعمال التعرض لمهمة الأمم المتحدة لمراقبة المراقبة ؟
- ”(و) جميع الاعمال العدائية الموجهة ضد قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان والتي تجري داخل منطقة عملياتها أو عبرها ، باعتبارها تتنافى مع قرارات مجلس الأمن ؟
- ”(ز) كل ما يعيق قدرة قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان على التثبت من الانسحاب التام للقوات الإسرائيلية من لبنان ، وعلى مراقبة وقف الاعمال العدائية ، وعلى ضمان الصفة السلمية لمنطقة العمليات ، وعلى مراقبة الحركة واتخاذ التدابير التي تعتبر ضرورية لضمان اعادة السيادة فعلا الى لبنان ؟
- ”(ح) الأعمال التي أفضت الى وقوع خسائر في الأرواح وأصابات جسدية بين جنود قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة المراقبة ، ومضاييقهم واساءة معاملتهم وتعطيل الاتصالات ، فضلا عن تدمير الممتلكات والمعدات ؟
- ”٣- يدين القصف المتعمد لمقر القوة ، وعلى الأخص ، المستشفى الميداني ، الذي يتمتع بحماية خاصة بمقتضي القانون الدولي ؟
- ”٤- يشيد بالجهود التي يبذلها الأمين العام والحكومات المعنية بالامر من أجل وقف الاعمال العدائية وتمكن القوة من الاضطلاع بولايتها على النحو الفعال ودون أي تدخل ؟
- ”٥- يثنى على القوة لما تحلت به من قدر كبير من ضبط النفس في ظروف معاكسة جدا ؟
- ”٦- يوجه النظر الى الأحكام الواردة في الولاية والتي تسمح للقوة باستخدام حقها في الدفاع عن النفس ؟

"٧- يوجه النظر الى صلاحيات القوة التي تدى على أنها ستبذل قصارى جهدها للهياولة دون عودة نشوب القتال ولضمان عدم استخدام منطقة عملياتها في اية انشطة عدائية من اى نوع؟

"٨- يرجو من الا مين العام ان يعقد اجتماعاً ، على مستوى مناسب ، للجنة الهدنة المشتركة الاسرائيلية - اللبنانيّة ، للاتفاق على توصيات محددة بدقة ولا عادة تنشيط اتفاقية الهدنة العامة بما يؤدي الى اعادة سيادة لبنان على جميع اراضيه حتى الحدود المعترف بها دولياً ؟

"٩- يطلب الى جميع الاطراف المعنية وكل من يستطيع تقديم اية مساعدة ان يتعاونوا مع الا مين العام في تمكين القوة من اداء ولايتها ؟

"١٠- يدرك الضرورة الملحّة لاستكشاف جميع الطرق والوسائل التي تضمن التنفيذ الكامل للقرار ٤٢٥ (١٩٧٨) ، بما في ذلك تعزيز قدرة القوة على اداء ولايتها بجميع عناصرها ؟

"١١- يرجو من الا مين العام ان يقدم تقريراً ، في اسرع وقت ممكن ، عما تحرّزه هذه المبادرات من تقدّم وعن وقف الاعمال العدائية " .

٢٥٨- وبعد ذلك ادى ببيان كل من ممثلي الاتحاد السوفياتي واسرائيل والا ردن ولبنان ، وكذلك مثل منظمة التحرير الفلسطينية .

٩- رسائل واردة في الفقرة من ١٤ نيسان / ابريل
الى ١٥ حزيران / يونيو ١٩٨٠

٢٥٩- في رسالتين مؤرختين في ١٤ و ١٥ نيسان / ابريل (١٣٨٩٢ / S و ١٣٨٩٥ / S) ، قدم اسرائيل مجموعة من الاتهامات بشأن انشطة من اسماهم بارهابي منظمة التحرير الفلسطينية ضد اهداف في اسرائيل منذ انسحاب وحدات قوة الدفاع الاسرائيلية من لبنان في ١٣ حزيران / يونيو ١٩٧٨ ، وضد جنوب لبنان منذ انشاء قوة الام المتحدة المؤقتة في لبنان .

٢٦- وفي رسالة مؤرخة في ١٨ نيسان / ابريل (١٣٨٩٩) اتهم ممثل الامارات العربية المتحدة ، بصفته رئيس المجموعة العربية لشهر نيسان / ابريل ، ان افراداً من القوة الاسرائيلية الخاصة قدر اغاروا على منطقة صرفد في جنوب لبنان ، عند فجر ذلك اليوم ، وقتلوا ٢٢ مدنياً .

٢٦- وبرسالة مؤرخة في ٢١ نيسان / ابريل (١٣٩٠١) احال ممثل ايرلندا نص بيان صادر عن حكومة ايرلندا في ٢٠ نيسان / ابريل بصدر قتل قوات حداد غير النظامية لثلاثة جنود من المفرزة الايرلندية في قوة الام المتحدة المؤقتة في لبنان .

٢٦- وبرسالة مؤرخة في ٢٤ نيسان / ابريل (١٣٩٠٧) ، عرض ممثل ايطاليا نص بيان صادر عن اعضاء الاتحاد الاوروبي في ٢٢ نيسان / ابريل بشأن الحالة في جنوب لبنان و موقف قوة الام المتحدة المؤقتة في لبنان .

٢٦٣ - وبرسالة مؤرخة في ٢٨ نيسان / ابريل (١٣٩١٦) ، اعلم الامين العام رئيس مجلس الامم انه يعتزم احلال وحدة طبية من السويد محل الوحدة الطبية النرويجية المنسحبة من قوة الام المتحدة المؤقتة في لبنان ، وذلك رهنا باجراء المشاورات المعتادة ، اذا قرر المجلس تمديد ولاية القوّة وعند تقريره لذلك . وفي رد مؤخر في ٢٩ نيسان / ابريل (١٣٩١٧) ، بين رئيس المجلس ان اعضاء المجلس قد نظروا في المسألة في مشاورات اجروها ووافقو على اقتراح الامين العام . واضاف الرئيس ان الصين قد اعلنت عن عدم مشاركتها في هذه المسألة .

٢٦٤ - وبرسالة مؤرخة في ٢ أيار / مايو (١٣٩٢١) أحال ممثلو ايرلندا والسنغال وفيجي ، بالنيابة عن حكومات البلدان الاحد عشر المساهمة بوحدات في قوة الام المتحدة المؤقتة في لبنان ، نص بلاغ صادر في اليوم نفسه بعد اجتماعهم في دبلن لمناقشة الصعوبات الخطيرة التي تصادفها قوة الام المتحدة المؤقتة في لبنان في تنفيذ ولايتها .

٢٦٥ - وفي رسائل مؤرخة في ٨ و ١٢ و ٢٧ أيار / مايو (١٣٩٣١ و ١٣٩٤٦ و ١٣٩٦٢) قدم ممثل لبنان مجموعة من الشكاوى المتعلقة بهجمات قامت بها القوات الاسرائيلية ضد اهداف مدنية في لبنان بين ٧ و ٢٣ أيار / مايو .

٢٦٦ - وفي رسالتين مؤرختين في ١٦ و ١٩ أيار / مايو (١٣٩٤٧ و ١٣٩٥٢) ، اتهم ممثل اسرائيل ان عناصر مسلحة تابعة لمنظمة التحرير الفلسطينية حاولت العبور الى اسرائيل عن طريق خطوط قوة الام المتحدة المؤقتة في لبنان وان مجموعة من القذائف الصاروخية قد اطلقت من الاراضي اللبنانية على اهداف مدنية شمالي اسرائيل في ١٨ أيار / مايو .

١٠ - تقرير الامين العام المؤرخ في ١٢ حزيران / يونيو ١٩٨٠

٢٦٧ - لما كان من المقرر انتهائً ولاية قوة الام المتحدة المؤقتة في لبنان في ١٩ حزيران / يونيو ١٩٨٠ قدم الامين العام تقريرا في ١٢ حزيران / يونيو عن انشطة القوة للفترة من ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ الى ١٢ حزيران / يونيو ١٩٨٠ (١٣٩٩٤) .

٢٦٨ - ولا حظ الامين العام ، في وصفه للحالة في جنوب لبنان ، انه على الرغم من الجهد المكثفة التي بذلت في مقر الام المتحدة وفي الميدان لتنفيذ ولاية قوة الام المتحدة المؤقتة في لبنان فان صعوبات كبيرة ملئت احراز تقدم خلال الفترة قيد الاستعراض . وقدم الامين العام وصفا للحوادث شديدة الخطورة التي حصلت خلال الفترة والتي بلغت ذروتها في اعمال العنف التي وقعت في نيسان / ابريل ١٩٨٠ ، عندما عرضت قوات " الامم الواقع " قوة الام المتحدة المؤقتة في لبنان للارتفاع وعنف شديددين وقتل اثنان من الجنود اليرلنديين . وخلال شهر نيسان / ابريل ، لا حظت قوة الامم المتحدة المؤقتة في لبنان وقوع ١١٨ حادث انتهاء للاراضي اللبنانية من قبل القوات الاسرائيلية . وفي الوقت نفسه ، اظهرت العناصر المسلحة ضبط نفسي نسبي مما ادى الى نقص ملحوظ في عدد قذائف المدفعية والهاون والدبابات التي اطلقتها .

٢٦- وشدد الامين العام على أن أكثر المشاكل خطورة خلال الفترة قيد الاستعراض كانت مع قوات "المر الواقع" التي لم تمنع مزيداً من وزع قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان فحسب بل حاولت القيام بتعديات اضافية وواجهت القوة بقصد مدفعي ثقيل ، مما أدى إلى مصرع بعض جنود قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان . واوضح ان قوات "المر الواقع" هذه تعتمد على القوات الاسرائيلية . وفي بعض الاحيان تمكنت وساطة السلطات الاسرائيلية من كبح الاعمال العدائية من جانب قوات "المر الواقع" ضد قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان . وقال الامين العام ان السلطات الاسرائيلية مع ذلك واصلت ساندتها للقوات "المر الواقع" ، متذرعة بأسباب تتعلق بالا من الوطني ، وقامت ، على الاساس نفسه ، بشن غارات داخل الاراضي اللبنانية .

٢٧ - وفي الختام ، لا حظ الا مين العام ان اى عملية لحفظ السلم لا بد وان تحقق اهدافه الرئيسية باتباع وسائل اخرى غير استعمال القوة ، وان هذا الاعتبار ينطوي بالتأكيد على قوة الامم المتحدة المؤقتة في لبنان . ولذلك فان الطريق الاساسي للإعمال الكامل لولاية قوة الامم المتحدة المؤقتة في لبنان يمتد عبر المساعي السياسية والدبلوماسية التي يجب ان تضمن توفر التعاون الحقيقي مع القوة لمصلحة امن جميع من يعنيهم الامر وسير امور دم سيرا عاديا . وننظرا لقناعة الا مين العام بأن قوة الامم المتحدة المؤقتة في لبنان ، على الرغم من جميع ما واجهته من صعوبات ، تقوم بخدمة لا غنى عنها للسلم في لبنان والشرق الاوسط ككل ، اوصى بتمديد ولاية القوة لمدة ستة اشهر اخرى ، ولقيت تلك التوصية من حكومة لبنان موافقة كاملة .

دال - الحالـة في قطاع مصر - اسـرائيل

١ - تقرير الامين العام عن قوة الطوارئ التابعة للامم المتحدة ،
المؤرخ في ١٩ تموز / يوليه ١٩٢٩

٢٧٢ - لما كان من المقرر انتهاء ولاية قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة في ٢٤ تموز/يوليو ١٩٧٩ فقد قدم الأمين العام تقريراً في ١٩ تموز/يوليوه عن أنشطة القوة للفترة من ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨ إلى ١٩ تموز/يوليوه ١٩٧٩ (١٣٤٦/٥). ولا يحظى الأمين العام برأي الحال في قطاع مصر - إسرائيل خلال الفترة قيد الاستعراض قد بقيت هادئة ولم تكن هناك أية حوادث ذات طابع خطير . وفي ٢٥ نيسان/أبريل ، دخلت حيز النفاذ معايدة سلم بين مصر وإسرائيل . بينما انحالت في الشرق الأوسط كل ، على الرغم من التطورات التي حصلت في القطاع في الآونة الأخيرة ، مازالت مقلقة وتحتمل بذور الخطير . ومن المتوقع أن تبقى الحال على هذا الشكل ، إلا إذا أمكن ، وحتى يمكن ، الوصول إلى تسوية شاملة تغطي جميع جوانب مشكلة الشرق الأوسط .

٢٢٣ - ولا حظ الا مين العام ، في وصفه لتشكيل قوة الطوارئ التابعة للام المتحدة ، ان القوّة تساعدها مجموعة من ١٢ مراقبا عسكريا وفريتهم هيئة الام المتحدة لمراقبة الهدنة ضمن اطار صلاحيات قوة الطوارئ .

٢٤ - وفي ختام تقريره ، بين الا مين العام ان السياق الاصلي الذي انشئت قوة الطوارئ فيه والذى عملت ضمنه سابقا قد تغير بشكل اساسي خلال الفترة قيد الاستعراض . وقد حبّذت حكومتا مصر واسرائيل تمديد ولاية القوة ولكن آخرين عارضوا هذا الخط . ولذلك وعلى اساس الاعتبارات العامة لعمل القوة التي اقرها المجلس في القرار ٣٤١ (١٩٢٣) ، أعرب الا مين العام عن استعداده لاتخاذ الترتيبات اللازمة وفقا لما يمكن للمجلس ان يتتخذه من قرار .

٢ - رسائل لا حقة

٢٥ - في رسالة مؤرخة في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٢٩ (S/13468) ، بين الا مين العام انه قد احاط علما بمشاورات مجلس الا من في الآونة الاخيرة بشأن قوة الطوارئ التابعة للام المتحدة وانه يفهم أن أعضاء المجلس قد اتفقوا على عدم تمديد ولاية قوة الطوارئ التي ستنتهي في منتصف الليل في ٢٤ تموز/يوليه . ووفقا لذلك ، فإنه يعتزم اتخاذ جميع الترتيبات اللازمة لانسحاب قوة الطوارئ انسحابا منتظما .

٢٦ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٤ تموز/يوليه (S/13467) ، ذكر مثل الكويت ان حكومته يجب الا تعتبر مشاركة في تفاصيل مجلس الا من عن اتخاذ قرار بشأن استمرار وجود هيئة الام المتحدة لمراقبة الهدنة في قطاع مصر - اسرائيل ، لأنها تعتبر ان تواجد الام المتحدة ضمن اطار المعايدة الثانية امر غير مقبول . وفي رسالة اخرى مؤرخة في ٣١ تموز/يوليه (S/13478) ، ذكر مثل الكويت ان هذا الموقف يمثل موقف المجموعة العربية في الام المتحدة .

٢٧ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٧ تموز/يوليه (S/13475) ، احال مثل مصر رسالة موجهة الى الا مين العام يعرب فيها عن تقدير حكومته للاسلوب المثالي الذي نفذت به قوة الطوارئ التابعة للامم المتحدة وظائفها ، وأكد له تعاون حكومته الكامل في تيسير الانسحاب المنظم للقوة واعد التأكيد على قبولها لمراقبة هيئة الام المتحدة العسكريين في الاراضي المصرية .

٣ - قوة الام المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

١ - رسائل واردة في تموز/يوليه وآب/اغسطس ١٩٢٩

٢٨ - في رسالة مؤرخة في ٢٦ تموز/يوليه (S/13479) ، اقترح الا مين العام ، وقد لا حظ ان الدعم السوقي الذي تقدمه قوة الطوارئ التابعة للامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك لم يعد متوفرا نظرا لانتهاء ولاية قوة الطوارئ ، زيادة القسم السوقي في قوة الام المتحدة لمراقبة فض الاشتباك بمئتي رجل ، وذلك رهنا بالمشاورات المفتادة .

٢٧٩ - وفي رد مؤرخ في ١ آب/اغسطس (S/13480) ، اعلم رئيس مجلس الامن الا مين العام ان اعضاء المجلس وافقوا على اقتراحه وان الصين اعلنت عن عدم مشاركتها في هذه المسألة .

٢٨٠ - وفي مذكرة شفوية مؤرخة في ٩ آب/اغسطس (S/13499) ، اعلم الا مين العام مجلس الامن انه يعتزم ، رهنا بالمشاورات المعتادة ، قبول عرض حكومة فنلندا برفع عدد أفراد مفرزتها في قوة الام المتحدة لمراقبة فض الاشتباك الى ٣٩٠ فردا ، وهو ما يساوى عدد أفراد الكتيبة الايرانية التي حللت المفرزة الفنلندية محلها في آذار/مارس . وفي رد مؤرخ في ١٦ آب/اغسطس (S/13500) ، اعلم رئيس مجلس الامن العام ان اعضاء المجلس وافقوا على اقتراحه ، وان الصين قد اعلنت عن عدم مشاركتها في هذه المسألة .

٢ - تقرير الا مين العام المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٩

٢٨١ - لما كان من المقرر انتهاء ولاية قوة الام المتحدة لمراقبة فض الاشتباك في ٣٠ تشرين الثاني /نوفمبر ، قدم الا مين العام تقريرا في ٢٣ تشرين الثاني /نوفمبر عن أنشطة القوة للفترة من ٢٥ أيار/مايو الى ٢٣ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٩ (S/13637) . وذكر الا مين العام ان قوة الام المتحدة لمراقبة فض الاشتباك قد استمرت ، بالتعاون مع الاطراف ، في الاشراف على التقييد بوقف اطلاق النار وعلى منطقة الفصل لتأمين عدم وجود اية قوات عسكرية فيها . وقد بقىت الحالة هادئة في القطاع ولم يكن هناك اية حوادث خطيرة خلال الفترة قيد الاستعراض .

٢٨٢ - وذكر الا مين العام انه على الرغم من الهدوء السائد في قطاع اسرائيل - سوريا فان الحالة في الشرق الاوسط ككل مازالت تحمل بذور الخطر وان من المحتمل بقاءها على هذا النحو الا اذا امكن ، وحتى يمكن ، الوصول الى تسوية شاملة تفطي جميع جوانب مشكلة الشرق الاوسط ، على النحو الذي يدعوه اليه قرار مجلس الامن ٣٣٨ (١٩٧٣) وكان من رأي الا مين العام ان استمرار وجود قوة الام المتحدة لمراقبة فض الاشتباك في المنطقة امر ضروري في الظروف الراهنة . واوصى لذلك مجلس الامن بعدم ولية القوة لفترة ستة شهور اخرى تنتهي في ٣١ أيار/مايو ١٩٨٠ ، وذكر ان الحكومتين المعنيتين وافقتا على المد .

٣ - النظر في المسألة في الجلسة ٢١٧٤ (٣٠ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٩)

٢٨٣ - في الجلسة ٢١٧٤ المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني /نوفمبر ، ادرج مجلس الامن البند التالي في جدول اعماله ، دون اعتراض :

”الحالة في الشرق الاوسط :

”تقرير الا مين العام بشأن قوة الام المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/13637) .”

٢٨٤ - ووجه الرئيس الانتباه الى مشروع قرار (S/13660) معرض على المجلس .

مقرر : في الجلسة ٢١٤ المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦ ، اعتمد مشروع القرار (S/13660) بأغلبية ٤ صوتا مقابل لاشيء ، بوصفه القرار ٤٥٦ (١٩٧٦) . ولم يشترك عضو واحد (الصين) في التصويت .

٢٨٥— وفيما يلي نص القرار ٤٥٦ (١٩٧٦) :

"ان مجلس الامن ،

"وقد نظر في تقرير الا مين العام عن قوة الام المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

(S/13637) ،

"يقرر :

"(أ) ان يطلب الى الاطراف المعنية تنفيذ قرار مجلس الامن ٣٣٨ (١٩٧٣) ، المؤرخ في ٢٢ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٣ فورا ؛

"(ب) ان يجدد ولاية قوة الام المتحدة لمراقبة فض الاشتباك لمدة ستة أشهر أخرى ، اى لغاية ٣١ أيار / مايو ١٩٨٠ ؛

"(ج) أن يرجو من الا مين العام تقديم تقرير ، في نهاية هذه الفترة ، عن تطورات الحالة والتدابير المتتخذة لتنفيذ القرار ٣٣٨ (١٩٧٣) ."

٢٨٦— وادلى الرئيس ، نيابة عن المجلس ، بالبيان التكميلي الاتي (S/13662) فيما يتعلق بالقرار ٤٥٦ (١٩٧٦) :

"كما هو معروف ، يذكر الا مين العام في الفقرة ٢٥ من تقريره عن قوة الام المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/13637) انه بالرغم من المهدوء الحالي في قطاع اسرائيل - سوريا ، فان الحالة في الشرق الاوسط ككل ما زالت محفوفة بالخطر ومن المرجح ان تظل كذلك ما لم يتم وحتى يتم التوصل الى تسوية شاملة لمشكلة الشرق الاوسط من جميع جوانبها . ويعكس هذا البيان للامين العام رأي مجلس الامن ."

٤— رسائل واردة فيما بين تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ وآذار / مارس ١٩٨٠

٢٨٧— في رسالة مؤرخة في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ (S/13664) ، افاد ممثل الكويت بأن وفده قد قبل مد ولاية قوة الام المتحدة لمراقبة فض الاشتباك لمجرد ان الجمهورية العربية السورية قد قبلت ذلك .

٢٨٨— وفي رسالة مؤرخة في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر (S/13665) ، اخبر الا مين العام اعضاء مجلس الامن انه اذا قرر المجلس مد ولاية قوة الام المتحدة لمراقبة فض الاشتباك فإنه يعتزم ، اذا وافق المجلس على ذلك ، ان يعين الكولونييل جونيتر جرانيدل ، من الكتيبة الفرنسية ، قائدا لقوة الام المتحدة لمراقبة فض الاشتباك ابتداء من ١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ . وفي رد مؤرخ

في ٣٠ تشرين الثاني /نوفمبر (S/13666) ، أفاد رئيس المجلسالأمين العام بأن أعضاء المجلس نظروا خلال مشاوراتهم في الموضوع ووافقوا على الاقتراح ، وأضاف ان الصين أعلنت عن عدم مشاركتها في هذه المسألة .

٢٨٩ - وبرسالة مؤرخة في ٢١ شباط/فبراير ١٩٨٠ (S/13812) ، أحال ممثل الجمهورية العربية السورية نسخ رساله من وزير الخارجية السوري تتهمن بأن وضع خطيرا قد نشأ في الشرق الأوسط نتيجة التصريحات الأخيرة لرئيس وزراء إسرائيل ونائب رئيس وزرائها ، التي تعتبرها الحكومة السورية من قبيل انتهاك الأذى لشن عداوة وان عسكري على الجمهورية العربية السورية . وقد أنكر ممثل إسرائيل هذه الاتهامات في رسالة مؤرخة في ٧ آذار/مارس (S/13834) .

٥ - تقرير الأمين العام المؤرخ في ٢٣ أيار/مايو ١٩٨٠

٢٩٠ - حيث ان ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك تنتهي في ٣١ أيار/مايو ، قدم الأمين العام تقريراً مؤرخاً في ٢٣ أيار/مايو عن أنشطة القوة في الفترة من ٢٤ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٩ إلى ٢٣ أيار/مايو ١٩٨٠ (S/13957) . وأعطى الأمين العام بياناً عن اشراف القوة المستمر على مراقبة وقف اطلاق النار بين إسرائيل والجمهورية العربية السورية ، الذي تم الحفاظ عليه خلال الفترة المستمرة دون أن تقدم أية شكاوى من أي من الطرفين . وفيما يختص بتنفيذ القرار ٣٣٨ (١٩٢٣) ، أشار الأمين العام إلى انه استمر في الاتصال بشأن هذا الموضوع بالطرفين وبالحكومتين المعنيتين وأعرب عن أمله في أن يقوم كل المعنيين بالأمر بجهود أكيدة لمعالجة جميع جوانب هذه المشكلة ، بهدف الوصول إلى تسوية سلمية عادلة ودائمة تتفق مع ما دعا إليه المجلس في ذلك القرار .

٢٩١ - وحيث ان الأمين العام رأى أن استمرار وجود قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك في المنطقة أمر ضروري في الظروف الراهنة ، فقد أوصى مجلس الأمن بأن يمد ولاية القوة لمدة ستة أشهر أخرى وأشار إلى أن الحكومتين المعنيتين قد وافقتا على ذلك .

٦ - النظر في المسألة في الجلسة

(٢٢٢٤) ٣٠ أيار/مايو ١٩٨٠

٢٩٢ - في الجلسة ٢٢٢٤ المعقودة في ٣٠ أيار/مايو ، أدرج مجلس الأمن البند التالي في جدول أعماله دون اعتراض :

"الحالة في الشرق الأوسط :

"تقرير الأمين العام بشأن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/13957)." .

٢٩٣ - ووجه الرئيس الانتباه الى مشروع قرار (S/13967) معرض على المجلس .

مقرر : في الجلسة ٤٢٢ المعقودة في ٣٠ أيار/مايو ١٩٨٠ ، اعتمد مشروع القرار (S/13967) بأغلبية ٤١ صوتا مقابل لاشيء ، بوصفه القرار ٤٧٠ (١٩٨٠) . ولم يشترط عضو واحد (الصين) في التصويت .

٢٩٤ - وفيما يلي نص القرار ٤٧٠ (١٩٨٠) :

"ان مجلس الامن ،

"وقد نظر في تقرير الامين العام عن قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك ، (S/13957)

"يقرر :

"(أ) ان يطلب الى الاطراف المعنية تنفيذ قرار مجلس الامن ٣٣٨ (١٩٧٣) ، المؤرخ في ٢٢ تشرين الاول /اكتوبر ١٩٧٣ فورا ؛

"(ب) ان يجدد ولاية قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك لمدة ستة أشهر أخرى لغاية ٣٠ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨٠ ؛

"(ج) ان يرجو من الامين العام تقديم تقرير ، في نهاية هذه الفترة ، عن تطورات الحالة والتدابير المتخذة لتنفيذ القرار ٣٣٨ (١٩٧٣) ."

٢٩٥ - وادلى الرئيس ، نيابة عن المجلس ، بالبيان التكميلي الاتي (S/13970) فيما يتعلق بالقرار ٤٧٠ (١٩٨٠) :

"كما هو معروف ، يذكر الامين العام ، في الفقرة ٢٦ من تقريره عن قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/13957) ، انه بالرغم من المهدوء الحالي في قطاع اسرائيل - سوريا ، فان الحالة في الشرق الاوسط ككل لا زالت محفوفة بالخطر ومن المرجح ان تظل كذلك ما لم وحتى يتم التوصل الى تسوية شاملة لمشكلة الشرق الاوسط من الجميع جوانبها . وبعكس هذا البيان للامين العام رأى مجلس الامن ."

واو - رسائل وتقارير متعلقة بجوانب اخرى
للحالة في الشرق الاوسط

٢٩٦ - في رسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران /يونيه ١٩٧٩ (S/13423) ، عرض ممثل فرنسا نص الاعلان الصادر في باريس في ١٨ حزيران /يونيه من الاعضاء التسعة في الاتحاد الاوروبي ، والذى بينت فيه هذه البلدان موقفها فيما يتعلق باقامة سلام عادل و دائم في الشرق الاوسط .

٢٩٧ - وفي رسالة مؤرخة في ٥ تموز / يوليه (S/13437) ، قال ممثل اسرائيل ، مشيرا الى الرسائلتين المؤرختين في ١١ و ١٦ حزيران /يونيه (A/308 و S/13399) والواردتين من ممثل الجزائر ، ان النزاع موضوع هاتين الرسائلتين يمثل اساسا مشكلة محلية بين الدول المعنية بمسألة الصحراء الغربية ، وان الاشارات الى اسرائيل الواردة في الرسائلتين لا صلة لها بالموضوع .

٢٩٨ - وفي رسائل مؤرخة في ٢٥ حزيران /يونيه ، و ٢٧ تموز / يوليه ، و ٢٩ آب / أغسطس ، و ١٩٨ أيلول / سبتمبر ، و ٣٠ تشرين الأول / أكتوبر ، و ١٣٠ و ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٢٩ ، و ٢٥ كانون الثاني / يناير ، و ١١ شباط / فبراير ١٩٨٠ (S/13474 و S/1345 و S/13511 و S/13545) ، قدم ممثل إسرائيل شكوى و ١٣٥٩٣ و S/13625 و S/13635 و S/13767 و S/13789) ، عما أسماه حوادث الإرهاب التي أعلنت منظمة التحرير الفلسطينية مسؤوليتها عنها ، والتي فجرت فيها القنابل والأدوات المتفجرة في مدن وبلاد إسرائيل ، مما أدى إلى قتل مدنيين أبرياء وجراح آخرين كثيриين .

٢٩٩ - وفي رسالتين مؤرختين في ٢٠ آب / أغسطس و ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٣٥٠٨ و S/13٦٣٥ وجه ممثل إسرائيل اتهاماً بأنه في ليلة ١٧/١٨ آب / أغسطس وفي ١٨ تشرين الثاني / نوفمبر ، اعترضت الدوريات البحرية الإسرائيلية واغرقت قوارب مطاطية صافية دخلت المياه الإسرائيلية الساحلية الشمالية ، وقبضت هذه الدوريات على متسللين ، اعلنت منظمة التحرير الفلسطينية مسؤوليتها عن ارسالهم .

٣٠٠ - وبرسالة مؤرخة في ٢٤ آب / أغسطس (S/13٥١٥) ، احال ممثل زامبيا انف البلاغ النهائي ، لا جتماع رؤساء حكومات بلدان الكونفدرالية الذي عقد في لوساكا في الفترة من ١ الى ٧ آب / أغسطس ، وقد اشار هذا البلاغ في الفقرة ٣٣ منه الى الحالة في الشرق الأوسط .

٣٠١ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٧ أيلول / سبتمبر (S/13٥٥٩) ، قال ممثل قطر ، بصفته رئيساً للمجموعة العربية في شهر أيلول / سبتمبر ، ان المجموعة العربية تعارض اى عمل او تعهد من قبل اي جهاز في الامم المتحدة ، من شأنه ان يسهل ، بأية صورة من الصور ، الاعتراف "بمعاهدة السلام المصرية الاسرائيلية" أو تأييدها أو الموافقة عليها أو تنفيذها .

٣٠٢ - وفي ٢٤ تشرين الاول / أكتوبر ، قدم الامين العام ، عملاً بقرار الجمعية العامة ٣٣/٢٩ المؤرخ في ٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٢٨ ، تقريراً يفصلي تطورات الحالة في الشرق الأوسط من جميع جوانبها (S/13٥٧٨) . وتناول التقرير حالة وقف اطلاق النار وانشطة قوات الامم المتحدة لصيانة السلام ؛ والجهود التي قامت بها الامم المتحدة فيما يتعلق بالحالة في الاراضي المحتلة ومسألة القدس ؛ ومشكلة اللاجئين الفلسطينيين ؛ ومسألة حقوق الشعب الفلسطيني ؛ والتغيرات فيما يتعلق بالسعى نحو تسوية سلمية .

٣٠٣ - وبالنسبة للموقف ككل ، كرر الامين العام القول بأنه لا يمكن ان يتحقق في النهاية سلام دائم وعادل في الشرق الأوسط الا من خلال تسوية شاملة تفطي كل جوانب المسألة ، بما في ذلك خاصة حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف . وذكر انه من الواضح ان اشتراك كل الاطراف المعنية شيء لا بد منه .

٣٠٤ - وبرسالة مؤرخة في ٢٧ تشرين الثاني / نوفمبر (S/13٦٥٦) احال ممثل الجماهيرية العربية الليبية نص بيان عنوانه "اعلان لشبونة" ، اقره في ٦ تشرين الثاني / نوفمبر المؤتمر العالمي للتضامن مع الشعب العربي وقضيته الرئيسية : فلسطين .

٣٠٥ - ويمذكرة مؤرخة في ٣٠ كانون الاول / ديسمبر (S/13٧١٦) ، وجه الامين العام انتباه المجلس الى الفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ٣٤/٢٠ المعنون "الحالة في الشرق الأوسط" .

- ٣٠٦ - وفي رسالة مؤرخة في ٣١ كانون الاول / ديسمبر (S/13723) ، احتج ممثل اسرائيل على تعميم رسالة من المقرب مؤرخة في ١٩ كانون الاول / ديسمبر (A/34/850) وبها رسالة موجهة من منظمة التحرير الفلسطينية تحتوى على ما أكد الممثل انه اتهامات باطلة لاسرائيل .
- ٣٠٧ - وبذكرة مؤرخة في ٢٣ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ (S/13761) ، وجه الامين العام انتبه المجلس الى الفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٣٤ / ٨٩ المعنون "السلاح النووي الاسرائيلي" .
- ٣٠٨ - وبرسالة مؤرخة في ١١ شباط / فبراير (S/13810) ، احال ممثل باكستان نسخة القرارات والبلاغ الختامي للدورة الاستثنائية للمؤتمر الاسلامي لوزراء الخارجية المعقدة في اسلام اباد في الفترة من ٢٧ الى ٢٩ كانون الثاني / يناير ، بما في ذلك القرار ٤ بشأن القضية الفلسطينية والقدس .
- ٣٠٩ - وبرسالة مؤرخة في ٢٠ شباط / فبراير (S/13816) ، احال ممثل العراق نسخة الميثاق الوطني للعراق ، كما اعلنه رئيس جمهورية العراق ، الذي يشتمل على عدد من المبادئ عن العلاقات بين العرب والتزامات الدول الصربية نحو البلدان المجاورة . وفي رسالة مؤرخة في ١١ آذار / مارس (S/13838) ، اعرب ممثل اسرائيل عن رأى مؤداه ان الموقف الذي يعلنه الميثاق الوطني للعراق يلخص رفض بعض الدول العربية الاعتراف بحق دولة اسرائيل في الوجود .
- ٣١٠ - وبرسالة مؤرخة في ٢٦ شباط / فبراير (S/13825) ، احال ممثل العراق نسخة قصاصة اخبارية عنوانها "الولايات المتحدة تشک في تفجير اسرائيل لقنبلة ذرية" ومؤخراً من صحيفة نيويورك تايمز الصادرة بتاريخ ٢٢ شباط / فبراير .
- ٣١١ - وبرسالة مؤرخة في ٢ نيسان / ابريل (S/13872) ، احال ممثل اسرائيل نسخة فوتوغرافية لمقال ظهر في الموندو (كاراكاس) في ١١ شباط / فبراير ١٩٨٠ وذكر فيه ان السيد ياسر عرفات رئيس منظمة التحرير الفلسطينية قد صرخ بأن الهدف من نضال منظمة التحرير الفلسطينية هو تدمير اسرائيل . وفي رسالة مؤرخة في ١٨ نيسان / ابريل (S/13898) ، احال ممثل تونس رسالة من ممثل منظمة التحرير الفلسطينية الذي افاد بأن السيد عرفات لم يدل مطلقاً بهذا الحديث الصحفى .
- ٣١٢ - وبرسالة مؤرخة في ٢٨ نيسان / ابريل (S/13912) ، احال ممثل الجماهيرية العربية الليبية نص الاعلان الذي يتناول جزءياً الصراع العربي الاسرائيلي والذي صدر فسي ختام مؤتمر القمة الرابع للجبهة الوطنية للصمود والتصدي الذي عقد في طرابلس في الفترة بين ١٢ و ١٥ نيسان / ابريل .
- ٣١٣ - وبرسالة مؤرخة في ٥ أيار / مايو (S/13925) ، احال ممثل ايطاليا نسخة الاعلان الذي يتناول جزءياً الحالة في الشرق الاوسط والذي اصدره في لكتسمونغ في ٢٨ نيسان / ابريل الاعضاء التسعة في الاتحاد الأوروبي .
- ٣١٤ - وبرسالة مؤرخة في ١٦ أيار / مايو (S/13945) ، احال ممثل مصر نسخة بيان اصدرته وزارة الخارجية ، يستعرض المرحلة الراهنة من المفاوضات المتعلقة بالحكم الذاتي الكامل للشعب الفلسطيني .

٣١٥ - وبرسالة مؤرخة في ٤ حزيران / يونيو (S/13985) ، اتهم ممثل اسرائيل بأن المقططفات التي ارفقها من "البرنامج السياسي والقرارات" التي اقرت في المؤتمر الرابع لمنظمة فتح ، المعقوف في نهاية أيلار / مايو في دمشق ، تدعوه الى تدمير اسرائيل .

٣١٦ - وفي رسالة مؤرخة في ٩ حزيران / يونيو (S/13990) ، قدم ممثل اسرائيل شكوى عن محاولة لدخول اسرائيل من الاردن في ٢ حزيران / يونيو من قبل ما اسماه مجموعة من الارهابيين التابعين لمنظمة التحرير الفلسطينية .

الفصل ٢

الحالة في قبرص

ألف - رسائل واردة الى مجلس الأمن في الفترة من ١٦ حزيران / يونيو الى ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ وتقارير
الأمين العام

٣١٧ - في الفترة من آب/أغسطس الى تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ ، ورد الى مجلس الأمن من قبرص وتركيا مجموعة من الرسائل التي تشير الى الجوانب المختلفة للحالة في قبرص .

٣١٨ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٧٩ (S/13505) ، شكا ممثل قبرص أن طائفتين عسكريتين تركيتين انتهكتا المجال الجوي القبرصي في ١٧ آب/أغسطس . ورسالة مؤرخة في ٤ أيلول / سبتمبر (S/13526) ، أحال ممثل تركيا رسالة من السيد نائل اتالاي ، تقول ان هذه الاتهامات ليس لها أساس على الاطلاق .

٣١٩ - ويرسالة مؤرخة في ١١ أيلول / سبتمبر (S/13534) ، أحال ممثل تركيا رسالة من السيد نائل اتالاي يقدم فيها رسالة من السيد فانسل كوتشكوك ، الذي اتهم الزعماً القبارصة اليونانيين بمواصلة " الدعاية من جانب واحد " في المحافل الدولية ، والتهرب من اجراء مفاوضات جناره ومنتظمة على مستوى الطائفتين .

٣٢٠ - ويرسالة مؤرخة في ١٣ أيلول / سبتمبر (S/13540) ، أحال ترکيا رسالة من السيد نائل اتالاي ، يقدم فيها رسالة من السيد كينان اتاكول ، الذي قال ان احتجاجات القبارصة اليونانيين على الاعلان الوشيك للاستقلال من جانب " دولة قبرص التركية الاتحادية " قصد بها تضليل الرأي العام العالمي واسحاق المجال للتمادي في تدوين المشكلة القبرصية .

٣٢١ - ويرسالة مؤرخة في ٢٦ أيلول / سبتمبر (S/13566) ، أحال ترکيا قبرص نصي قرار اتخذه مجلس النواب في قبرص بتاريخ ٢٠ أيلول / سبتمبر بمناسبة المناقشة المزمعة للمسألة القبرصية في الدورة الرابعة والثلاثين للجمعية العامة . ويرسالة مؤرخة في ١٨ تشرين الأول / أكتوبر (S/13577) ، أحال ترکيا رسالة من السيد نائل اتالاي ، يقتبس فيها تعليقات للسيد د نكتاش على ذلك القرار .

٣٢٢ - وفي رسالة مؤرخة في ١٦ تشرين الأول / أكتوبر (S/13574) ، احتجت قبرص على الأعمال التي قامت بها السلطات القبرصية التركية في الجزء المحتل من قبرص ، فيما يتعلق بملكية وبيع المنازل والأراضي ، والفاء جوازات السفر الصادرة من حكومة قبرص للقبارصة الاتراك بعد ٢٠ تموز / يوليه ١٩٧٤ ، ووقف توزيع البريد والطرواد على سكان المنطقة القبرصية اليونانية الواقعة في الجزء المحتل من قبرص ما لم تحمل طوابع صادرة من السلطات القبرصية التركية . ويرسالة مؤرخة في ١٩ تشرين الأول / أكتوبر (S/13580) ، أحال ترکيا رسالة من السيد نائل اتالاي ، يحتج فيها على تلك الاتهامات .

٣٢٣ - وفي رسالة مؤرخة في ١٨ تشرين الأول / أكتوبر (S/13572) ، قالت قبرص أيضًا أن الهجمات التركية على القبارصة المارونيين في القرى الواقعة داخل المنطقة القبرصية الخامسة للسيطرة التركية يومي ١٣ و ٤٤ تشرين الأول / أكتوبر ، قد أسفرت عن افتتاح أراضيهم من قبل المستوطنين الاتراك . وبرسالة مؤرخة في ١٣ تشرين الثاني / نوفمبر (S/13623) ، أحال تركيا رسالة من السيد نائل اتالاي ، يرفض فيها هذه الاتهامات ، ويؤكد أن المارونيين يعاملون على قدم المساواة .

٣٢٤ - وفي رسالة مؤرخة في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر (S/13605) ، اتهمت قبرص "سلطات" الاحتلال التركية بمنع اللجنة الدولية للصلب الأحمر من تسهيل تبادل الخطابات والرسائل بين القبارصة اليونانيين في المنطقة المحتلة وأقربائهم في بقية أنحاء قبرص . وقد رفض السيد نائل اتالاي هذه الاتهامات في رسالة أحيلت بخطاب من تركيا مؤرخ في ٦ تشرين الثاني / نوفمبر (S/13609) .

٣٢٥ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر (S/13692) ، ناشد الأمين العام جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو الأعضاء في الوكالات المتخصصة تقديم تبرعات إضافية لتمويل قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص .

٣٢٦ - وفي رسالة مؤرخة في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر (S/13661) ، وجه ممثل قبرص الانتباه إلى سلسلة بيانات ألقاها زعيماً القبارصة الاتراك ، السيد رؤوف دنكتاش والسيد كاغاتاي ، وكذلك عدد من الزعماء الاتراك ، تهدىء باعلان قيام دولة مستقلة في المنطقة القبرصية الواقعة تحت الاحتلال العسكري التركي .

٣٢٧ - وقبل أن تنتهي ولاية قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص ، قدم الأمين العام في ١ كانون الأول / ديسمبر ، تقريراً إلى مجلس الأمن عن عملية الأمم المتحدة في قبرص ، يفطي الفترة من ١ حزيران / يونيو إلى ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ (S/13672) .

٣٢٨ - وأشار الأمين العام بأنه خلال الفترة المستعرضة ظلت الحالة في قبرص هادئة ، ويرجع الفضل الأكبر في ذلك إلى جهود قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص ولتعاون الأطراف . وقد تركز الاهتمام على الجهود المبذولة لترجمة عملية التفاوض إلى واقع ، وهي العملية التي حددها اتفاق النقاط العشر الذي تم التوصل إليه في ١٩ أيار / مايو ١٩٧٩ في ختام الاجتماع الرفيع المستوى المعقود في نيقوسيا تحت رعاية الأمين العام . ولسوء الحظ أن قوة الدفع التي تولدت في ذلك الوقت لم تستمر عند ما استُوِّنَت المحادثات بين الطائفتين في ١٥ حزيران / يونيو ، ولم يتمكن أطراف المحادثات من تناول الجوانب الموضوعية للمشكلة القبرصية وفقاً للأولويات الموضوعية في اتفاق النقاط العشر . وأشار الأمين العام إلى أنه بعد قرابة خمس سنوات من المحادثات المتقطعة أصبحت مصداقية هذا الأسلوب التفاوضي في كفة القدر . وأبلغ الأطراف بأنه على استعداد لتوجيه الدعوة من جديد لاجراء المحادثات ، في مستهل عام ١٩٨٠ اذا تيسر ذلك ، مع اعتزام متابعة هذه المحادثات بطريقة مستمرة ومنتظمة .

٣٢٩ - وفي نسخة التطورات السياسية ودراسة الحالة على الطبيعة ، انتهت الأمين العام مرة أخرى إلى أن استمرار وجود قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص أمر لا غنى عنه للمساعدة في

حفظ المدروء في الجزيرة ، وتسهيل السعي إلى تسوية سلمية . وبذلك أوصى بضرورة تمدييد ولايتها لمدة ستة أشهر أخرى . كما وجه الأمين العام الانظار إلى أن الحالة المالية لقوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص كانت تتبعث على القلق المتزايد .

٣٣٠ - وفي اضافة صادرة في ١٣ كانون الأول / ديسمبر (S/13672/Add.1) ، ذكر الأمين العام أن الأطراف المعنية أغرت ، عقب التشاور فيما بينها ، عن موافقتها على تمديد ولاية قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص لمدة ستة أشهر أخرى .

٣٣١ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ كانون الأول / ديسمبر (S/13719) ، استشهدت قبرص ببيان ألقاه وزير خارجية تركيا ووصفته بأنه دليل على مخططات التقسيم التي تستهدف قبرص وشعبها ، وكذلك استشهدت ببيان وزير خارجية قبرص ردًا على ذلك البيان .

٣٣٢ - وسذكرة مؤرخة في ٣٠ كانون الأول / ديسمبر (S/13713) ، وجّه الأمين العام انتباه مجلس الأمن إلى الفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة ٣٤/٣٠ المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر بشأن مسألة قبرص .

باء - النظر في المسألة في الجلسة ٢١٧٩
(١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩)

٣٣٣ - في الجلسة ٢١٧٩ ، المعقدة في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ، أدرج مجلس الأمم من البند التالي في جدول أعماله دون اعتراض :

”الحالة في قبرص :

”تقرير الأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في قبرص (S/13672/Add.5).”

٣٣٤ - ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي تركيا وقبرص والميونان للاشتراك في المناقشة ، بينما على طلبيهم ، دون أن يكون لهم حق التصويت .

٣٣٥ - وأبلغ الرئيس المجلس أنه قد وردت إليه رسالة من ممثل تركيا يطلب فيها دعوة السيد نائل اتالا إلى الاشتراك في النظر في هذا البند من جدول الأعمال . وبناءً على اقتراح من الرئيس ، قرر المجلس دون اعتراض توجيه الدعوة إلى السيد اتالا بمقتضى المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت .

٣٣٦ - ثم وجّه الرئيس انتباه إلى مشروع قرار (S/13690) ، صيغ خلال المشاورات التي دارت بين أعضاء المجلس .

مقرر : في الجلسة ٢١٧٩ المعقدة في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، اعتمد مشروع القرار (S/13690) بأغلبية ١٤ صوتاً مقابل لا شيء ، بوصفه القرار ٤٥٨ (١٩٧٩) . ولم يشترك عضو واحد (الصين) في التصويت .

٣٣٧ - وفيما يلي نص القرار ٤٥٨ (١٩٧٩) :

"ان مجلس الأمن ،

"ان يحيط علما بتقرير الأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في قبرص ، المؤرخ في ١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ (S/13672) ،

"وأن يلاحظ موافقة الأطراف المعنية على التوصية التي تقدم بها الأمين العام بأن يمدّ مجلس الأمن أجل مراقبة قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص لمدة ستة أشهر أخرى ،

"وأن يلاحظ أيضاً أن حكومة قبرص قد وافقت على أن من الضروري ، نظراً للأوضاع السائدة في الجزيرة ، ابقاء القوة في قبرص إلى ما بعد ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ،

"وأن يعيد تأكيد أحكام قراره ١٨٦ (١٩٦٤) ، المؤرخ في ٤ آذار / مارس ١٩٦٤ ، وغيره من القرارات المتعلقة بالموضوع ،

"وأن يكرر الاعراب عن تأييده للاتفاق ذى النقاط العشر بشأن استئناف المحادلات بين الطائفتين ، الذي تم التوصل إليه في الاجتماع الرفيع المستوى ، المعقد في ١٨ و ١٩ أيار / مايو ١٩٧٩ في نيقوسيا ، تحت رعاية الأمين العام ،

"١ - يمدد مرة أخرى أجل مراقبة قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص ، المنصأة بموجب القرار ١٨٦ (١٩٦٤) لفترة أخرى تنتهي في ١٥ حزيران / يونيو ١٩٨٠ ؛

"٢ - يبحث الطرفين على استئناف المحادلات بين الطائفتين ، دون أي ابطاء ، في إطار الاتفاق ذى النقاط العشر على نحو يتسم بالاستمرار والدأب واستهداف النتائج ؛

"٣ - يرجو من الأمين العام أن يواصل مهمة المساعي الحميدة الموكلة إليه ، وأن يتتابع أعلام مجلس الأمن بالتقدير المحرز ، وأن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار بحلول ٣١ أيار / مايو ١٩٨٠ " .

٣٣٨ - وعقب اعتماد القرار ، أدى الأمين العام ببيان . وواصل المجلس مناقشته فاستمع إلى بيانات من ممثل قبرص ، والميونخ ، وتركيا ، والولايات المتحدة ، والمملكة المتحدة ، والاتحاد السوفيتي ، وفرنسا ، وتشيكوسلوفاكيا ، وزامبيا ، وبنغلاديش ، وبوليفيا ، والكويت ، وغابون ، وجامايكا ، والنرويج ، والبرتغال ، ونيجيريا . واستمع المجلس أيضاً إلى بيان من السيد اتسالى ، وفقاً للمقرر الذي اتخذه المجلس من قبل .

٣٣٩ - وأدى مثلاً تركيا وقبرص ببيانات في ممارسة حق الود .

جيم - رسائل واردة إلى مجلس الأمن في الفترة من ١ كانون الثاني / يناير إلى ١٥ حزيران / يونيو ١٩٨٠ وتقرير الأمين العام

٣٤ - في الفترة من كانون الثاني / يناير إلى حزيران / يونيو ١٩٨٠ ورد إلى المجلس من تركيا وقبرص عدد من الرسائل التي تتعلق بالجوانب السياسية والجوانب الأخرى للحالة في قبرص .

٣٤١ - فبرسالة مؤرخة في ١٦ كانون الثاني /يناير (S/13751)، أحالت تركيا رسالة من السيد نائل اتالاى ، تقدم فيها رسالة من السيد رؤوف دنكاش الذى احتاج على دعوة اللجنة الفرعية التابعة للاتحاد البرلمانى المشتركة والمعنية بمنع تلوث البحر الأبيض المتوسط للاجتماع فى جنوب قبرص فى الفترة من ٢٥ الى ٢٧ شباط /فبراير .

٣٤٢ - وبرسالة مؤرخة في ٢٢ شباط /فبراير (S/13821)، أحالت تركيا رسالة من السيد نائل اتالاى ، تقدم فيها رسالة من السيد كينان اتاكول الذى اتهم الادارة القبرصية اليونانية بنشر دعاية تستهدف منع السياح من الذهاب الى شمال قبرص .

٣٤٣ - وفي رسالة مؤرخة في ١٨ آذار /مارس (S/13848)، اتهمت قبرص السيد رؤوف دنكاش ، الزعيم القبرصي التركى ، بأنه هدد باعلان قيام دولة مستقلة واعادة فتح الفنادق القبرصية اليونانية في فاروسا . وبرسالة مؤرخة في ٢ نيسان /ابريل (S/13873)، قد مت تركيا ردا من السيد نائل اتالاى ، يذكر فيه أنه الى أن تقوم "حكومة شرعية ذات قومية ثنائية في قبرص" ، تتحدى فيهما الادارات داخل نظام اتحادى ، فان لحكومة "دولة قبرص التركية الاتحادية" "السلطة الكاملة لاتخاذ قرارات بشأن جميع المسائل والأمور التي تقع داخل حدودها" .

٣٤٤ - وفي مذكرة مؤرخة في ١٥ نيسان /ابريل (S/13894)، أبلغ الأمين العام مجلس الأمان بقراره تعين السيد هوغو غوبى من الأرجنتين ، ممثلا خاصا له في قبرص .

٣٤٥ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٣ نيسان /ابريل (S/13904)، اتهمت قبرص تركيا بانتهاك المجال الجوى القبرصي بمقاتلتين تركيتين في ١٧ نيسان /ابريل . وقد كذبت تلك الاتهامات في رسالة من السيد نائل اتالاى احالتها تركيا برسالة مؤرخة في ٣٠ نيسان /ابريل (S/13920) .

٣٤٦ - وبرسالة مؤرخة في ٢٢ أيار /مايو (S/13961)، أحالت تركيا رسالة من السيد نائل اتالاى ، يقدم فيها رسالة من السيد كينان اتاكول ، الذى اتهم الادارة القبرصية اليونانية بمنع الطائرات التي استأجرتها الخطوط الجوية القبرصية التركية من شركة سوبول - اير البلجيكية من السفر من وإلى "دولة قبرص التركية الاتحادية" .

٣٤٧ - وقبل انتهاء ولاية قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص ، قدم الأمين العام في ٣ حزيران /يونيه ، تقريرا عن عملية الأمم المتحدة في قبرص يغطي الفترة من ١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ إلى ٣١ أيار /مايو ١٩٨٠ (S/13972) . ووصف الأمين العام في تقريره بالتفصيل الجهود التي قام بها في نطاق مهمة المساعي الحميدۃ التي أوكلها إليه مجلس الأمن ، من أجل إعادة بدء عملية التفاوض التي ترمي إلى تحقيق تسوية عادلة ودائمة للمشكلة القبرصية والتغلب على الصعاب التي أردت إلى توقف المحادثات بين الطائفتين في حزيران /يونيه ١٩٧٩ . وبالرغم من أنه لم تتأكد امكانية ايجاد صيغة لتسوية مقبولة ، فقد رأى الأمين العام مظاهر تأييد واسعة النطاق لجهود المستمرة ، وطلب من السيد بيريز رد كيلر ، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية الخاصة ، القيام بزيارة لقبرص في هذا الشأن ابتداءً من ٦ حزيران /يونيه . وأعرب الأمين العام عن أمله في أن تحل الصعاب الحالية التي وقفت في طريق استئناف عملية التفاوض في أسرع وقت ممكن ، إذ أنه ما زال يعتقد أن المحادثات ، إذا ما استخدمت بصورة صحيحة ، لا تزال تمثل أفضل وسيلة مباحة للتفاوض بشأن تسوية سياسية للمشكلة القبرصية .

٣٤٨ - وفي خصوصية دراسة الحالة على الطبيعة والتطورات السياسية ، انتهى الأمين العام مسيرة أخرى إلى أن استمرار وجود قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص أمر ضروري للمساعدة في الحفاظ على الهدوء في الجزيرة وتهيئة الظروف التي يمكن فيها مواصلة السعي إلى تسوية سلمية . ولذلك أوصى مجلس الأمن بتمديد ولاية قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص لمدة ستة أشهر أخرى .

٣٤٩ - وفي اضافة صادرة في ١٢ حزيران /يونيه (S/13972/Add.1) ، ذكر الأمين العام أن الأطراف المعنية أغربت ، عقب التشاور فيما بينها ، عن موافقتها على تمديد ولاية قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص لمدة ستة أشهر أخرى .

دال - النظر في المسألة في الجلسة ٢٢٣٠ (١٣ حزيران /يونيه ١٩٨٠)

٣٥٠ - في الجلسة ٢٢٣٠ المعقودة في ١٣ حزيران /يونيه ، أدرج مجلس الأمن البند التالي في جدول أعماله دون اعتراض :

”الحالة في قبرص :

” تقرير الأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في قبرص (S/13972/Add.1) . ”

٣٥١ - ودعى ممثلو تركيا وقبرص واليونان إلى الاشتراك في المناقشة بناءً على طلبهم دون أن يكون لهم حق التصويت .

٣٥٢ - ذكر الرئيس أن أعضاء المجلس وافقوا ، خلال المشاورات ، على أن يوجه المجلس دعوة إلى السيد نائل اتالاى بمقتضى المادة ٣٦ من النظام الداخلي المؤقت . ونظراً لعدم وجود اعتراض ، فقد تقرر ذلك .

٣٥٣ - ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/13993) ، أعد خلال مشاورات مسبقة . ونظراً لعدم وجود اعتراض ، فقد طرح مشروع القرار للتصويت .

مقرر : في الجلسة ٢٢٣٠ المعقودة في ١٣ حزيران /يونيه ١٩٨٠ ، اعتمد مشروع القرار (S/13993) بأغلبية ٤١ صوتاً مقابل لاشيء ، بمعرفة القرار ٤٧٢ (١٩٨٠) . ولم يشارك عضو واحد (الصين) في التصويت .

٣٥٤ - وفيما يلي نص القرار ٤٧٢ (١٩٨٠) :

”ان مجلس الأمن ،

”اذ يحيط علماً بتقرير الأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في قبرص المؤرخ في ٣ حزيران /يونيه ١٩٨٠ (S/13972) ،

”وأن يلاحظ موافقة الأطراف المعنية على التوصية التي تقدم بها الأمين العام بأن يمدد مجلس الأمن أجل مراقبة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص لمدة ستة أشهر أخرى ،

”وأن يلاحظ أيضاً أن حكومة قبرص قد وافقت على أن من الضروري ، نظراً للأوضاع السائدة في الجزيرة ، ابقاء القوة في قبرص إلى ما بعد ١٥ حزيران / يونيو ١٩٨٠ ،

”وأن يعيد تأكيد أحكام القرار ١٨٦ (١٩٦٤) ، المؤرخ في ٤ آذار / مارس ١٩٦٤ ، وغيره من القرارات المتصلة بالموضوع ،

”وأن يكرر الأعراب عن تأييده لاتفاق ذى النقاط العشر بشأن استئناف المحادلات بين الطائفتين ، الذي تم التوصل إليه في الاجتماع الرفيع المستوى المعقد في ١٨ و ١٩ أيار / مايو ١٩٧٩ في نيقوسيا ، تحت رعاية الأمين العام ،

”١ - يمدد مرة أخرى أجل مرابطة قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص ، المنشأة بموجب القرار ١٨٦ (١٩٦٤) لفترة أخرى تنتهي في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ؟

”٢ - يبحث الطرفين على استئناف المحادلات بين الطائفتين ، دون أى ابطاء ، في إطار اتفاق ذى النقاط العشر على نحو يتسم بالاستمرار والدأب واستهداف النتائج ؛

”٣ - يرجو من الأمين العام أن يواصل مهمة المساعي الحميدة الموكلة إليه ، وأن يتتابع أعلام مجلس الأمن بالتقدم المحرز ، وأن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار بحلول ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٠ .

٣٥٥ - وعقب اعتماد القرار ، أدى الأمين العام ببيان . وواصل المجلس النظر في البنود ، فاستمع إلى بيانات من ممثلي قبرص ، واليونان ، وتركيا ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية ، والمملكة المتحدة ، والولايات المتحدة ، وفرنسا ، والجمهورية الديمocratique الألمانية ، والمكسيك ، وجامايكا . واستمع المجلس أيضاً إلى بيان من السيد اتالاى ، وفقاً لمقرر اتخذه من قبل . كما أدى ممثل قبرص ببيان آخر .

الفصل ٣

المسألة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية

ألف - رسائل واردة إلى مجلس الأمن في الفترة بين ١٦ حزيران / يونيو و ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢٩ وطلب عقد اجتماع

٣٥٦ - في رسالة مؤرخة في ٢٦ حزيران / يونيو ١٩٢٩ (S/13427)، أحال ممثل زامبيا رسالة من وزير خارجية زامبيا ينفي فيها الأنباء القائلة بـما كان عقد اجتماع بين رئيس زامبيا ورئيس الوزراء المزعوم موزوبيوا .

٣٥٧ - وفي رسالة مؤرخة في ١٠ آب / أغسطس (S/13453)، قام رئيس اللجنة الخاصة المعنية بـحالـة تنفيذ اعلان منـح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة بـحالـة نص قرار اعتمدته تلك اللجنة في ٨ آب / أغسطس بشأن العوائق التي تـعـتـرـضـ سـبـيلـ الاستـقـلـالـ والـتيـ نـشـأـتـ نـتـيـجـةـ لـأـشـطـةـ المـصالـحـ الأـجـنبـيـةـ ،ـ الـاقـتصـادـيـةـ وـفـيـهـاـ ،ـ فـيـ الـأـقـالـيمـ الـوـاقـعـةـ تـحـتـ السـيـطـرـةـ الـاسـتـعـمـارـيـةـ ،ـ بـمـاـ فـيـهـاـ روـديـسـيـاـ الجـنـوبـيـةـ .ـ

٣٥٨ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٤ آب / أغسطس (S/13515)، أحال ممثل زامبيا نص البيان الختامي الصادر عن رؤساء حكومات بلدان الكومنولث في اجتماعهم المعقود في لوساكا في الفترة من ١ إلى ٧ آب / أغسطس .

٣٥٩ - وفي رسالة مؤرخة في ٩ تشرين الثاني / نوفمبر (S/13617)، قام رئيس لجنة مجلس الأمن المنـشـأـةـ عـلـاـ بـالـقـرـارـ ٢٥٣ـ (١٩٦٨ـ)ـ الـمـتـعـلـقـ بـمـسـأـلـةـ روـديـسـيـاـ الجـنـوبـيـةـ ،ـ بـحالـةـ نـصـبـيـانـ اـعـتـمـدـتـهـ اللـجـنـةـ فـيـ ذـكـ الـيـوـمـ ،ـ تـعـرـبـ فـيـهـ عنـ شـدـيدـ قـلـقـهـاـ بـشـأنـ التـدـابـيرـ الـتـيـ تـنـوـيـ الـمـطـكـةـ الـمـتـحـدـةـ اـتـخـازـهـاـ بـقـصـدـ أـنـ تـوقـفـ ،ـ فـيـ الـمـسـتـقـلـ الـقـرـيبـ ،ـ تـطـبـيقـ جـزـاءـاتـ مـجـلـسـ الـأـمـنـ الـمـفـروـضـ عـلـىـ النـظـامـ فـيـ الشـرـعـيـ فـيـ روـديـسـيـاـ الجـنـوبـيـةـ .ـ وـقـدـ قـرـرـتـ اللـجـنـةـ أـنـ تـصـدرـ بـيـانـاـ وـأـنـ تـبـعـثـ بـنـسـخـةـ مـنـهـ إـلـىـ رـئـيـسـ الـمـجـلـسـ لـلـعـرـضـ عـلـىـ أـعـضـاءـ الـمـجـلـسـ ،ـ وـكـانـتـ تـضـعـ فـيـ اـعـتـبـارـهـاـ ،ـ لـدـىـ اـتـخـازـ هـذـاـ الـقـرـارـ ،ـ أـنـ الـمـجـلـسـ الـذـىـ وـضـعـ تـلـكـ الـجـزـاءـاتـ أـصـلـاـ ،ـ هـوـ وـحـدهـ الـذـىـ يـتـمـتـعـ بـحـقـ رـفـعـهـاـ .ـ كـمـاـ عـرـضـ بـيـانـ الـمـوـاـقـعـاتـ الـمـتـحـذـةـ فـيـ الـلـجـنـةـ مـنـ قـبـلـ مـمـثـلـيـ الـبـرـتـفـالـ ،ـ وـفـرـنـسـاـ،ـ وـالـمـلـكـةـ الـمـتـحـدـةـ ،ـ وـالـنـروـيـجـ ،ـ وـالـوـلاـيـاتـ الـمـتـحـدةـ .ـ

٣٦٠ - وفي رسالة مؤرخة في ١٢ كانون الأول / ديسمبر (S/13688)، أحاط ممثل المملكة المتحدة بالمجلس عـلـاـ أـنـهـ ،ـ فـيـ ٣ـ كـانـونـ الـأـوـلـ /ـ دـيـسـمـبـرـ ،ـ صـدـرـ "ـ قـرـارـ دـسـتـورـ روـديـسـيـاـ الجـنـوبـيـةـ (ـ الـأـحـكـامـ الـمـؤـقـةـ)ـ لـعـامـ ١٩٢٩ـ"ـ ،ـ الـذـىـ يـنـصـ عـلـىـ الـاستـئـافـ الـكـامـلـ لـبـسـطـ الـمـلـكـةـ الـمـتـحـدـةـ سـلـطـتـهـاـ عـلـىـ روـديـسـيـاـ الجـنـوبـيـةـ .ـ وـنـتـيـجـةـ لـذـكـ ،ـ تـولـىـ حـاـكـمـ بـرـيـطـانـيـ مـهـامـهـ فـيـ سـوـلـزـبـرـيـ فـيـ ١٢ـ كـانـونـ الـأـوـلـ /ـ دـيـسـمـبـرـ ،ـ وـانـهـيـتـ حـالـةـ الـعـصـيـانـ .ـ وـلـذـكـ ،ـ رـأـتـ حـكـوـمـةـ الـمـلـكـةـ الـمـتـحـدـةـ أـنـ الـحـالـةـ فـيـ روـديـسـيـاـ الجـنـوبـيـةـ قـدـ عـوـلـجـتـ بـذـكـ ،ـ وـأـنـ التـزـامـاتـ الـدـوـلـ الـأـعـضـاءـ بـمـقـضـيـ المـادـةـ ٢٥ـ مـنـ الـمـيـاثـاقـ قـدـ نـفـذـتـ .ـ وـقـالـ أـنـهـ ،ـ بـنـاءـ عـلـىـ ذـكـ ،ـ فـانـ الـمـلـكـةـ الـمـتـحـدـةـ سـتـنـهـيـ التـدـابـيرـ الـمـتـحـذـةـ عـلـاـ بـالـمـقـرـراتـ الـتـيـ اـتـخـذـهـاـ مـجـلـسـ الـأـمـنـ .ـ

٣٦١ - وفي رسالة مؤرخة في ٤ كانون الأول / ديسمبر (S/13693) ، أعرب ممثل مدشقر ، بصفته رئيساً للمجموعة الأفريقية لشهر كانون الأول / ديسمبر ، عن القلق العظيم الذي تشعر به المجموعة الأفريقية إزاء قرار المملكة المتحدة التوقف عن تنفيذ التزاماتها بشأن الجزاءات الالزامية المتقدمة ضد روديسيا الجنوبية والمنصوص عليها في القرار ٢٥٣ (١٩٦٨) . وقد اعتبرت المجموعة الأفريقية أن الاجراءات التي اتخذتها المملكة المتحدة من جانب واحد غير شرعية وغير مقبولة على الاطلاق ، ورجحت من المجلس أن يحافظ على سلطته في هذه المسألة .

٣٦٢ - وفي رسالة مؤرخة في ١٨ كانون الأول / ديسمبر (S/13698) ، طلب ممثل المملكة المتحدة ، مشيراً إلى رسالته المؤرخة في ١٢ كانون الأول / ديسمبر (S/13688) ، عقد جلسة للمجلس للنظر في هذه المسألة .

بأء - النظر في المسألة في الجلسة ٢١٨١ (٢١٨١) كانون الأول / ديسمبر (١٩٧٩)

٣٦٣ - أدرج مجلس الأمن في جلسته ٢١٨١ المعقودة في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ، البند التالي في جدول أعماله بدون اعتراض :

" المسألة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية :

" (أ) رسالة مؤرخة في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ووجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة (S/13688) ؟

" (ب) رسالة مؤرخة في ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ووجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لمدشقر لدى الأمم المتحدة (S/13693) ؟

" (ج) رسالة مؤرخة في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ووجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة (S/13698) ؟

٣٦٤ - وفي تلك الجلسة ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي بوتسوانا ، وجمهوريّة تنزانيا المتّحدة ، وكوبيا ، وليبيريا ، ومدشقر ، ووزامبيق ، بناً على طلبهم ، إلى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت .

٣٦٥ - ووجه الرئيس النظر إلى مشروع قرار (S/13699) كان قد أعد في أثناء المشاورات السابقة .

٣٦٦ - ثم انتقل المجلس إلى التصويت على مشروع القرار .

مقرر : اعتمد في الجلسة ٢١٨١ ، المعقودة في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ،
مشروع القرار (S/13699) بأغلبية ٣ صوتاً مقابل لا شيء ، وامتناع عضوين عن التصويت (تشيكوسلوفاكيا
واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) ، بوصفه القرار ٤٦٠ (١٩٧٩) .

٣٦٢ - وفيما يلي نص القرار (٤٦٠) (١٩٧٩) :

"ان مجلس الأمن ،

"ان يشير الى قراره (٢٣٢) (١٩٦٦) ، المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٦ ، و (٢٥٣) (١٩٦٨) ، المؤرخ في ٢٩ أيار / مايو ١٩٦٨ ، والقرارات اللاحقة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية ،

"وان يعيد تأكيد أحكام قرار الجمعية العامة (١٥١٤) (٥-١٥) ، المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ ،

"وان يلاحظ مع الارتياح أن المؤتمر المنعقد في لانكستر هاوس في لندن قد أسفرا عن اتفاق بشأن الدستور زيمبابوي حرة ومستقلة ، ينص على حكم أغلبية حقيقي ، وترتيبات لإنفاذ ذلك الدستور ، ووقف إطلاق النار ،

"وان يلاحظ أيضاً أن حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، وقد استأنفت الأضطلاع بمسؤوليتها بوصفها الدولة القائمة بالادارة ، ملتزمة بانها استعمار روديسيا الجنوبية على أساس انتخابات حرة وديمقراطية تقود روديسيا الجنوبية إلى استقلال حقيقي يقبله المجتمع الدولي وفقاً لأهداف القرار (١٥١٤) (٥-١٥) ،

"وان يعرب عن استيائه لما نجم عن أربع عشرة سنة من الثورة في روديسيا الجنوبية من خسائر في الأرواح ، وتدمير ، وألم ،

"وان يدرك الحاجة إلى اتخاذ تدابير فعالة لمنع وازالة كل التهديدات التي تواجه السلام والأمن الدوليين في المنطقة ،

"١ - يعيد تأكيد حق شعب زيمبابوي في القابل للتصريف في تقرير المصير ، والحرية ، والاستقلال ، على النحو المحدد في ميثاق الأمم المتحدة ، وفقاً لأهداف قرار الجمعية العامة (١٥١٤) (٥-١٥) ٤

"٢ - يقرب ، واضعاً في اعتباره الاتفاق الذي تم التوصل إليه في مؤتمر لانكستر هاوس ، أن يطلب إلى الدول الأعضاء إنهاء التدابير المتخذة ضد روديسيا الجنوبية في إطار الفصل السابع من الميثاق عملاً بالقرارين (٢٣٢) (١٩٦٦) ، و (٢٥٣) (١٩٦٨) ، والقرارات اللاحقة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية ؛

"٣ - يقر كذلك حل اللجنة المنشأة عملاً بالقرار (٢٥٣) (١٩٦٨) وفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن ؛

"٤ - يشن على الدول الأعضاء ، لا سيما دول المواجهة ، لتنفيذها قراراته بشأن الجزاءات المفروضة على روديسيا الجنوبية وفقاً للتزامها بموجب المادة ٢٥ من الميثاق ؛

"٥ - يطلب الى جميع الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة تقديم مساعدة عاجلة الى روديسيا الجنوبية ودول المواجهة لأفراد التعمير ، وتسهيل إعادة جميع اللاجئين المشردين الى روديسيا الجنوبية ؛

"٦ - يدعوا الى الالتزام الصارم بالاتفاقات التي تم التوصل اليها ، وتنفيذها تفيذا كاملا وصادقا ، من جانب الدولة القائمة بالادارة وجميع الأطراف المعنية ؛

"٧ - يطلب الى الدولة القائمة بالادارة ضمان ألا تبقى في روديسيا الجنوبية ، أو تدخل اليها ، قوات من جنوب افريقيا أو قوات خارجية أخرى ، سواء أكانت نظامية أم مرتبطة ، باستثناء القوات المنصوص عليها بموجب اتفاق لا نكستر هاوس ؛

"٨ - يرجو من الأمين العام المساعدة في تنفيذ الفقرة ٥ من هذا القرار ، لا سيما في تنظيم جميع أشكال المساعدة المالية والتقنية والمادية للدول المعنية بأثر فوري بفعالية تمكينها من التغلب على الصعوبات الاقتصادية والاجتماعية التي تواجهها ؛

"٩ - يقرر أبقاء الحالة في روديسيا الجنوبية قيد الاستعراض حتى ينال الاقليم الاستقلال الكامل " .

٣٦٨ - وبعد التصويت ، أدى الأمين العام ببيان . كما أدى ببيانات مثلو المملكة المتحدة ، وزامبيا ، ونيجيريا ، وفايون ، والولايات المتحدة ، وفرنسا ، وبلجيكا ، وبنجلاديش ، وجامايكا ، والنرويج ، وتشيكوسلوفاكيا ، والكويت ، والاتحاد السوفيتي ، والبرتغال ، والبرتغال ، والرئيس ، متكلما بصفته مثل الصين ، وممثلو موزambique ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، ومدشقر ، وليبيريا ، وبورتوساونا ، وكوبا .

٣٦٩ - وفي رسالة مؤرخة في ٢١ كانون الأول / ديسمبر (S/13702)، قال مثل الاتحاد السوفيatici أن القرارات الانفرادية التي اتخذتها المملكة المتحدة والولايات المتحدة لانهاء امثالهما للجزء المفروضة على روديسيا الجنوبية تشكل خرقا للميثاق ، اذا انه لا يمكن الا لمجلس الأمن أن ينهي العمل بالقرارات التي اتخذها .

٣٧٠ - ووجه الرئيس نظر المجلس ، في اثناء الاجتماع ، الى رسالة مؤرخة في ٢١ كانون الأول / ديسمبر (S/13703) من مثل الكويت ، يرجو فيها من المجلس أن يوجه دعوة بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، الى السيد كلوفيس مقصود ، المراقب الدائم لجامعة الدول العربية لدى الأمم المتحدة . ولعدم وجود اعتراض ، وجه الرئيس دعوة بمقتضى المادة ٣٩ الى السيد مقصود ، الذي أدى ببيان .

جيم - تقرير وسائل واردة الى مجلس الأمن في الفترة بين ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ و ٣٠ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ ، وطلب عقد اجتماع

٣٧١ - أحال مثل موزambique ، في مذكرة مؤرخة في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ (S/13706) بيانا عن الخسائر البشرية والمادية التي منيت بها موزambique نتيجة لتنفيذها الكامل للجزء المفروضة

على النظام غير الشرعي في روديسيا الجنوبية ، ونتيجة للهجمات اللاحقة التي شنتها قوات النظام غير الشرعي ضد موزامبيق ودول الخط الأمازيغي الأخرى .

٣٧٢ - وفي مذكرة صدرت في ٣٠ كانون الأول / ديسمبر (S/13714) ، وجه الأمين العام نظر المجلس إلى الفقرة ٢١ من قرار الجمعية العامة ٤١/٣٤ الصادر في ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ والمعنون "أنشطةصالح الأجنبية ، الاقتصادية وغيرها ، التي تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في روديسيا الجنوبية وناسيمبوا وفيسائر القاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية ، والجهود الرامية إلى القضاء على الاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الإفريقي " .

٣٧٣ - وفي ١٥ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ ، قامت لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢٥٣ (S/13750) المتعلق بمسألة روديسيا الجنوبية ، باصدار تقريرها الثاني عشر (S/13750) ، الذي يفطي أعمالها في خلال الفترة من ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ إلى ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ . وذكرت اللجنة في التقرير أنها واصلت دراستها لـ ٣٥ حالة يشتبه في أنها من حالات خرق الجزاءات المرحلية من تقارير سابقة ، ودرست ١٠ حالات جديدة ؛ كما قررت أنه ينبغي إغفال ١٣ حالة . وبالنظر إلى الأهمية الكبيرة التي تعلقها على مسألتي إمداد روديسيا الجنوبية تكريس فصول مستقلة في التقرير لهذين البندتين . كما تضمن التقرير بياناً عن أنشطة اللجنة المتعلقة بالتدابير المتخذة من جانب الحكومات لضمان تنفيذ الجزاءات ؛ وبالتالي القنصل والقبر للنظام غير الشرعي في الخارج ، وبمسائل شركات الطيران التي تقوم برحلات إلى روديسيا الجنوبية ومنها ، وبمسائل الهجرة والسياحة ، وتعاون اللجنة مع منظمة الوحدة الإفريقية ، وأمانة الكومونولث في لندن ولجان الأمم المتحدة الأخرى التي تعالج مسائل الجنوب الإفريقي ، وبالتعاون الذي تلقته من الأفراد والمنظمات غير الحكومية . وبالنظر إلى قيام مجلس الأمن بحل اللجنة في قراره ٤٦٠ (S/13799) جاء في التقرير أن اللجنة قد انتهت وجودها اعتباراً من ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ .

٣٧٤ - وفي رسالتين مؤرختين في ٢٥ كانون الثاني / يناير (S/13764 و S/13768) ، قام ممثل ملاوي ، بصفته رئيساً للمجموعة الإفريقية لشهر كانون الثاني / يناير ، بحالات نص قرار بشأن مسألة روديسيا الجنوبية اتخذته لجنة التحرير التابعة لمنظمة الوحدة الإفريقية في دورتها المعقودة في دار السلام في الفترة من ٢١ إلى ٢٥ كانون الثاني / يناير ، وطلب عقد اجتماع عاجل لمجلس المنظمة في الحالة في روديسيا الجنوبية ، تلك الحالة التي قال أنها نجمت عن انتهاكات صارخة من جانب حكومة المملكة المتحدة لاتفاق لا تنسى تراسموس المتعلق بروديسيما الجنوبية .

٣٧٥ - الناظر في المسألة في الجلسات ٢١٩٢ إلى ٢١٩٦ (المعقدة في الفترة بين ٣٠ كانون الثاني / يناير و ٢ شباط / فبراير ١٩٨٠)

أدرج مجلس الأمن ، في جلسته ٢١٩٢ المعقدة في ٣٠ كانون الثاني / يناير ، البند التالي في جدول أعماله دون اعتراض :

”المسألة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية :

”رسالة مؤرخة في ٢٥ كانون الثاني /يناير ١٩٨٠ ووجهة الى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالإنابة للبعثة الدائمة لملاوى لدى الأمم المتحدة (S/13764) .”

٣٦٦ - وفي تلك الجلسة ، قام الرئيس ، بموافقة المجلس ، بدعوة مثلي بوتسوانا ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، والصومال ، وفيبيت نام ، وكويا ، وليبيريا ، ومصر ، وملاوي ، ووزامبیق ، بناء على طلبهم ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت .

٣٦٧ - كما وجه الرئيس نظر المجلس الى رسالتين مؤرختين في ٣٠ كانون الثاني /يناير (S/13770 وS/13771) ووجهتني من مثلي تونس وزامبيا والنiger ، يرجون فيهما من المجلس أن يوجه دعوة ، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، الى كل من السيد تيريفافي كانفای ، مثل الجبهة الوطنية لزمبابوى ، والسيد جونستون ماكاتيني ، مثل المؤتمر الوطني الافريقي لجنوب افريقيا ، للتتكلم امام المجلس . ولم يتم وجود اعتراض ، وجه الرئيس دعوتين بمقتضى المادة ٣٩ الى السيدين كانفای وماكاتيني .

٣٦٨ - وأدى مثلا الاتحاد السوفياتي والمملكة المتحدة ببيانين بصدر الدعوة الموجهة الى السيد تيريفافي كانفای بمقتضى المادة ٣٩ .

٣٦٩ - واستهل المجلس نظره في هذه المسألة ببيانات أدى بها ممثلو ليبيريا ، والمملكة المتحدة ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، ووزامبیق ، وملاوي ، ومصر ، وبوتستانان .

٣٧٠ - وفي الجلسة ٢١٩٣ المعقدة في ٣١ كانون الثاني /يناير ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، مثلي الجزائر ونيجيريا ، ويوفوسلافيا ، بناء على طلبهم ، للاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت .

٣٧١ - ووفقا للمقرر الذي اتخذه المجلس في الجلسة ٢١٩٢ أدى السيد تيريفافي كانفای ببيان .

٣٧٢ - وأدى أيضا مثلا زامبيا والجمهورية الديمocratique الألمانية ببيانين .

٣٧٣ - وفي الجلسة ٢١٩٤ المعقدة في اليوم ذاته ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، مثل زائر ، بناء على طلبه ، للاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت .

٣٧٤ - وواصل المجلس نظره في هذه المسألة ببيانات أدى بها مثلا الصومال وكويا .

٣٧٥ - ووفقا للمقرر الذي اتخذه المجلس في الجلسة ٢١٩٢ أدى السيد جونستون ماكاتيني ببيان .

٣٧٦ - واستمرت المناقشة ببيانات أدى بها ممثلو النiger ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وفيبيت نام ، والجزائر ، وجامايكا ، ويوفوسلافيا ، والصين ، وزائر ، ورئيس المجلس .

٣٧٧ - وفي الجلسة ٢١٩٥ المعقدة في ١ شباط /فبراير ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، مثلية أوغندا ، وكينيا ، بناء على طلبهم ، للاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت .

٣٨٨ - كما وجه الرئيس نظر المجلس الى رسالة مؤرخة في ١ شباط/فبراير (S/13776) من ممثلي تونس وزامبيا والنيجر ، يرجون فيها توجيه الدعوة ، بمقتضى المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، الى السيد كاليسitos ندلوفو ، مثل الجبهة الوطنية لزمبابوى . ولعدم وجود أى اعتراف ، وجّه الرئيس دعوة بموجب المادة ٣٩ الى السيد ندلوفو .

٣٨٩ - وواصل المجلس نظره ببيانات أدلى بها ممثلو بنغلاديش ، ونيجيريا ، وتونس ، والفلبين ، والمكسيك ، وفانا ، وكينيا ، والبرتغال ، وأوفندا .

٣٩٠ - وفقاً للمقرر السابق الذي اتخذه المجلس أدلى السيد كاليسitos ندلوفو ببيان .

٣٩١ - وأدلى ممثلو المملكة المتحدة والاتحاد السوفيatici وجمهورية تنزانيا المتحدة ببيانات في معرض مارستهم لحق الرد .

٣٩٢ - وفي الجلسة ٢١٩٦ المعقدة في ٢ شباط/فبراير ، وجه الرئيس النظر الى الوثيقة S/13777/Rev.١ التي تتضمن مشروع قرار منقح مقدم من بنغلاديش ، وتونس ، وجامايكا ، وزامبيا ، والفلبين ، والمكسيك والنيجر .

٣٩٣ - ثم انتقل المجلس الى التصويت على مشروع القرار المقدم من الدول السبع .

مقرر : قام مجلس الأمن ، في الجلسة ٢١٩٦ المعقدة في ٢ شباط/فبراير ١٩٨٠ ، باعتماد مشروع القرار (S/13777/Rev.١) بأغلبية ١٤ صوتاً مقابل لا شيء بوصفه القرار ٤٦٣ (١٩٨٠) ولم يشترك عضواً واحداً (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية) في التصويت .

٣٩٤ - وفيما يلي نص القرار ٤٦٣ (١٩٨٠) :

"ان مجلس الأمن ،

"وقد نظر في آخر التطورات في روديسيا الجنوبية (زمبابوى) ،

"وأذ يشير الى قراراته بشأن الحالة في روديسيا الجنوبية ، لا سيما الى قراره

٤٦٠ (١٩٢٩) ، المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢٩ ،

"وأذ يلاحظ أن المؤتمر المنعقد في لانكستر هاوس في لندن قد اسفر عن اتفاق بشأن الدستور لزمبابوى حرة ومستقلة ينص على حكم أقلبية حقيقي ، وترتيبات لإنفاذ الدستور ، ووقف اطلاق النار ،

"وأذ يلاحظ أيضاً أن حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وقد استأنفت الاضطلاع بمسؤوليتها بوصفها الدولة القائمة بالادارة ، ملتزمة بانها استعمار روديسيا الجنوبية على أساس انتخابات حرة وديمقراطية تقود روديسيا الجنوبية الى استقلال حقيقي يقبله المجتمع الدولي وفقاً لأهداف قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) ، المؤرخ في ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ ،

”واد يساووه القلق للانتهاكات المتعددة لا حكام اتفاق الانكستر هاوس ،

واد يعييـد تأكـيد الحاجـة الى الـامتـثال الصـارـم لـأحكام الفـقرـة ٧ من القرـار ٤٦٠ (١٩٧٩) ، التي تطلب الى الدولة القائمة بالادارة ضمان ألا تبقى في روسيا الجنوبية ، أو تدخل اليـها ، قـوات من جـنوب اـفـرـيقـيا ، أو قـوات أجـنبـية أـخـرى ، سـوـاً إـذـانـتـ نـظـاميـة أمـمـ مـوـترـقة ، باـسـتـشـاءـ الـقـوـاتـ المـنـصـوصـ عـلـيـهـاـ بـمـوجـبـ اـتـفـاقـ لـانـكـسـتـرـهـاوـسـ ،

" ١ - يعيّد تأكيد حق شعب زimbabwI في القابل للتصرف في تقرير المصير ، والحرية ، والاستقلال ، على النحو المحدد في ميثاق الأمم المتحدة ، ووفقاً لـ اتفاق قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (١٥) : "

"٢ - يطلب الى جميع الاطراف الا مثال لاتفاق لا نكستر هاوس :

"٣ - يطلب إلى الدولة القائمة بالادارة ضمان التنفيذ الكامل والنزاهة لاتفاق لا نكستر داوس نصا وروحا :

٤ - يطلب الى حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، في الوقت الذى يلاحظ فيه انها أعلنت انسحاب قوات جنوب افريقيا. من بيت بريدج ، أن تضمن الانسحاب الفوري والكامل وغير المشروط لأية قوات أخرى لجنوب افريقيا ، نظامية كانت أم مرتبطة ، من روسييا الجنوبية ؟

"٥- يطلب الى حكومة المملكة المتحدة اتخاذ جميع الخطوات الضرورية بغيره
ضمان اشتراك رعایا زمبابوی المؤهلین بحرية في العملية الانتخابية القادمة ، بما في ذلك :

”(٩) عودة المنفيين واللاجئين الزimbabويين سريعاً دون عائق وفقاً لاتفاق
هاوس؛

"(ب) الافراج عن جميع السجناء السياسيين ؟

"(ج) امتثال جميع القوات امتثالاً صارماً لأحكام اتفاق لانكستر هاوس ، وحصر القوات الروسية والمساعدة حالاً في قواعدها وفقاً لذلك الاتفاق ؛

"(د) منح جميع الأطراف في الاتفاق معاملة متكافئة؟"

"(د) الفاء جميع تدابير وأنظمة الطوارئ التي تتنافى مع اجراء انتخابات حرة وعادلة ؟

٦ - يطلب الى حكومة المملكة المتحدة أن تخلق في روديسيا الجنوبية ظروفًا تتضمن انتخابات حرة ومنصفة ، ومن ثم تتفادى انهيار اتفاق لا نكستر هاوس ، الأمر الذي قد تكون له نتائج خطيرة على السلم والأمن الدوليين ؟

"٧ - يطلب الى حكومة المملكة المتحدة الافراج عن أى سجين سياسيين من جنوب افريقيا ، بما في ذلك المناضلون الأسرى ، في روديسيا الجنوبية ، وضمان خروجهم آمنين الى أى بلد يختارونه ؟

"٨ - يدين بقوة النظام العنصري في جنوب افريقيا لتدخله في الشؤون الداخلية لروديسيا الجنوبية ؟

"٩ - يطلب الى جميع الدول الأعضاء ألا تتحتم سوى الاختيار الحر والمنصف لشعب زمبابوى ؟

"١٠ - يقرر ابقاء الحالة في روديسيا الجنوبية قيد الاستعراض حتى ينال القليم الاستقلال الكامل في ظل حكم أفريقي حقيقي ."

٣٩٥ - وعقب التصويت ، أدلوا مثلكو المملكة المتحدة ، وفرنسا ، والنرويج ، والولايات المتحدة ، والاتحاد السوفياتي ، والبرتغال ، ببيانات .

٣٩٦ - وتكلم ممثلة المملكة المتحدة والاتحاد السوفياتي مارسين لحق الرد .

٥١ - رسائل واردة في أونا نظر المجلس في هذه المسألة وبعد

٣٩٧ - في رسالة مؤرخة في ٣١ كانون الثاني /يناير (S/13773) ، أعرب ممثل كوبا ، بوصفه رئيسا لمجموعة بلدان عدم الانحياز في الأمم المتحدة ، عن التأييد القوى لذلك التنظيم لانعقاد مجلس الأمن للنظر في الحالة في روديسيا الجنوبية .

٣٩٨ - وفي رسالة اخرى بالتاريخ ذاته (S/13775) ، أحال ممثل كوبا ، بصفته نائتها ، نص رسالة موجهة من السيد فيدل كاسترو روس ، رئيس حركة بلدان عدم الانحياز ورئيس جمهورية كوبا ، الى رؤساء دول او حكومات بلدان عدم الانحياز بشأن الحالة في روديسيا الجنوبية .

٣٩٩ - وفي رسالة مؤرخة في ١ شباط /فبراير (S/13796) ، أحال ممثل ليسوتو نص بيان لوزير خارجية ليسوتو مؤرخ في ٣١ كانون الثاني /يناير بشأن الحالة في روديسيا الجنوبية .

٤٠٠ - وفي رسالة مؤرخة في ١٥ شباط /فبراير (S/13803 وCorr.١) ، قام ممثل مالي ، بصفته رئيسا للمجموعة الافريقية لشهر شباط /فبراير ، باحالة نص بيان معتمد من قبل المجموعة الافريقية بشأن الحالة في روديسيا الجنوبية .

٤٠١ - وفي مذكرة صدرت في ٣ آذار /مارس (S/13831) ، وجه الأمين العام نظر المجلس الى الفقرة ١٠ من قرار الجمعية العامة العدد ٣٤/٩٢ المؤرخ في ١٨ كانون الأول /ديسمبر ١٩٢٩ المعنى "مسألة روديسيا الجنوبية " .

٤٠٢ - وفي رسالة مؤرخة في ٢١ آذار /مارس (S/13857) ، قام ممثل موريتانيا ، بصفته رئيسا للمجموعة الافريقية لشهر آذار /مارس ، باحالة نص قرار بشأن زمبابوى اتخذه مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية في دورته الاستثنائية الثالثة عشرة ، المعقودة في أديس أبابا في الفترة من ١٠ الى ١٢ آذار /مارس .

الفصل ٤

مسألة جنوب إفريقيا

ألف - رسائل واردة إلى مجلس الأمن في الفترة من ٢٧ حزيران/يونيه إلى ١٤ أيلول/سبتمبر، ١٩٧٩، وطلب عقد اجتماع

٤٠٣ - في الفترة من ٢٧ حزيران/يونيه إلى ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٩ تلقى الأمين العام رسائل تتعلق بتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ٤١٨ (١٩٧٧) بشأن مسألة جنوب إفريقيا وذلك من الدول التالية: اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية (S/13416)، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية (S/13444)، جمهورية بيلاروسيا الاشتراكية السوفياتية (S/13538)، الجمهورية الديمقراطية الديموقراطية الألمانية (S/13538)، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (S/13447).

٤٠٤ - وبرسالة مؤرخة في ١١ حزيران/يونيه (S/13429) أحال الرئيس بالنيابة للجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري المحضر الموجز للجلسة ٤٢٩ لللجنة الخاصة، المعقوفة في ٦ حزيران/يونيه، إلى مجلس الأمن، وقال الرئيس بالنيابة أن اللجنة الخاصة تود أن تشدد على أهمية اتخاذ إجراءات عاجلة لا يقاوم كل القروض لجنوب إفريقيا وفقاً لما يتصل بالموضوع من قرارات الجمعية العامة.

٤٠٥ - وبرسالة مؤرخة في ٢٠ تموز/يوليه (S/13501)، أحال الرئيس بالنيابة للجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري إلى مجلس الأمن المحضر الموجز للجلسة ٣٠ للجنة الخاصة، المعقوفة في ٨ حزيران/يونيه، وقال الرئيس بالنيابة أن اللجنة الخاصة تود أن تشدد على أهمية فرض حظر نفطي فعال على جنوب إفريقيا وفقاً لما يتصل بالموضوع من قرارات الجمعية العامة.

٤٠٦ - وبرسالة مؤرخة في ٢٤ آب/أغسطس (S/13515)، أحال مثل زامبيا البلاغ الرسمي النهائي لاجتماع رؤساء حكومات بلدان الكونفدرالية عقد في لوساكا في الفترة من ١ إلى ٧ آب/أغسطس.

٤٠٧ - وبرسالة مؤرخة في ١٤ أيلول/سبتمبر (S/13542) طلب مثل ليبيريا، رئيس المجموعة الإفريقية لشهر أيلول/سبتمبر، من رئيس مجلس الأمن أن يصطحب بمشاورات بين أعضاء المجلس، وذلك لكي يتخذ المجلس الإجراء المناسب في ضوء إعلان نظام بريتوريا لاستقلال بانتوستان فندا في ١٣ أيلول/سبتمبر. وبرسالة مؤرخة في ٢٠ أيلول/سبتمبر (S/13548) أحال رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري نص البيان الذي أصدره بتاريخ ١١ أيلول/سبتمبر وعبر فيه عن الأسف الشديد لهذا الإعلان.

باء - النظر في المسألة في الجلسة في ٢١٦٨، ٢١٠، ٢١٦٨ أيلول/سبتمبر ١٩٧٩

٤٠٨ - في الجلسة ٢١٦٨ المعقوفة في ٢١ أيلول/سبتمبر أدرج مجلس الأمن، دون أي اعتراض، البند التالي في جدول أعماله:

” مسألة جنوب افريقيا :

” رسالة م مؤرخة في ٤ أيلول / سبتمبر ١٩٧٩ ووجهة الى
رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لليبيريا لدى
الأمم المتحدة (S/13542) ”

٤٠٩ - وقال رئيس المجلس انه قد فوض ، بعد التشاور مع أعضاء المجلس ، بأن يدلّي بالبيان التالي (S/13549) بالنيابة عن المجلس :

” يلاحظ مجلس الأمن انه في ١٣ أيلول / سبتمبر ١٩٧٩ أُعلن نظام جنوب افريقيا ،
عما يتبعه من فصل عنصري وسياسة البانتوستانات ، أن فندا ، وهي جزء لا يتجزأ من
أرض جنوب افريقيا ، قد أصبحت ما يسمى دولة ” مستقلة ” .

” ويذكر مجلس الأمن بقراره ٤١٧ (١٩٧٧) الذي طلب فيه أن يلغي النظام
العنصري في جنوب افريقيا سياسة البانتوستانات . ويذكر المجلس أيضاً بقراريه ٤٠٢
(١٩٧٦) و ٤٠٧ (١٩٧٧) اللذين أيد فيهما قرار الجمعية العامة ٦/٣١
في ٢٦ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٦ بشأن هذا الموضوع . ويحيط المجلس علماً كذلك بقرار
الجمعية العامة ١٠٥/٣٢ نون المؤخر في ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ بشأن مسألة
البانتوستانات .

” ويدين مجلس الأمن ما يسمى ” استقلال ” فندا ويعلن أن هذا الإعلان
باطل كلياً . إن هذا الإجراء من قبل نظام جنوب افريقيا الذي يأتي بعد إعلانات مماثلة في
حالة الترا斯基 وبوبيوتاتسوانا والذي أدانه المجتمع الدولي إنما يهدف إلى تقسيم الشعب
الافريقي ونزاع يده ، وانشاء دولة عميلة يهيمن عليها النظام بخيبة إدارة الفصل العنصري .
كما أن هذا الإجراء يزيد من تفاقم الموقف في المنطقة ويعوق الجهود الدولية لاجتذاب حلول
عدالة ودائمة .

” إن مجلس الأمن يطلب إلى كل الحكومات أن ترفض أي صورة من صور الاعتراف
بما يسمى البانتوستانات ” المستقلة ” وأن تمتلك عن التعامل معها وأن ترفض وثائق السفر
التي تصدرها ؛ ويبحث المجلس حكومات الدول الأعضاء أن تتخذ التدابير الفعالة لمنع
قيام أي تعامل بين الخاضعين لولايتها من أفراد وشركات ومؤسسات أخرى وبين ما يسمى
بالبانتوستانات ” المستقلة ” .

٤١٠ - وأدى إلى مثل الولايات المتحدة ببيان .

جيم - رسائل واردة في الفترة من ٢٤ أيلول / سبتمبر ١٩٧٩
و ٢٩ أيار / مايو ١٩٨٠ ، وطلب عقد اجتماع

٤١١ - برسالة م مؤرخة في ٤ أيلول / سبتمبر ١٩٧٩ (S/13552) قال ممثل جنوب افريقيا ، ضمن
جملة أمور ، ان حكومة جنوب افريقيا ترى انه لم تكن هناك أية ضرورة أو أي مبرر لجلسة المجلس
المعقدة في ٢١ أيلول / سبتمبر (الجلسة ٢١٦٨) ، وأضاف ان حكومة جنوب افريقيا ترفض بيان

رئيس المجلس الذى ألقاه نيابة عن المجلس في تلك الجلسة ، وأن المجلس ليس له السلطة أو الولاية في هذا الشأن ، وإن فندا قد أصبحت مستقلة .

٤١٢ - وبرسالة مؤرخة في ٢٥ تشرين الأول / أكتوبر ، أحال رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري التقرير السنوى للجنة (S/13596) المعتمد بالاجماع في ذلك التاريخ والمقدم الى الجمعية العامة ومجلس الأمن وفقا لما يتصل بالموضوع من أحكام قرارات الجمعية العامة ٢٦٧١ (٢٥ - ٢٥) المؤرخ في ٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٠ و ١٨٣/٣٣ ألف الى سين المؤرخة في ٢٤ كانون الثاني / يناير ١٩٧٩ . عم التقرير بوصفه من الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٢ (A/34/22)).

٤١٣ - وبرسالة مؤرخة في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ، أحال رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري الى مجلس الأمن نص تقرير خاص للجنة الخاصة عن التطورات الاخيرة فيما يتعلق بالعلاقات بين اسرائيل وجنوب افريقيا (S/13596/Add.1) . عم التقرير بوصفه من الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٢ ألف (A/34/22/Add.1)).

٤١٤ - وبرسالة مؤرخة في ٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر (S/13644) ، أحال مثل الجماهيرية العربية الليبية بوصفه رئيس المجموعة الافريقية لشهر تشرين الثاني / نوفمبر نص وثيقة مقدمة من المؤتمر الوطني الافريقي لجنوب افريقيا تدين حكم الاعدام الذي صدر أخيرا على جيمس دانيل مانج عضو المؤتمر وأحكام السجن الطويلة الأجل التي صدرت على ١١ من زملائه .

٤١٥ - وفي رسالة مؤرخة في ٧ كانون الأول / ديسمبر (S/13687) ، قال مثل جنوب افريقيا ان ٢٥ لا جئا دخلوا جنوب افريقيا من ليسوتو خلال العشرة أيام السابقة ، وأنه يعتني بهؤلاء اللاجئين على أساس طارئ من قبل سلطات جنوب افريقيا ، ورجا مثل جنوب افريقيا أن يطلب من مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين تقديم المساعدة اللازمة لللاجئين . وفي رسالة مؤرخة في ١١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ (S/13746) ، قال مثل ليسوتو أن حكومته لم تبلغ مطلقا بموضوع اللاجئين من قبل حكومة جنوب افريقيا ، وأنه يشك في مركز هؤلاء اللاجئين . وأضاف ان حكومة ليسوتو قد دعت بصراحة جميع الأفراد الذين تركوا ليسوتو على هيئة لا جئين والذين كانوا في مخيم بيت لحم في جنوب افريقيا ، الذي لم يفتح للحكومة الوصول اليه ، للعودة بسلام الى بلد هم . وبرسالة مؤرخة في ٢٢ كانون الثاني / يناير (S/13758) أحال مثل جنوب افريقيا نص رسالة من وزير الخارجية بجنوب افريقيا رفض فيه اتهامات مثل ليسوتو . وبرسالة مؤرخة في ٤ شباط / فبراير (S/13778) أحال مثل جنوب افريقيا نص رسالة من وزير الخارجية الذي قال ان عدد اللاجئين من ليسوتو قد ارتفع الى ٧٠٦ والذي طلب مساعدة مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين على وجه عاجل .

٤١٦ - وفي ٢٦ كانون الأول / ديسمبر قدمت لجنة مجلس الأمن ، المنشأة بالقرار ٤٢١ (١٩٧٧) المتعلقة بمسألة جنوب افريقيا ، تقريرا (S/13708) عن مسألة التعاون النووي مع جنوب افريقيا التي نظرتها اللجنة في الفترة من ٣ نيسان / ابريل الى ٢٠ كانون الأول / ديسمبر . وعرض التقرير وجهات النظر المختلفة التي أبدتها أعضاء اللجنة بشأن نوع الاجراء الذي يمكن أن يوصي به للمجلس بهدف تفادى خطر حصول جنوب افريقيا على الأسلحة النووية .

٤١٨ - وبرسالة مؤرخة في ٣١ كانون الأول / ديسمبر أحال رئيس لجنة مجلس الأمن ، المنشأة بالقرار ٤٢١ (١٩٧٧) المتعلق بمسألة جنوب إفريقيا ، تقريرا (١٣٧٢١ / S) اعتمدته اللجنة بالاجماع في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر . واشتمل التقرير على بيان بأعمال اللجنة في السنتين الأولىين ، من ٢٨ كانون الثاني / يناير ١٩٧٨ إلى ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، اللتين قامت اللجنة خلالهما باقرار مبادئ توجيهية لتسهيل عملها واجراءاتها فيما يتعلق بتحقيق ادعاءات انتهائات حظر السلاح ، ودراسة تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ٤١٨ (١٩٧٧) (١٢٦٧٣ / S) ، وبالتحقيق في سبع حالات محددة لانتهاكات مدعى بها لحظر السلاح ؛ وبالنظر في مسألة التدابير التعاقديّة الراهنة مع جنوب إفريقيا والترخيص الممنوعة لها فيما يتعلق بصنع وصيانته الأسلحة والذخيرة والتجهيزات والمركبات العسكرية وفيما يتعلق أيضاً بتصدير الأسلحة وما يتصل بها من مواد إلى جنوب إفريقيا في الفترة السابقة على اعتماد القرار رقم ٤١٨ (١٩٧٧) ؛ وبالنظر في مسألة التعاون النووي مع جنوب إفريقيا ، وبالاستماع إلى بيانات حول موضوع حظر السلاح بما في ذلك بيانات رئيس لجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ونائب رئيس لجنة الجزاءات التابعة لمنظمة الوحدة الأفريقية وممثلين عن المنظمات غير الحكومية ، وخاصة المنظمات المناهضة للفصل العنصري ، ونظمت اللجنة في اقتناء احداث هؤلاء المتكلمين .

٤٤ - وبذكرة مؤرخة في ١٧ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ (S/13749) ، وجه الأمين العام انتباه المجلس للفقرتين ٦ و ٧ من قرار الجمعية العامة ٣٤/٢٦ ألف المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ والمعنون "تنفيذ الإعلان الخاص بجعل إفريقيا منطقة لانوية" .

٤٠ - وفي مذكرة مؤرخة في ٢٢ كانون الثاني /يناير (١٣٧٥/٨) ، لفت الأمين العام انتباه مجلس الأمن الى قرارات الجمعية العامة ٩٣/٣٤ من ٩٣ من ألف الى فاء ، المؤرخة في ١٢ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٩ صاد المؤرخ في ١٧ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٩ والمعنونة "سياسة الفصل المتصدرى التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا" ، وبصفة خاصة ، الى الفقرة ١٤ من القرار ٩٣/٣٤ ألف، المتعلقة بفرض جزاءات اقتصادية الزامية ، والى الفقرتين ١ و ٢ من القرار ٩٣/٣٤ دال المتعلقتين بفرض حظر الزامي للأسلحة ، والى الفقرة ١ من القرار ٩٣/٣٤ هـ المتعلقة بالتعاون النووي ؛ والى الفقرة ٣ من القرار ٩٣/٣٤ واو المتعلقة بفرض حظر نفطي الزامي ؛ والى فقرة منطوق القرار ٩٣/٣٤ فاء المتعلقة بالاستثمارات الأجنبية في جنوب افريقيا .

٤٢١ - وفي مذكرة مؤرخة في ١٥ شباط/فبراير (١٣٧٩٩/٨) . لفت الأمين العام انتباه المجلس إلى الفقرة ٤ من مرفق قرار الجمعية العامة ٣٤ / ٢٤ المؤرخ في ١٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ ، والمعنون "تنفيذ برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري" .

٤٢٢ - وفي ١٣ آذار/مارس ، أصدر مجلس الأمن المذكورة التالية (S/13842) :

" أرسل رئيس مجلس الأمن ، بتاريخ ٣ آذار / مارس ١٩٨٠ ، بعد مشاوراته مع أعضاء المجلس ، الرسالة التالية الى حكومة جنوب افريقيا بشأن القبض على السيد فيكتور ماتلو واستمرار احتجازه :

' لقد علم مجلس الأمن ببالغ القلق أن السلطات في جنوب افريقيا قد أرقت القبض على السيد فيكتور ماتلو ، أحد المسافرين الدوليين على شركة خطوط طيران ليسوتو ، وهو في طريقه من سوازيلند الى ماسيرو في ليسوتو ، وأنه ما زال محتجزاً لديها .

' وتشير المعلومات التي توفّرت لمجلس الأمن أن السيد ماتلو ، اللاجئ من جنوب افريقيا ، قد ركب ، في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، طائرة تابعة لشركة خطوط طيران ليسوتو الدولية ، في الرحلة رقم ٣٥١ من مابوتوفسي في موزامبيق الى ماسيرو في ليسوتو عبر سوازيلند . وقد اضطرت الطائرة ، بسبب رداءة الأحوال الجوية في ماسيرو الى الهبوط في بلومفونتين في جنوب افريقيا بعد حصولها على تصريح بذلك . وقد نقل جميع الركاب بما فيهم السيد ماتلو من الطائرة الى سيارة اوتوبوس لتنقلهم الى ماسيرو . وفي مخفر الحدود أُلقي قنوات بوليس جنوب افريقيا القبض على السيد ماتلو بقوة السلاح .

' وقد باع جميع الجهود التي بذلت للافراج عن السيد ماتلو بالفشل . كما فشلت الجهات التي بذلتها حكومة ليسوتو والنداءات التي وجهتها أطراف الثالثة في الإفراج عن السيد ماتلو . وقد فهم المجلس أن سلطات جنوب افريقيا تنوى احالة السيد ماتلو الى القضاء بموجب "قانون الإرهاب" في جنوب افريقيا .

' لذا أتوجه ، نيابة عن مجلس الأمن ، بنداً ملح الى سلطات جنوب افريقيا لتأخذ الظروف الخاصة لهذه الحالة بالاعتبار الكامل وتفرج عن السيد ماتلو على الفور وبدون قيد ولا شرط ، وتسمح له بمغادرة البلاد .

' كما أحيث جنوب افريقيا على أن تسهل استمرار المواصلات الجوية بين ليسوتو ، البلد فير الساحلي ، وبباقي بلاد العالم ' .

٤٢٣ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ آذار / مارس (S/13864) ، صرّح ممثل جنوب افريقيا ، ردًا على رئيس مجلس الأمن ، أن جنوب افريقيا بالقائمة القبض على السيد ماتلو قد تصرفت بشكل يتفق تماماً مع قواعد القانون الدولي ، ولكن دخولهما في مناقشات مع حكومة ليسوتو حول هذه القضية كان مبعثه اعتبارات حسن الجوار . وفي رسالتين مؤرختين في ١٤ أيار / مايو (S/13944 و S/13953) ، أفاد ممثل ليسوتو أن القضية قد سويت سلمياً وأن السيد ماتلو قد سُلم الى سلطات ليسوتو بتاريخ ٤ أيار / مايو . وفي رسالة مؤرخة في ٢٩ أيار / مايو (S/13971) ، لفت ممثل جنوب افريقيا الانتباه الى مضمون مذكرة وجهتها وزارة الخارجية والاعلام في جنوب افريقيا الى وزارة الخارجية في ليسوتو في ٢٨ أيار / مايو بشأن الموضوع نفسه .

٤٤ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٧ آذار/مارس (S/13869) ، أحال رئيس اللجنة الخاصة لمكافحة الفصل العنصري اعلان الحلقة الدراسية الدولية بشأن فرض حظر نفطي على جنوب افريقيا ، التي عقدت في أمستردام من ١٤ الى ١٦ آذار/مارس . وقد ذكر أن اللجنة الخاصة توافق على الاعلان موافقة تامة ، وترى أن اصدار مجلس الأمن قراراً ملزماً بفرض حظر نفطي ضد جنوب افريقيا هو امر جوهري وملح .

٤٥ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٩ أيار/مايو (S/13969) طلب ممثل المقرب ، بصفته رئيساً للمجموعة الافريقية لشهر أيار/مايو ، انعقاد مجلس الأمن على وجه الاستعجال للنظر في "قضية جنوب افريقيا" ، على ضوء الحالة السائدة في ذلك البلد .

٤٦ - وفي رسالة مؤرخة في ٥ حزيران/يونيه (S/13986) ، أحال مثل جنوب افريقيا نص رسالة من وزير الخارجية والاعلام في جنوب افريقيا الذي يأسف أشد الأسف لعدم اجتماع المجلس ويعلن أن جنوب افريقيا ، وفقاً لأحكام الفقرة ٢ من المادة ٢ من العيثاق ، لن تقر التدخل في شؤونها الداخلية .

٤٧ - النظر في المسألة في الجلسات ٢٢٢٥ و ٢٢٢٧ و ٢٢٣١ (١٣-٤ حزيران/
يونيه ١٩٨٠)

٤٨ - ادرج مجلس الأمن ، في جلسته ٢٢٢٥ ، المعقودة في ٤ حزيران/يونيه ، البند التالي في جدول أعماله بدون اعتراض :

"مسألة جنوب افريقيا :

"رسالة مؤرخة في ٢٩ أيار/مايو ١٩٨٠ ، موجهة الى رئيس مجلس الأمن ،
من القائم بالأعمال المؤقت ، للبعثة الدائمة للمقرب لدى الأمم
المتحدة (S/13969)"

٤٩ - ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي موزامبيق ونيجيريا ، بناءً على طلبهما ، للاشتراك في المناقشات دون أن يكون لهما حق التصويت . ولفت انتباه المجلس الى رسالة مؤرخة في ٤ حزيران/يونيه ، واردة من ممثلي تونس وزامبيا والنiger (S/13981) يطلبون فيها أن يوجه المجلس دعوات ، بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي ، الى السيد جونستون فـ ماكتيني ، مثل المؤتمر الوطني الافريقي ، والسيد هنري ايزاكس مثل مؤتمر عموم افريقيا . ونظراً للعدم وجود اعتراض ، وجه الرئيس الدعوة ، بموجب المادة ٣٩ الى كل من السيد ماكتيني والسيد ايزاكس .

٥٠ - وبدأ مجلس الأمن النظر في البند ببيانات من مثل موزامبيق ، رئيس المجموعة الافريقية لشهر حزيران/يونيه ، وممثل نيجيريا ، رئيس اللجنة الخاصة لمناقشة الفصل العنصري . كما ألقى السيد ايزاكس أيضاً بياناً ، طبقاً للقرار الذي اتخاذ في الجلسة نفسها .

٥١ - وفي الجلسة ٢٢٢٧ ، المعقودة في ٦ حزيران/يونيه ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، كلاً من ممثلي بوتسوانا ، وكوبا ، ومصر ، واثيوبيا ، وسيشيل ، ويوغوسلافيا ، بناءً على طلبهما للاشتراك في المناقشة ، دون أن يكون لهم حق التصويت .

- ٤٣١ - وتابع المجلس النظر في البند فاستمع الى بيانات من ممثلي النiger ، وزامبيا ، والجمهوـرية الـديـمـقـراـطـيـة الـأـلـمـانـيـة ، وتونس ، والـفـلـبـين ، وكوـنا ، واـئـيـوـبيـا ، وـسيـشـيل . كما أدلى السيد ماـكـاتـيـني أـيـضا بـبيان طـبـقا لـلـقـرـار الـذـى اـتـخـذـ فيـ الجـلـسـة ٢٢٢٥ .
- ٤٣٢ - وفي الجـلـسـة ٢٢٢٨ ، المـعـقـودـةـ فيـ ٩ حـزـيرـانـ /ـ يـونـيهـ ، دـعاـ الرـئـيـسـ ، بـمـوـافـقـةـ المـجـلـسـ ، مـمـثـلـيـ الجـزاـئـرـ وـزـائـيرـ ، بـنـاءـ عـلـىـ طـلـبـهـماـ ، لـلـاشـتـراكـ فيـ الـمـنـاقـشـةـ دونـ أـنـ يـكـونـ لـهـماـ حـقـ التـصـوـيـتـ .
- ٤٣٣ - وتابع المجلس نـظـرهـ فيـ البـنـدـ فـاسـتـمـعـ إـلـىـ بـيـانـاتـ منـ مـمـثـلـيـ جـاـمـاـيـكاـ ، وـالـاتـحـادـ السـوـفـيـاتـيـ ، وـبـنـفـلـادـيـشـ ، وـالـصـينـ ، وـبـوـتسـوانـاـ ، وـمـصـرـ ، وـبـيـوـفـوسـلـافـياـ ، وـزـائـيرـ ، وـالـجـزاـئـرـ .
- ٤٣٤ - وفي الجـلـسـة ٢٢٢٩ ، المـعـقـودـةـ فيـ ١٢ حـزـيرـانـ /ـ يـونـيهـ ، دـعاـ الرـئـيـسـ ، بـمـوـافـقـةـ المـجـلـسـ ، مـمـثـلـيـ الـبـحـرـيـنـ ، وـبـنـنـ ، وـفـيـانـاـ ، وـرـوـمـانـيـاـ ، وـفـيـيـتـنـامـ ، بـنـاءـ عـلـىـ طـلـبـهـمـ ، لـلـاشـتـراكـ فيـ الـمـنـاقـشـةـ دونـ أـنـ يـكـونـ لـهـمـ حـقـ التـصـوـيـتـ .
- ٤٣٥ - وتابع المجلس نـظـرهـ فيـ البـنـدـ فـاسـتـمـعـ إـلـىـ بـيـانـاتـ منـ مـمـثـلـيـ المـكـسيـكـ ، وـبـنـنـ ، وـفـيـانـاـ ، وـفـيـيـتـنـامـ ، وـالـبـحـرـيـنـ ، وـرـوـمـانـيـاـ .
- ٤٣٦ - وفي الجـلـسـة ٢٢٣١ ، المـعـقـودـةـ فيـ ١٣ حـزـيرـانـ /ـ يـونـيهـ ، كانـ مـعـروـضاـ عـلـىـ المـجـلـسـ شـرـوعـ قـرـارـ (S/13995) تمـ اـعـدـادـهـ أـئـمـاـ المشـاـورـاتـ .
- ٤٣٧ - واختتم المجلس نـظـرهـ فيـ البـنـدـ وـاسـتـمـعـ إـلـىـ بـيـانـاتـ منـ مـمـثـلـيـ كـلـ مـنـ الـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ ، وـالـبـرـتـفـالـ ، وـمـنـ الرـئـيـسـ الـذـىـ أـلـقـىـ كـلـمـةـ بـصـفـتـهـ مـمـثـلـ النـروـيجـ .
- ٤٣٨ - ثمـ شـرـعـ المـجـلـسـ بـالـتـصـوـيـتـ عـلـىـ شـرـوعـ الـقـرـارـ .
- مـقـرـرـ : فـيـ الجـلـسـة ٢٢٣١ ، المـعـقـودـةـ فيـ ١٣ حـزـيرـانـ /ـ يـونـيهـ ١٩٨٠ ، اـعـتـمـدـ شـرـوعـ
الـقـرـارـ (S/13995) بـالـاجـمـاعـ بـوـصـفـهـ الـقـرـارـ ٤٧٣ـ (١٩٨٠))
- ٤٣٩ - وفيـماـ يـلـيـ نـصـ الـقـرـارـ ٤٢٣ـ (١٩٨٠) :
- ”انـ مجلـسـ الـأـمـنـ ،
- ”انـ يـحيـطـ عـلـماـ بـالـرـسـالـةـ الـمـؤـرـخـةـ فيـ ٢٩ـ أـيـارـ /ـ مـايـوـ ١٩٨٠ـ وـالـمـوجـهـةـ منـ القـائـمـ
بـالـأـعـمـالـ بـالـنـيـاـبـةـ لـلـبـعـيـةـ الدـائـمـةـ لـلـمـفـرـبـ لـدـىـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ وـالـوارـدـةـ فيـ الـوـثـيقـةـ (S/13969) ،
- ”واـذـ يـساـورـهـ شـدـيدـ الـقـلـقـ اـزاـ تـفـاقـمـ الـحـالـةـ فيـ جـنـوبـ اـفـرـيـقيـاـ ، لـاسـيـماـ اـزاـ أـعـمـالـ
الـقـمـعـ وـالـقـتـلـ لـلـتـلـمـيـذـ المـدارـسـ السـاحـجيـنـ عـلـىـ الفـصـلـ العـنـصـرـىـ ، فـضـلاـ عـنـ أـعـمـالـ الـقـمـعـ
الـمـوجـهـةـ خـضـرـعـ رـجـالـ الـكـنـيـسـةـ وـالـعـمـالـ ،
- ”واـذـ يـلاـحـذـ أـيـضاـ بـقـلـقـ شـدـيدـ أـنـ النـظـامـ العـنـصـرـىـ قدـ زـادـ تـكـيـيفـ سـلـسلـةـ الـمـحاـكـامـ
الـتـعـسـفـيـةـ بـمـوـجـبـ قـوـانـيـنـ الـعـنـصـرـيـةـ الـقـمـعـيـةـ الـتـيـ تـنـصـ عـلـىـ أـحـكـامـ الـاعدـامـ ،
- ”واـقـتـنـاعـاـ مـنـهـ بـأنـ الـذـىـ أـفـضـىـ إـلـىـ هـذـهـ الـحـالـةـ هـوـ اـسـتـمـارـ نـظـامـ جـنـوبـ اـفـرـيـقيـاـ
الـعـنـصـرـىـ فيـ فـرـنـسـ الفـصـلـ العـنـصـرـىـ تـحدـيـاـ لـقـرـاراتـ مجلـسـ الـأـمـنـ وـالـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ ،

”واد يشير الى قراراته بشأن مسألة جنوب افريقيا ، لا سيما القرارات ٣٩٢ (١٩٧٦) و ٤١٧ (١٩٧٦) المؤخر في ١٦ حزيران / يونيو ١٩٧٦ ، و ٤١٢ (١٩٧٧) المؤخر في ٣١ تشرين الأول / اكتوبر و ٤١٨ (١٩٧٧) المؤخر في ٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧ ،

”واد يشير كذلك الى قراره ٤٥٤ (١٩٧٩) المؤخر في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ و ٤٦٦ (١٩٨٠) المؤخر في ١١ نيسان / ابريل ١٩٨٠ ، اللذين أدان فيهما جنوب افريقيا لانتهاكها الصارخ لسيادة الدول الافريقية المجاورة وسلامتها الاقليمية ،

”واد يعيد تأكيد اعتراضه بشرعية كفاح شعب جنوب افريقيا من أجل القضاء على الفصل العنصري واقامة مجتمع ديمقراطي وفقا لحقوقه الانسانية والسياسية غير القابلة للتصرف المتضمنة في ميثاق الأمم المتحدة والاعلان العالمي لحقوق الانسان ،

”واد يحيط علما بالطلبات المقدمة على نطاق واسع داخل جنوب افريقيا وخارجها من أجل الافراج عن نيلسون مانديلا وفيه من السجناء السياسيين ،

”واد يساوره شديد القلق لانباء امداد جنوب افريقيا بالأسلحة والعتاد العسكري خرقا للقرار ٤١٨ (١٩٧٧) ،

”واد يحيط علما بالرسالة المؤرخة في ٢٧ آذار / مارس ١٩٨٠ والموجهة من رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري بشأن فرض حظر نفطي على جنوب افريقيا (S/13869)،

”واد يضع في اعتباره مسؤولياته بموجب الميثاق فيما يتعلق بصيانة السلم والأمن الدوليين ،

”١ - يدين بقوه نظام جنوب افريقيا العنصري لمانعه في ماقمه الحالة ولا عمال القمع الواسعة النطاق التي يقوم بها جميع المناهضين للفصل العنصري ، ولقتل القائرين بمظاهرات سلمية والمحتجزين السياسيين ولتحديه لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ، لا سيما قرار المجلس ٤١٧ (١٩٧٧) :

”٢ - يعرب عن تعاطفه العميق مع ضحايا هذا العنف ؛

”٣ - يؤكد من جديد أن سياسة الفصل العنصري جريمة ضد ضمير الانسانية وكرامتها وأنها تتعارض مع حقوق الانسان وكرامته ، ومع ميثاق الأمم المتحدة والاعلان العالمي لحقوق الانسان ، وتزعزع السلم والأمن الدوليين على نحو خطير ؛

”٤ - يدرك شرعية كفاح شعب جنوب افريقيا في سبيل القضاء على الفصل العنصري ولا قامة مجتمع ديمقراطي يت遁ع فيه جميع افراد شعب جنوب افريقيا ككل ، بغض النظر عن الفنر أو اللون أو العقيدة ، بالحقوق السياسية وغيرها من الحقوق بصورة متساوية وكاملة وبشراك فيه في تقرير مصيره بحرية ؛

”٥ - يطلب الى حكومة جنوب افريقيا أن تضع حدًا على وجه الاستعجال لأعمال العنف المرتكبة ضد الشعب الافريقي وأن تتخذ تدابير عاجلة للقضاء على الفصل العنصري ؛

"٦- يعرب عن أمله في إمكان تحقيق التغيير حتى في السياسات العنصرية التي تتبعها جنوب أفريقيا عن طريق الوسائل السلمية ، ويعلن ، مع ذلك ، أن ما يرتكبه نظام جنوب أفريقيا العنصري من أعمال العنف والقمع واستمراره في حرمان الفالبية الكبيرة لشعب جنوب أفريقيا من حقوق الإنسان والحقوق السياسية المتساوية يؤدى الى تفاقم الحالة في جنوب أفريقيا بدرجة كبيرة وسيفضي بالتأكيد الى نزاع عنيف واحتلال نمار العنصرية مما يتربّ عليه آثار دولية خطيرة وزيادة عزلة جنوب أفريقيا وابتعادها ؟

”٧- يطلب الى نظام جنوب افريقيا أن يتخذ على الفور التدابير اللازمة للقضاء على سياسة الفصل العنصري ومنح جميع مواطني جنوب افريقيا حقوقا متساوية ، بما في ذلك حقوق سياسية متساوية ، وأن يكون لهم صوت كامل وحرفي تقرير مصيرهم؛ وينبغي أن تتضمن هذه التدابير ما يلى :

"(أ) العفو العام دون قيد أو شرط عن جميع الأشخاص المسوغونين ، أو المحددة
اقامتهم أو المنفيين بسبب معارضتهم للفصل العنصري ؟

"(ب) الوقف الفوري لأعمال العنف التي يقوم بها بلا تمييز ضد المثلث الاهريين سلميا ضد الفصل العنصري ، وعمليات القتل أوناً الا احتراز وتعذيب السجناء السياسيين ؟

"(ج) الفاء الحظر المفروض على الأحزاب والمنظمات السياسية ووسائل النسباء المناهضة للفصل العنصري؛

"(ب) إنماء جميع المحاكمات السياسية؛

"(د) إتاحة فرص متكافئة للتعليم لجميع المواطنين في جنوب أفريقيا؛

"٨ - يطلب على وجه الاستعمال من نظام جنوب افريقيا اطلاق سراح جميع السجناء السياسيين ، ومن بينهم نيلسون مانديلا وجميع الزعماء السود الآخرين الذين يتبعين عليه أن يتعامل معهم في أي مناقشة دادفة بشأن مستقبل البلاد ؟

"٩ - يطالب نظام جنوب افريقيا العنصري بالامتناع عن ارتكاب مزيد من الاعمال العسكرية والتخطيب ضد الدول الافريقية المستقلة ؟

"١٠ - يطلب الى جميع الدول أن تنفذ القرار ٤١٨ (١٩٧٧) بصرامة ودقة وأن تصدر، حسب الاقتضاء، التشريعات الوطنية الفعالة لذلك الفرض؛

" ١١ - يرجو من لجنة مجلس الأمن المنشأة بالقرار (٤٢١) (١٩٧٧) فيما يتعلق بمسألة جنوب إفريقيا عملاً بالقرار (٤١٨) (١٩٧٧) ، أن تتفاعف من جهودها بهدف ضمان التنفيذ التام لحظر الأسلحة المفروض على جنوب إفريقيا وذلك بأن توصي ، بحلول ١٥ أيلول سبتمبر ١٩٨٠ ، باتخاذ تدابير لسد جميع الثغرات القائمة في حظر الأسلحة ، وتعزيز هذا الحظر وجعله أكثر شمولاً ؛

- " ١٢ - يرجو من الأمين العام أن يقدم تقريرا عن تنفيذ هذا القرار بحلول ١٥ أيلول / سبتمبر ١٩٨٠ ؛
- " ١٣ - يقرر أن يبقى المسألة قيد النظر وأن ينظر في الحالة مرة أخرى فسي موعد فايمه ٣٠ أيلول / سبتمبر ١٩٨٠ " .
- ٤٤ - وبعد التصويت أدى ممثلو كل من المملكة المتحدة ، وفرنسا ، والاتحاد السوفياتي ، ببيانات .

٥١ - رسالة لاحقة

٤٤ - وفي رسالة مؤرخة في ١٣ حزيران / يونيو (١٣٩٩٨) أحال ممثل الولايات المتحدة نصا لنوع القرار الذي يرى وفد بلاده أنه كان من شأنه أن يمثل نهجا جديدا إزاء الموضوع .

الفصل ٥

الشكوى المقدمة من انفولا ضد جنوب افريقيا

ألف — رسائل واردة الى مجلس الأمن وطلب عقد اجتماع

٤٤٢ — بمذكرة مؤرخة في ١٩ حزيران / يونيو ١٩٧٩ (S/13403) أحال مثل انفولا نص بيان أصدره وزير دفاع انفولا ، وضمنه اتهاما بأنه في ١١ حزيران / يونيو قصف طائرات جيش جنوب افريقيا بالقابض قرية في اقليم كونين ، مسببة خسارة في الارواح واصابات بين السكان المدنيين ، وكذلك اضرارا بالمتلكات .

٤٤٣ — وبمذكرة مؤرخة في ١٠ تموز / يوليه (S/13446) ، أحال مثل انفولا نص بيان أصدره وزير الدفاع ، وضمنه اتهاما بأن الطائرات العسكرية لجنوب افريقيا قامت بهجمات وعمليات قصف في اقليمي هويلا وكونين ، مما تسبب في حدوث اضرار مادية جسيمة ووفاة ١١ انفوليا ، بما فيهم ٤ جنود .

٤٤٤ — وبمذكرة مؤرخة في ٢٧ تموز / يوليه (S/13473) قدم الأمين العام ، وفقا لاحكام قرار مجلس الأمن ٤٤٢ (١٩٧٩) تقريراً أعدته حكومة انفولا بشأن "الخسائر البشرية والمادية والاضرار الاخرى الناتجة عن الاعمال العدوانية المتكررة" التي ترتكبها جنوب افريقيا .

٤٤٥ — وبرسالة مؤرخة في ٧ أيلول / سبتمبر (S/13532) ، أحال مثل انفولا نص بيان أصدرته وزارة الدفاع ويتضمن اتهاما بأن جنوب افريقيا قامت بهجمات بحرية ومحملة جوا ضد انفولا فيما بين ١٦ تموز / يوليه و ٢٣ آب / اغسطس ، اسفرت عن قتل ستة انفوليين واختطاف ثلاثة الى ناميبيا .

٤٤٦ — وبرسالة مؤرخة في ٢٦ ايلول / سبتمبر (S/13557) ، أحال مثل انفولا نص بيان أصدرته وزارة الدفاع وضمنه اتهاما بأنه في ١١ ايلول / سبتمبر شنت القوات الجوية لجيش جنوب افريقيا هجمات جوية على ثلاث مناطق في اقليم كونين .

٤٤٧ — وبرسالة مؤرخة في ٢٧ ايلول / سبتمبر (S/13560) ، أحال مثل انفولا نص بيان صدر في ١٨ ايلول / سبتمبر من وزارة الدفاع بشأن استعادة انفولا لسيطرتها على عدة قرى عند الحدود الجنوبية لا قليم كواندو — كوبانفو .

٤٤٨ — وبرسالة مؤرخة في ٢٧ ايلول / سبتمبر (S/13561) ، أحال مثل انفولا بياناً أصدرته وزارة الدفاع ، وتضمن اتهاما بأنه في ٢٦ ايلول / سبتمبر شنت جنوب افريقيا هجمات تصف بالقابض على اقليمي كونين وهويلا ، اسفرت عن قتل ٦٠ من المدنيين واصابة ١٢٦ بجرح .

٤٤٩ — وبرسالة مؤرخة في ٣١ تشرين الأول / اكتوبر (S/13595) ، طلب مثل انفولا عقد اجتماع عاجل لمجلس الأمن بقصد مسأله عدوان جنوب افريقيا على انفولا ، وخاصة ، كما قال ، في ضوء الاعمال العدوانية والانتهاكات الاخيرة والمستمرة لسياده بلده وسلامته الاقليمية .

٤٥٠ - وبرسالة مؤرخة في ٣١ تشرين الأول / أكتوبر (١٣٥٩٩/٨) ، احال مثل انفولا نص بيان أصدره المكتب السياسي للجنة المركزية لحزب العمال - الحركة الشعبية لتحرير انفولا ، وضمنه اتهاما بـأن قوات جنوب افريقيا شنت هجوما ممولا جوا وبريا مكثفا على عواصم الاقاليم الجنوبية التالية : بورتسو الكسندر ، وموكاميدس ، ولويانشو ، مما اسفر عن وفاة ١٨ من المدنيين وجندىين انفوليين وتدمر شديد للمراافق الاقتصادية الحيوية .

٤٥١ - وبرسالة مؤرخة في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر (١٣٦٠٤/٦) ، احال مثل جنوب افريقيا نص رسالة صادرة من وزير الخارجية انكرت فيها حكومة جنوب افريقيا انها ارتكبت اية اعمال عدوانية ضد انفولا ، ونسبت الاعمال المشكوك منها الى الحرب الأهلية في انفولا ، وتشتملت ما سمي امثله للاعمال الوحشية التي ارتكبها المنظمة الشعبية لجنوب غرب افريقيا (سوابو) منذ كانون الثاني / يناير ١٩٧٨ وبيانا صحيفيا يبحث الأمين العام على ادانة ما سمي كل الأنشطة الارهابية التي تمارسها سوابو .

٤٥٢ - النظر في المسألة في الجلساتين ٢١٦٩ و ٢١٧٠ (١ - ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩) .

٤٥٣ - في الجلسة ٢١٦٩ المعقدة في ١ تشرين الثاني / نوفمبر ادرج مجلس الأمن البند التالي في جدول اعماله دون أي اعتراض :

"الشكوى المقدمة من انفولا ضد جنوب افريقيا :

"رسالة مؤرخة في ٣١ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٩ ووجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لانفولا لدى الأمم المتحدة (١٣٥٩٥/٨)" .

٤٥٤ - وفي نفس الجلسة دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، مثل انفولا ، والبرازيل ، وكوبا ، وليبيا ، بناءً على طلبهم ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت .

٤٥٥ - وبدأ مجلس الأمن نظر البند ببيانات أدلى بها مثلو انفولا ، وليبيا ، وكوبا ، والبرازيل ، والاتحاد السوفيتي ، والبرتغال .

٤٥٦ - وفي الجلسة ٢١٧٠ ، المعقدة في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ، دعا الرئيس بموافقة المجلس مثلية كولومبيا ، والجماهيرية العربية الليبية ، وموزambique ، وفيتنام ، ويوغوسلافيا ، بناءً على طلبهم ، الى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت .

٤٥٧ - وكان أمام المجلس مشروع قرار (١٣٦٠١/٨) قد منه بنغلاديش ، وجامايكا ، وزامبيا ، والكويت ، ونيجيريا ، ثم اشتركت في تقديميه بعد ذلك غابون .

٤٥٨ - واختتم مجلس الأمن مناقشه ببيانات القائمة مثل الجماهيرية العربية الليبية ، وزامبيا ، وجامايكا ، والنرويج ، وتشيكوسلوفاكيا ، وغابون ، والصين ، والكويت ، وبنغلاديش ، ونيجيريا ، والمملكة المتحدة ، والولايات المتحدة ، وفرنسا ، ويوغوسلافيا ، وموزambique ، وفيتنام ، وكولومبيا .

٤٥٩ - ثم شرع المجلس في التصويت على مشروع قرار الدول الست (١٣٦٠١/٨) .

مقرر : في الجلسة ٢١٢٠ ، المعقودة في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٢٩ ، اعتمد مشروع القرار (١٣٦٠١ / S) ، بأغلبية ١٢ صوتاً ضد لا شيء مع امتياز ثلاثة أعضاء عن التصويت (فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، والولايات المتحدة الأمريكية) بوصفة القرار ٤٥٤ (١٩٢٩) .

٤٥٩ - وفيما يلي نص القرار ٤٥٤ (١٩٢٩) :

”ان مجلس الأمن ،

” وقد نظر في طلب الممثل الدائم لأنفولا الوارد في الوثيقة ١٣٥٩٥ / S ، وكذلك مذكرة المؤرخة في ٣١ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٢٩ التي يحيل فيها نص بلاغ صادر عن المكتب السياسي للجنة المركزية لحزب العمال التابع للحركة الشعبية لتحرير أنفولا (S/١٣٥٩٩) ،

” وقد استمع إلى بيان الممثل الدائم لجمهورية أنفولا الشعبية ،

” وان يشير إلى قراريه ٣٨٢ (١٩٢٦) المؤرخ في ٣١ آذار / مارس ١٩٢٦ و ٤٤٢ (١٩٢٩) المؤرخ في ٢٨ آذار / مارس ١٩٢٩ (الذين فيهما ، في جملة أمور ، عدوان جنوب إفريقيا ضد جمهورية أنفولا الشعبية وطلب أن تحرم جنوب إفريقيا استقلال جمهورية أنفولا الشعبية وسيادتها وسلامتها الاقليمية احتراماً دقيقاً ،

” وان يساوره شديد القلق إزاء أعمال الفزو المسلح التي تقوم بها جنوب إفريقيا عدانياً وفي دأب واستمرار انتهائاً لسيادة جمهورية أنفولا الشعبية ومجالها الجوى وسلامتها الاقليمية ،

” واقتنياع منه بأن الفرض من تكثيف أعمال الفزو المسلح هذه وتوقيتها هو احتباط الجهود المبذولة للتوصيل إلى تسويات عن طريق التفاوض في الجنوب الإفريقي ، لا سيما فيما يتعلق بتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ٣٠ (١٩٢٦) المؤرخ في ٣٠ كانون الثاني / يناير ١٩٢٦ و ٤٣٥ (١٩٢٨) المؤرخ في ٢٩ أيلول / سبتمبر ١٩٢٨ ،

” وان تحزنه الخسائر الاليمة في الأرواح ويساوره القلق إزاء ما يلحق بالمتلكات من أضرار وتدمير نتيجة للأعمال العدوانية المتكررة التي ترتكبها جنوب إفريقيا ضد جمهورية أنفولا الشعبية ،

” وان يساوره شديد القلق لأن هذه الاعمال العدوانية الفاشمة التي ترتكبها جنوب إفريقيا تشكل نمطاً منتظماً ودائماً من الانتهاكات الramatic إلى اضعاف الدعم القوى الذي تقدمه دول المواجهة إلى الحركات التي تعمل على تحقيق الحرية والتحرير الوطني لشعوب ناميبيا وزيمبابوي وجنوب إفريقيا ،

” ١ - يدين بقوة عدوان جنوب إفريقيا على جمهورية أنفولا الشعبية ؛

” ٢ - يطلب إلى حكومة جنوب إفريقيا أن توقف على الفور جميع أعمال العدوان والاستفزاز التي تقوم بها ضد جمهورية أنفولا الشعبية وان تسحب على الفور جميع قواتها المسلحة من أنفولا ؛

" ٣ - يطالب جنوب افريقيا بأن تتحترم استقلال جمهورية انفولا الشعبية وسيادتها وسلامتها الاقليمية احتراماً دقيقاً ؛

" ٤ - يطالب أيضاً جنوب افريقيا بأن تكف عن الفور عن استغلال ناميبيا ، وهي الأقليم الذي تحظى به احتلاً غير شرعي ، في القيام بأعمال عدوانية ضد جمهورية انفولا الشعبية أو غيرها من الدول الأفريقية المجاورة ؛

" ٥ - يرجو من الدول الأعضاء ان تقدم على وجه الاستعجال جميع المساعدات الضرورية الى جمهورية انفولا الشعبية وغيرها من دول المواجهة ، بهدف تعزيز قدراتها الدفاعية ؛

" ٦ - يقرر ابقاء المسألة قيد نظره .

٤٦٠ - وعقب التصويت أقيمت ببيانات من قبل الرئيس بوصفه مثلاً لبوليفيا ، ومن قبل مثل انفولا .

جيم - رسائل لا حقة

٤٦١ - برسالة مؤرخة في ٥ تشرين الثاني / سبتمبر (S/13608) ، أحال مثل جنوب افريقيا نص رسالة واردة من وزير خارجية جنوب افريقيا وفضفيها القرار ٤٥٤ (١٩٢٩) وضمنها اتهاماً بأن المنظمة الشعبية لجنوب غرب افريقيا شابر على استخدام انفولا كنقطة وثوب للقيام بهجمات ، ضرب وقتل عبر الحدود .

٤٦٢ - وفي مذكرة مؤرخة ١٣ تشرين الثاني / سبتمبر (S/13627) ، أحال مثل انفولا نص بيان صادر من وزارة الدفاع في انفولا وتضمن اتهاماً بأن قوات جنوب افريقيا ارتكبت اعمالاً تتطلب على الانتهاء بالاقليمي للجزء الجنوبي من انفولا بين ٣ و ٦ تشرين الثاني / سبتمبر مما أفضى الى وفاة ثلاثة مدنيين .

٤٦٣ - برسالة مؤرخة في ١٩ شباط / فبراير ١٩٨٠ (S/13806) ، أحال مثل انفولا نص بيان صدر من وزارة الدفاع ، ويتضمن اتهاماً بأن جنوب افريقيا ارتكبت ٤ عملاً عدوانياً ضد انفولا خلال شهر كانون الثاني / يناير .

٤٦٤ - برسالة مؤرخة في ٣١ آذار / مارس (S/13883) ، أحال مثل انفولا نص بيان صادر من مكتب أمن الرئاسة في انفولا ويتعلق بما وصف انه انتهاكات للحدود وأعمال استفزازية من جانب جنوب افريقيا ضد انفولا، في الفترة من ٦ شباط / فبراير إلى ١ آذار / مارس .

٤٦٥ - برسالة مؤرخة في ٢١ أيار / مايو (S/13929) ، أحال مثل انفولا نص بيان صادر من وزارة الدفاع ذكرت فيه ان الموقف في جنوب انفولا قد تدهور بسبب النشاط المتزايد للقصف الجوي من قبل جنوب افريقيا .

٤٦٦ - برسالة مؤرخة في ٢٢ أيار / مايو (S/13956) ، أحال مثل انفولا نص بيان صادر من وزارة الدفاع ، ضمنه اتهاماً بأن جنوب افريقيا قامت بنحو ٢٠٠ طلعة جوية فوق اراضي انفولا بين ١ آذار / مارس و ٢٨ نيسان / ابريل .

٤٦٧ - وبرسالة مؤرخة في ٢٨ ايار/مايو (S/13965)، أحال مثل انغولا نصي بيان عادر من وزارة الدفاع ، ضمنته اتهاما بأنه في ١٢ و ٢١ ايار/مايو وجهت القوات المسلحة لجنوب افريقيا ضربات عسكرية ضد انغولا في اقليمي كونين وكواندو - كوبانغو ، أسفرت عن وفاة ما يزيد على ٢٦٠ انغوليا واصابة عدد لم يعرف بعد ، واختطاف عدد كبير من الاشخاص الى ناميبيا وتخرير واسع النطاق للملكيات ، وكذلك الاستيلاء على معدات حربية وسيارات مدنية وعسكرية .

الفصل ٦

الشكوى المقدمة من زامبيا

ألف - طلب عقد اجتماع

٤٦٨ - طلب مثل زامبيا ، في رسالة مؤرخة في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ (S/13636) ، عقد جلسة عاجلة لمجلس الأمن للنظر في أعمال العدوان المتضاد والمكثفة التي يرتكبها النظام غير الشرعي في روديسيا الجنوبية ضد زامبيا .

باء - النظر في المسألة في الجلسة ٢١٧١ (٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩)

٤٦٩ - أدرج مجلس الأمن ، في جلسته ٢١٧١ المعقودة في ٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر ، البند التالي في جدول أعماله دون اعتراض :

" شكوى من زامبيا :

" رسالة مؤرخة في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ ووجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لزامبيا لدى الأمم المتحدة (S/13636) ."

٤٧٠ - ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، مثل الجمهورية العربية الليبية ، بناءً على طلبه ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت .

٤٧١ - ثم وجه الرئيس الأنظار إلى مشروع قرار (S/13645) مقدم من بنغلاديش ، وجامايكا ، وزامبيا ، وغابون ، والكويت ، ونيجيريا .

٤٧٢ - واستمع المجلس في أثناء المناقشة ، إلى بيانات أدلى بها ممثلو زامبيا ، ونيجيريا ، والاتحاد السوفياتي ، والصين ، وغابون ، والولايات المتحدة ، والجمهورية العربية الليبية ، ثم فُرض الاجتماع ، وبعد استئنافه ، انتقل المجلس إلى اتخاذ الاجراءات الازمة بشأن مشروع القرار المقدم من ست دول .

مقرر : اعتمد مجلس الأمن بتوافق الآراء ، في جلسته ٢١٧١ المعقودة في ٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ مشروع القرار (١٣٦٤٥/٨) ، وفقاً بوصفة القرار ٤٥٥ (١٩٧٩) .

٤٧٣ - وفيما يلي نص القرار ٤٥٥ (١٩٧٩) :

"ان مجلس الأمن ،

"اذ يحيط علماً بالرسالة الموجهة من الممثل الدائم لجمهورية زامبيا الواردة في الوثيقة S/13636 ،

"وقد نظر في بيان الممثل الدائم لجمهورية زامبيا ،
واذ يساوره شديد القلق ازاء الأعمال العدائية العديدة التي يرتكبها دون استفزاز نظام الأقلية غير الشرعي في روديسيا الجنوبية انتهاكاً لسيادة جمهورية زامبيا ومجالها الجوي وسلامتهاإقليمية ،

"واذ يساوره شديد القلق أيضاً ازاء استمرار تواطؤ جنوب إفريقيا في الأعمال العدوانية المتكررة التي تشنه القوات المتمردة التابعة لنظام الأقلية غير الشرعي في روديسيا الجنوبية ضد جمهورية زامبيا ،

"واذ تحزنه الخسائر الفادحة في الأرواح ويساوره القلق ازاء ما يلحق بالمتلكات من أضرار وتدمير نتيجة للأعمال العدوانية المتكررة التي يرتكبها نظام الأقلية غير الشرعي في روديسيا الجنوبية ضد جمهورية زامبيا ،

"واقتناعاً منه بأن هذه الأعمال العدوانية الغاشمة التي يرتكبها نظام الأقلية غير الشرعي في روديسيا الجنوبية إنما تشكل نمطاً منتظماً ودائماً من الانتهاكات الramatic إلى تدمير المباني الأساسية الاقتصادية لجمهورية زامبيا واضعاف ما تقدمه من الدعم إلى كفاح شعب زمبابوي في سبيل الحرية والتحرير الوطني ،

"واذ يشير إلى قراره ٤ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٧ آذار / مارس ١٩٧٨ ،
الذى أدان فيه بقوة ، في جملة أمور ، الغزو المسلح الذى يرتكبه نظام الأقلية غير الشرعي في مستعمرة روديسيا الجنوبية البريطانية ، الذى يشكل انتهاكاً صارخاً لسيادة زامبيا وسلامتها الإقليمية ،

"واذ يؤكد من جديد ان وجود نظام الأقلية العنصرى في روديسيا الجنوبية واستمرار أعماله العدوانية ضد زامبيا وغيرها من الدول المجاورة إنما يشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين ،

"واذ يدرك ضرورة اتخاذ تدابير فورية وفعالة لمنع جميع التهديدات للسلم والأمن الدوليين والقضاء عليها ،

" ١ - يدين بقوة النظام غير الشرعي في مستعمرة روديسيا الجنوبية

البريطانية لما يرتكبه ، دون استفزاز ، من أعمال عدوانية مستمرة ومكثفة ضد جمهورية زامبيا ، وتشكل انتهاكا صارخا لسيادة زامبيا وسلامتها الاقتصادية ؛

" ٢ - يدين بقوة أيضا تواطؤ جنوب إفريقيا المستمر في الأعمال العدوانية المتكررة التي تشن ضد جمهورية زامبيا ؛

" ٣ - يشني على جمهورية زامبيا وسائر دول المواجهة لما تقدمه من دعم مستمر لشعب زمبابوي في كفاحه العادل والشرعي في سبيل نيل الحرية والاستقلال وللتزامه بالانضباط الصارم في مواجهة الاستفزازات المسلحة الفاشمة التي يرتكبها المتطرفون الروديسيون بالتواطؤ مع القوات المسلحة لجنوب إفريقيا ؛

" ٤ - يطلب إلى حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، بوصفها الدولة القائمة بالأدارة ، أن تتخذ تدابير فورية وفعالة لتأمين امتناع نظام الأقلية العنصرى غير الشرعي في روديسيا الجنوبية عن ارتكاب الأعمال العدوانية والاستفزازات المتكررة ضد جمهورية زامبيا ؛

" ٥ - يدعو السلطات المسئولة إلى دفع تعويض كامل وملائم إلى جمهورية زامبيا عن الأضرار الحاصلة في الأرواح والممتلكات والناشئة عن الأعمال العدوانية ؛

" ٦ - يطلب كذلك إلى جميع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية أن تقدم على وجه الاستعجال المساعدة المادية وغيرها من أشكال المساعدة إلى جنوب زامبيا بهدف تسهيل التعمير الفوري لهيكلها الأساسية الاقتصادية ؛

" ٧ - يقرر أشأ لجنة مخصصة تتتألف من أربعة من أعضاء مجلس الأمن ، يعينهم رئيس المجلس بعد التشاور مع الأعضاء ، بهدف مساعدة المجلس في تنفيذ هذا القرار ، لاسيما الفقرتين ٥ و ٦ منه ، وأن تقدم تقريرا إلى المجلس بحلول ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ؛

" ٨ - يقرر ابقاء هذه المسألة قيد نظره .

٤٢٤ - وعقب اعتماد هذا القرار ، أدلى ممثلو المملكة المتحدة ، وفرنسا ، وزامبيا ببيانات .

جيم - تكوين اللجنة المخصصة

٤٢٥ - وقال الرئيس ، في مذكرة مؤرخة في ١ كانون الأول / ديسمبر (S/13669) ، أنه ، عقب مشاوراته مع أعضاء المجلس ، تم التوصل إلى اتفاق يقضي بأن تكون اللجنة المخصصة المنشأة بموجب الفقرة ٢ من القرار ٤٥٥ (١٩٧٩) من جامايكا والكويت والتزويج ونيجيريا . وقامت اللجنة المخصصة المنشأة بموجب القرار ٤٥٥ (١٩٧٩) المتعلق بالشكوى المقدمة من زامبيا لمساعدة مجلس الأمن في تنفيذ ذلك القرار ، بانتخاب مثل التزويج رئيسا لها ، وذلك في جلستها الأولى .

دال - رسائل وتقارير لاحقة

٤٧٦ - في رسالة مؤرخة في ٦ كانون الأول / ديسمبر (١٣٦٨/٥) ، أحال رئيس اللجنة المخصصة تقريراً مؤقتاً اعتمدته اللجنة في ذلك التاريخ . وقد بين التقرير ان اللجنة المخصصة قررت زيارة زامبيا في الفترة بين ١١ و ١٥ كانون الاول / ديسمبر ، بغية اجراء مناقشات مع حكومة زامبيا والحصول على معلومات كافية لتسهيل أعمالها فيما بعد . ولذلك فقد طلبت تمديد موعد تقديم تقريرها الكامل ، الذي تتوقع انه سيكون جاهزاً بحلول ٣١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ .

٤٧٧ - وفي ١٢ كانون الأول / ديسمبر ، أصدر رئيس مجلس الأمن مذكرة (١٣٦٨٥/٨) قال فيها انه ، عقب اجراء مشاورات غير رسمية بشأن هذا الموضوع ، لم تتحقق أي من البلدان الأعضاء في مجلس الأمن على طلب اللجنة المخصصة تأخير موعد تقديم تقريرها ، وان رئيس اللجنة قد أحبذا علموا بذلك .

٤٧٨ - وفي رسالة مؤرخة في ١٤ كانون الأول / ديسمبر (١٣٦٩٤/٥) ، أحال رئيس اللجنة المخصصة تقريراً مؤقتاً ثانياً ، اعتمدته اللجنة في ذلك التاريخ في لوساكا ، وقال ان المصاعب الناجمة عن التدمير الذي جرى مؤخراً للجسور الحيوية للسكك الحديدية والطرق في جميع أنحاء زامبيا كانت من الصخامة بحيث انه لا يمكن ، في نظر اللجنة ، لحكومة زامبيا من أن تضطلع ببرنامجهما الطارئ لإعادة ترميم الجسور ، التي هي حاسمة بالنسبة لسير اقتصاد البلد ، سوى عن طريق المساعدة المادية العاجلة وغيرها من أشكال المساعدة من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية . وقد احتوى تقرير اللجنة المخصصة على تقديرات مفصلة ، مقدمة من حكومة زامبيا لتكلفة ترميم الجسور ، وقد بلغت هذه التكلفة ١٤٦١٨٥٨٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة .

٤٧٩ - وفي مذكرة مؤرخة في ٢٢ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ (١٣٧٥٥/٨) ، قال رئيس مجلس الأمن انه ، عقب مشاورات أجراها أعضاء المجلس فيما بينهم بشأن هذا الموضوع ، تم الاتفاق على أن تذلل اللجنة المخصصة ، لفرص تقديم تقريرها الكامل ، مؤلفة من الدول المذكورة في الفقرة ٣ من الوثيقة ١٣٦٦٩/٨ (أنظر الفرع جيم أعلاه) .

٤٨٠ - وفي ٣١ كانون الثاني / يناير ، قدمت اللجنة المخصصة تقريرها (Corr.١٣٧٧٤/٩٦١) الذي اعتمدته في اليوم نفسه في المقر في نيويورك . وقد احتوى التقرير على موجز لأنشطة اللجنة المخصصة في أثناء زيارتها لزامبيا . كما لاحظت اللجنة في تقريرها ان الأمين العام قد أحال تقريرها المؤقت الثاني الى الدول الأعضاء والى مختلف المنظمات الدولية والحكومة الدولية . وان رئيس اللجنة قد وجه رسائل الى عدد من البلدان المانحة المختلطة ، والى منظمات حكومية دولية معينة ، مناشداً ايها ، في كل حالة ، أن تقدم تبرعاً عاجلاً لمساعدة زامبيا في ترميم أهم جسورها . وقد استجاب عدد من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية لهذا النداء ، وذكرت اللجنة انه ، اعتباراً من ٣١ كانون الثاني / يناير ، تم بلوغ الرقم المستهدف ، وهو ٠٠٠٦١٨٤ . كواتش ، الذي عينته حكومة زامبيا من أجل ترميم الجسور . غير ان اللجنة المخصصة شددت على ضرورة زيادة المساعدة المقدمة لزامبيا بغية تسهيل إعادة بناء الهياكل الأساسية الاقتصادية لهذا البلد ككل .

الفصل ٢

الشكوى المقدمة من زامبيا ضد جنوب افريقيا

ألف - رسائل واردة الى مجلس الامن وطلب عقد اجتماع

٤٨ - برسالة مؤرخة في ١٣ ايلول / سبتمبر ١٩٢٩ (١٣٥٣٩ / S) اتهم ممثل زامبيا جنوب افريقيا بأنها ثلث من كانون الثاني / يناير حتى ايلول / سبتمبر ١٩٢٩ تنتهك المجال الجوى لزامبيا وارضها ، وخاصة في الاقاليم الغربية التي تتاخم ناميبيا ، وانها كانت تقوم بدون تمييز بأعمال ضد القرويين الأيريا ، مما تسبب في وقوع خسائر جسمية في الارواح والمتلكات .

٤٩ - وبرسالة مؤرخة في ١٧ ايلول / سبتمبر (١٣٥٤١ / S) رفض ممثل جنوب افريقيا ادعى زامبيا ، وذكر ان الحالة السائدة في جنوب غرب افريقيا / ومنطقة حدود زامبيا يمكن ان تعزى مباشرة الى وجود ما أسماه المنظمة الشعبية لجنوب غرب افريقيا في الجانب الزامبى من الحدود ، حيث تلقى ، كما يدعى ، مساندة نشطة من قبل القوات المسلحة الزامبىة .

٤٩ - وبرسالة مؤرخة في ٨ نيسان / ابريل ١٩٨٠ (١٣٨٧٨ / S) طلب ممثل زامبيا عقد اجتماع عاجل لمجلس الامن ، كيما يتخذ مجلس الامن تدابير فعالة لا رغام نظام بريتوري على الكف عن ارتكاب العدوان ضد زامبيا وعلى احترام سيادتها وسلامتها الاقليمية .

٤٤ - وبرسالة مؤرخة في ١٠ نيسان / ابريل (١٣٨٨٦ / S) احال ممثل جنوب افريقيا نص رسالته الصادرة من وزير الخارجية والاعلام في جنوب افريقيا الذى اعلن ان زامبيا ينبغي ان تتحمل المسئولية كاملة لسماحها لعناصر معادية لجنوب افريقيا باقامة ملاذات في اراضيها والعمل انطلاقا منها ، وأعرب عن رغبة حكومته في اجراء مفاوضات ثنائية مع زامبيا حول المسألة .

باء - النظر في المسألة في الجلسات ٢٢٠٩ و ٢٢١١ (١٠ - ١١)
نيسان / ابريل ١٩٨٠)

٤٥ - في الجلسة ٢٢٠٩ ، المعقودة في ١٠ نيسان / ابريل ١٩٨٠ ، ادرج مجلس الامن البند التالي في جدول اعماله دون اى اعتراض :

” الشكوى المقدمة من زامبيا ضد جنوب افريقيا :

” رسالة مؤرخة في ٨ نيسان / ابريل ١٩٨٠ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم لزامبيا لدى الامم المتحدة (١٣٨٧٨ / S) . ”

٤٦ - ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي انغولا ، وكوبيا ، وليبيريا ، وموريشيوس ، ونيجيريا ، ويوغوسلافيا ، بناء على طلبهم ، الى الاشتراك في المناقشة دون ان يكون لهم حق التصويت .

٤٨٢ - ويدأ مجلس الأمن نظره في البند ببيانات ادلی بها ممثلو زامبيا ، وصوريشيوس ، وليريما ، وكوبا ، وانغولا .

٤٨٨ - وفي الجلسة ٢٢١٠ ، المعقودة في ١١ نيسان / ابريل ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي الجزائر ، وغيانا ، والا مارات العربية المتحدة ، وزائير ، بناءً على طلبهم ، الى الاشتراك في المناقشة دون ان يكون لهم حق التصويت .

٤٨٩ - وواصل المجلس نظره في البند ، فاستمع الى بيانات من ممثلي يوغوسلافيا ، والصين ، وجامايكا ، وزائير ، والا مارات العربية المتحدة ، والجزائر ، والجمهورية الديمقراتية الالمانية .

٤٩٠ - وفي الجلسة ٢٢١١ المعقودة في ١١ نيسان / ابريل ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثل الهند ، بناءً على طلبه ، الى الاشتراك في المناقشة دون ان يكون له حق التصويت .

٤٩١ - وكان امام المجلس مشروع قرار (١٣٨٨٧ / S) كان قد اعد خلال المشاورات .

٤٩٢ - واختتم المجلس مناقشته للبند ببيانات ادلی بها ممثلو تونس ، والنيجر ، والاتحاد السوفياتي ، وبنغلاديش ، والنرويج ، والبرتغال ، والفلبين ، والهند ، ونيجيريا ، وغيانا ، والرئيس ، الذى تكلم بصفته ممثلا للمكسيك .

٤٩٣ - ثم شرع المجلس في التصويت على مشروع القرار .

مقرر : في الجلسة ٢٢١١ ، المعقودة في ١١ نيسان / ابريل ١٩٨٠ ، اعتمد بالاجماع
مشروع القرار (١٣٨٨٧ / S) بوصفه القرار ٤٦٦ (١٩٨٠) .

٤٩٤ - وفيما يلي نص القرار ٤٦٦ (١٩٨٠) :

”ان مجلس الأمن ،

”ان يحيط علما بالرسالة المؤرخة في ٨ نيسان / ابريل ١٩٨٠ الموجهة من الممثل الدائم لجمهورية زامبيا والواردة في الوثيقة (١٣٨٧٨ / S) ،

”وقد نظر في البيان الذى ادلی به ممثل جمهورية زامبيا ،

”واذ يساوره شديد القلق ازاء تصاعد الاعمال العدوانية التي يرتکبها دون استغلال النظام العنصري في جنوب افريقيا ، ولا نتهاك سيارة جمهورية زامبيا ، ومجالها الجوى وسلمتها الاقليمية ،

”واذ يشير الى قراره ٤٥٥ (١٩٧٩) المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ ، الذى ادان فيه بقوة ، بين جملة امور ، تواطؤ جنوب افريقيا العنصرية مع النظام غير الشرعي وقتئذ في رود يسيا الجنوبي في القيام بأعمال عدوانية ضد جمهورية زامبيا ،

”واذ تحزنه الخسارة الفاجعة في الارواح ويقلقه خراب ودمار الممتلكات الناجمان عن تصاعد الاعمال والحملات المسلحة من قبل الحكم العنصري في جنوب افريقيا ضد جمهورية زامبيا ،

"واد يساوره بالغ القلق ان تستهدف الاعمال الفاشمة من قبل النظام العنصري في جنوب افريقيا زعزعة الاستقرار في جمهورية زامبيا ،

"واد يدرك الحاجة الى اتخاذ تدابير فعالة لحفظ السلم والا من الدوليين ،

" ١ - يدين بقوة النظام العنصري في جنوب افريقيا لما يقوم به من أعمال مستمرة ومكثفة ، دون اي استفزاز ، ضد جمهورية زامبيا ، الا ان الذى يشكل انتهاكا صارخا لسيادة زامبيا وسلامتها الاقليمية ؟

" ٢ - يطالب جنوب افريقيا بأن تسحب على الفور جميع قواتها العسكرية من اراضي جمهورية زامبيا ، وان توقف جميع انتهاكاتها لل المجال الجوى لزامبيا وان تحترم بدقة من الان فصاعدا سيادة جمهورية زامبيا وسلامتها الاقليمية ؟

" ٣ - ينذر رسميا جنوب افريقيا بأن مجلس الامن ، في حال وقوع اية حملات مسلحة اخرى ضد جمهورية زامبيا ، سيجتمع للنظر في اتخاذ تدابير ملائمة أخرى بموجب احكام ميثاق الام المتحدة ، بما فيها الفصل السابع من الميثاق ؟

" ٤ - يشنی على جمهورية زامبيا لممارستها اقصى درجات ضبط النفس في وجه الاستفزازات الخطيرة التي ارتكبها مارا ضد هذا النظام العنصري في جنوب افريقيا ؟

" ٥ - يقرر ابقاء هذا الموضوع قيد نظره " .

٤٩٥ - وعقب التصويت ثالثة ببيانات من قبل ممثلي المملكة المتحدة ، والولايات المتحدة ، وفرنسا ، وزامبيا .

جيم - رسائل لا حقة

٤٩٦ - برسالة مؤرخة في ١٥ نيسان / ابريل (١٣٨٩ / ٨) ، اتهم ممثل زامبيا جنوب افريقيا بأنها ارتكبت اعمالا عدوانية ضد زامبيا في ٨ و ١٠ نيسان / ابريل .

الفصل ٨

رسالتان مؤرختان في ١٣ حزيران /يونيه ١٩٧٩ و ١٥ حزيران /يونيه ١٩٢٩
وموجهتان الى رئيس مجلس
الأمن من الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة
ورسائل تتعلق بالحالة في الصحراء الغربية

ألف - رسائل موجهة الى مجلس الأمن وطلب عقد اجتماع

٤٩٧ - اتهم ممثل المغرب الجزائر ، في رسالتين مؤرختين في ١٣ و ١٥ حزيران /يونيه ١٩٧٩ (S/13394 و S/13397) ، بالقيام بأعمال عدوانية ضد المغرب ، وطلب عقد اجتماع للمجلس للنظر في الحالة . (انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢ ، الفقرتان ٦٤٩ و ٦٥٠) .

٤٩٨ - وفي رسالة مؤرخة في ١٦ حزيران /يونيه (S/13399) ، نفى ممثل الجزائر اتهامات المغرب ، وأضاف ان الهدف من تلك الاتهامات هو تحويل انتظار المجتمع الدولي عن الحقائق الاساسية لمسألة الصحراء الغربية ، التي هي ، في الحقيقة ، مسألة من مسائل انهاء الاستعمار .

باء - النظر في المسألة في الجلسات ٢١٥١ الى ٢١٥٤ ٢٠ - ٢٥ حزيران /يونيه ١٩٧٩)

٤٩٩ - ادرج مجلس الأمن ، في جلسته ٢١٥١ ، المعقودة في ٢٠ حزيران /يونيه ، البند التالي في جدول اعماله بدون اعتراض :

”رسالتان مؤرختان في ١٣ حزيران /يونيه ١٩٧٩ و ١٥ حزيران /يونيه ١٩٧٩
وموجهتان الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة (S/13394
و S/13397 ” .

٥٠٠ - ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي بنن والجزائر ومدغشقر والمغرب ، بناً على طلبهم ، الى الاشتراك في المناقشة دون ان يكون لهم حق التصويت .

٥٠١ - كما ابلغ الرئيس المجلس أنه قد تلقى رسالة مؤرخة في ٢٠ حزيران /يونيه (S/13406) من ممثلي اثيوبيا ، وافغانستان ، وبنن ، وبوروندي ، والجزائر ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، ورواندا ، وسان تومي وبرينسيبي ، وغيانا ، وغينيا الاستوائية ، والكونغو ، ومدغشقر ، يؤيدون فيها طلبا تقدم به السيد مجید عبد الله ، وهو عضو في الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء وريودي اورو (بوليساريو) ، لتوجيهه دعوة اليه للتتكلم امام المجلس وفقا لل المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت .

- ٥٠٢ - وأدى ممثل غابون ببيان في هذا البند .
- ٥٠٣ - ولعدم وجود اعتراض ، وجه الرئيس دعوة الى السيد مجید عبد الله بمقتضى المادة ٣٩ .
- ٥٠٤ - ثم بدأ المجلس النظر في هذا البند ببيان ادى به ممثل المغرب .
- ٥٠٥ - وفي الجلسة ٢١٥٢ المعقودة في ٢١ حزيران /يونيه ، قام الرئيس ، بموافقة المجلس ، بدعوة ممثلي زائر وموريتانيا ، بناء على طلبهما ، للاشتراك في المناقشة دون ان يكون لهما حق التصويت .
- ٥٠٦ - وواصل المجلس مناقشه واستمع الى بيان ادى به ممثل الجزائر .
- ٥٠٧ - وفي الجلسة ٢١٥٣ المعقودة في ٢٢ حزيران /يونيه ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي الكونغو واليمن الديمقراطي ، بناء على طلبهما ، للاشتراك في المناقشة دون ان يكون لهما حق التصويت .
- ٥٠٨ - وواصل المجلس نظره في هذا البند ببيانات أدى بها ممثل بنن ومدغشقر وموريتانيا واليمن الديمقراطي .
- ٥٠٩ - ووفقا للمقرر المتخذ في الجلسة ٢١٥١ ، أدى السيد مجید عبد الله ببيان .
- ٥١٠ - وفي الجلسة ٢١٥٤ المعقودة في ٢٥ حزيران /يونيه ، قام الرئيس ، بموافقة المجلس ، بدعوة ممثلي انغولا ، وبوروندي ، والجماهيرية العربية الليبية ، وسان تومي وبرينسيبي ، والسنغال ، بناء على طلبهم ، للاشتراك في المناقشة دون ان يكون لهم حق التصويت .
- ٥١١ - ثم وجه الرئيس النظر الى رسالة مؤرخة في ٢٥ حزيران /يونيه (S/13410) ووجهة من ممثل المغرب ، يقول فيها ان رئيس جمهورية السودان والرئيس الحالي لمنظمة الوحدة الأفريقية قد توسط لدى جلالته الملك الحسن الثاني ملك المغرب ، فيما ان الملك قد استجاب بصورة ايجابية لذلك النداء ، رجت المغرب من مجلس الامن ان يرجئ اتخاذ اجراء بشأن شكواها . واضاف الرئيس قائلا انه ، عقب مشاورات اجراها اعضاء المجلس رأوا ارجاء متابعة النظر في هذا البند . ونظرًا لعدم وجود اعتراض ، فقد تقرر ذلك .

جيم - رسائل لا حقة

- ١٢ - أحال ممثل موريتانيا ، في رسالة مؤرخة في ١٨ آب /اغسطس (S/13503) ، رسالة أفادت بأن حكومة موريتانيا قد تخلت ، بمقتضى اتفاق الجزائر المعقود في ١٠ آب /اغسطس مع ممثلي جمهورية البوليساريو ، عن جميع ادعائهم بحقها في أراضي الصحراء الغربية وقررت الانسحاب نهائيا من الحرب الدائرة هناك وان تتخذ موقفا يتصرف بالحياد التام . كما أحال نص اعلان صادر في ١٤ آب /اغسطس رجت فيه حكومته من الحكومة المغربية ان تسحب قواتها فورا من الأرضي الموريتانية .
- ١٣ - وقال ممثل موريتانيا ، في رسالة مؤرخة في ٣١ كانون الأول /ديسمبر (S/13718) ، ان الفرقة المغربية قد انسحبت تماما من موريتانيا ، وبالتالي فان حكومته لن تلح على النظر في شكوى مرفقة مقدمة الى المجلس في ٥ كانون الأول /ديسمبر .

الفصل ٩

رسالة مؤرخة في ٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ ووجهة من الامين العام الى رئيس مجلس الامن ، ورسالة مؤرخة في ٢٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ ووجهة من الممثل الدائم للولايات المتحدة الامريكية لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الامن

ألف - رسائل ووثائق واردة بين ٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ و ١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ وطلبات عقد اجتماع

٤٥٤ - في رسالة مؤرخة في ٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ (S/13615) ذكر ممثل الولايات المتحدة الامريكية انه ، في ٤ تشرين الثاني / نوفمبر ، تم احتلال السفارة الامريكية في طهران ، وأنه قد تم أخذ الموظفين الدبلوماسيين الامريكيين وائهم متحجزون من قبل جماعة من الايرانيين ، وان جميع الجهد الرامي الى ضمان الافراج عنهم كانت غير مجدية . و فيما ان هذا العمل والتأييد الذي لقيه بشكل خرقاً للأساس ذاته اللازم لصيانة السلم والأمن الدوليين ، فان الولايات المتحدة ترجو من مجلس الامن ان ينظر على سبيل الاستعجال في ما يمكن عمله لضمان الافراج عن الموظفين المحتجزين ولاعادة حرمة الموظفين الدبلوماسيين والمؤسسات الدبلوماسية .

٤٥٥ - وفي ٩ تشرين الثاني / نوفمبر ، وعقب مشاورات دارت فيما بين اعضاء مجلس الامن ، أصدر رئيس المجلس البيان التالي (S/13616) :

”عقب مشاورات جرت فيما بين اعضاء مجلس الامن ، اني مخول ، بوصفي رئيس المجلس ، ان اعرب عن قلق المجلس البالغ ازاً الا حاجز الذى طال أمده للموظفين الدبلوماسيين الامريكيين في ايران . واذ اتكلم بوصفي رئيس المجلس باسم المجلس ، وفي حين اني لا ارغب في التدخل في الشؤون الداخلية لأى بلد ، لا بد لي من التأكيد على وجوب احترام ببدأ حرمة الموظفين الدبلوماسيين والمؤسسات الدبلوماسية في جميع الحالات ، وفقاً للقواعد المقبولة دولياً . ولذلك ، فاني احث ، بأشد العبارات ، على الافراج عن الموظفين الدبلوماسيين المحتجزين في ايران دون تأخير وعلى توفير الحماية لهم . كذلك أحث الامين العام على مواصلة بذل مساعيه الحميد للمساعدة في تحقيق هذا الهدف ”.

٤٥٦ - وفي رسالة مؤرخة في ١٣ تشرين الثاني / نوفمبر (S/13626) ، احال القائم بأعمالبعثة الدائمة لايران لدى الامم المتحدة نص رسالة وجهة الى الامين العام من السيد ابي الحسن بنی صدر ، المكلف بوزارة خارجية جمهورية ايران الاسلامية . ووجهت في تلك الرسالة تهمة بأن الولايات المتحدة تبذل جهداً ، في صدد ازمة سببتها هي نفسها ، لخلق هواش حرب في الولايات المتحدة وفي البلدان الفرنسية بغية تبرير اتخاذ تدابير عسكرية او اقتصادية ضد ايران .

وحيث ان حكومة ايران تعتبر ان تلك الاعمال تشكل تهديداً لأمنها الذاتي وأمن المنطقة والعالم ، وهي تطلب عقد اجتماع لمجلس الامن . كما تأمل حكومة ايران ان يبذل الامين العام قصارى جهده لحمل حكومة الولايات المتحدة على التخلص عن موقفها العدائي والاستجابة الى طلبات ايران المشروعة بأن تسلم الولايات المتحدة بدراسة جروم الشاه السابق وبأنه ينبغي ان تعاد الى ايران الممتلكات والاموال العائدية للشاه السابق وأفراد عائلته والاعضاء الرئيسيين في نظامه ، والموجودة في الولايات المتحدة .

١٧ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر (S/13646) ، قال الأمين العام ، مشيراً إلى "الحالة الخطيرة التي نشأت في العلاقات بين الولايات المتحدة وإيران" ، إن حكومة الولايات المتحدة تشعر بانزعاج بالغ للاستيلاء على سفارتها في طهران واحتجاز موظفيها الدبلوماسيين ، مما يشكل خرقاً للاتفاقيات الدولية ذات الصلة ، وأن حكومة إيران تسعى إلى الانتقام لحالات الظلم وال Abuse استعمال حقوق الإنسان التي ترى حكومة إيران أن النظام السابق قد ارتكبها . ويرى الأمين العام أن الأزمة السائدة تشكل تهديداً خطيراً للسلم والأمن الدوليين . ووفقاً لذلك ، يطلب الأمين العام ، ممارسة لمسؤولياته المحددة بموجب ميثاق الأمم المتحدة ، أن يعقد مجلس الأمن على سبيل الاستعجال في محاولة لا يجاد حل سلمي للمشكلة يتمشى مع مبادئ العدالة والقانون الدولي .

٥١٨ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٧ تشرين الثاني /نوفمبر (١٣٦٥) ، ذكر القائم بأعمال البعثة الدائمة لـ ایران لدى الأمم المتحدة ان حكومته ترحب بطلب الأمين العام عقد اجتماع لمجلس الأمن ، وأشار الى ان وزير خارجية ایران ، في رسالته المؤرخة في ١٣ تشرين الثاني /نوفمبر (١٣٦٢)، قد وجه النظر ايضا الى التهديدات للسلم الدولي التي تنطوى عليها هذه الحالة وانه قد طلب عقد اجتماع للمجلس . بيد أنه طلب تأجيل انعقاد المجلس احتراما لأقدس الايام ، يومي تاسوعاء وعشوراً ، وأضاف ان ایران ستكون مستعدة للاشتراك في مناقشة كاملة في المجلس اعتبارا من مساء يوم السبت ، ١ كانون الأول /ديسمبر حيث انه من المقرر أن يصل وزير خارجية ایران ، السيد بنی صدر ، الى نيويورك ليرئيس الوفد الايراني .

١٩ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٦ تشرين الثاني / نوفمبر (S/13648)، أحال ممثل باكستان نسخ رسالة مؤرخة في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر من السيد آغا شاهي، مستشار الشؤون الخارجية في حكومة باكستان، اعرب فيها عن قلق حكومته الشديد ازاء مستوى التوتر الخطير السائد بين ايران والولايات المتحدة، واقتناعها بأن طلب حكومة ايران عقد اجتماع لمجلس الامن يوفر فرصة مناسبة تماما للمجلس للحيلولة دون خطر اتخاذ تدابير عسكرية وللتخفيف من حدة التوتر في المنطقة.

٥٢ - وفي برقية مؤرخة في ٢٧ تشرين الثاني / نوفمبر (١٣٦٥ـ)، أحال رئيس المجلس الدائم لمنظمة الدول الأمريكية نص اعلان صادر عن المجلس الدائم في ٢٦ تشرين الثاني / نوفمبر ، بشأن احتلال سفارة الولايات المتحدة في ايران واحتجاز موظفيها رهائن ، وناشد المجلس الدائم فسي هذه البرقية حكومة ایران من اجل انهاء احتلال سفارة الولايات المتحدة وضمان الافراج عن الرهائن جميعاً.

٥٢١ - وفي رسالة مؤرخة في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر (١٣٦٦/٨) ، احال ممثل غينيا رساله موجهه الى كل من آية الله الخميني وعاهل المملكة العربية السعودية من الرئيس أحمـد سـيكـتـورـى ، تتعلق بـتنـيسـالـمسـجـدـالـحرـامـفيـمـكـةـوـيرـجـوـفـيهـاـمـنـحـكـرـمـاـيـرانـاـنـتـلـقـسـرـاحـالـرهـائـنـ .

٥٢٢ - وفي رسالة مؤرخة في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر (١٣٦٦/٨) ، احال ممثل ايرلندا نـسـبـيـانـ صـدـرـفيـذـلـكـالـيـوـمـعـنـرـئـاءـدـوـلـأـوـحـكـوـمـاتـوـزـرـاءـخـارـجـيـةـالـدـوـلـالـتـسـعـاـضـاءـفـيـاـتـحـادـالـاـوـرـوـبـيـ،ـيـحـشـونـفـيهـاـالـسـلـطـاتـالـاـيـرـانـيـةـعـلـىـاتـخـازـتـدـابـيـرـفـورـيـةـلـلـافـرـاجـعـنـالـرـهـائـنـفـيـاـمـاـنـتـامـوـلـلـسـمـاحـلـهـمـبـالـعـودـةـإـلـىـبـلـدـهـمـ .

٥٢٣ - وفي رسالة مؤرخة في ١ كانون الاول / ديسمبر (١٣٦٧/٨) ، احال ممثل تونس نـسـبـيـانـ صـادـرـعـنـالـحـكـوـمـةـالـتـوـنـسـيـةـيـتـعـلـقـبـاـجـتـمـاعـعـقـدـمـعـالـوـفـدـالـذـىـأـرـسـلـهـجـلـسـالـثـوـرـةـفـيـاـيـرانـ،ـوـالـذـىـأـعـربـفـيـهـوـزـيـرـخـارـجـيـةـتـوـنـسـعـنـفـلـقـتـوـنـسـالـبـالـغـوـحـثـعـلـىـاـمـشـالـقـادـةـطـهـرـاـنـلـلـقـوـاعـدـالـتـاـظـمـنـلـلـعـلـاقـاتـالـدـلـلـيـةـ .

٥٢٤ - وفي رسالة مؤرخة في ١ كانون الاول / ديسمبر (١٣٦٧/٨) ، احال ممثل ایران نـسـبـيـانـ رسـالـةـمـؤـرـخـةـفـيـالـيـوـمـذـاـنـمـنـوـزـيـرـخـارـجـيـةـاـيـرانـ،ـالـسـيـدـصـادـقـقـطـبـزـادـهـ،ـتـقـضـمـاـنـاـمـاـنـاـمـيـرـيـالـيـةـالـوـلـيـاتـالـمـتـحـدـةـوـالـصـهـيـونـيـةـالـدـلـلـيـةـقـدـشـرـعـاـفـيـمـؤـاصـةـجـدـيـدةـلـتـضـلـيلـالـرـأـيـالـعـامـالـاـمـرـيـكـيـوـتـشـوـيـشـهـ .

بـ٤ - النـظرـفـيـالـسـأـلـةـفـيـالـجـلـسـةـ٢١٢٢ـوـفـيـالـجـلـسـاتـ٢١٢٥ـإـلـىـ٢١٢٨ـ(ـالـمـنـعـقـدـةـفـيـ٢٧ـتـشـرـينـالـثـانـيـ/ـنـوـفـمـبـرـوـفـيـالـفـتـرـةـمـنـ١ـإـلـىـ٤ـكـانـونـاـلـوـلـ/ـدـيـسـمـبـرـ١٩٧٩ـ)

٥٢٥ - في الجـلـسـةـ٢١٢٢ـالـمـعـقـودـةـفـيـ٢٧ـتـشـرـينـالـثـانـيـ/ـنـوـفـمـبـرـ،ـاـدـرـجـمـجـلـسـاـلـمـبـنـاـنـالـتـالـيـفـيـجـدـولـأـعـالـهـدـوـنـأـىـاعـتـرـاـضـ :

”رسـالـةـمـؤـرـخـةـفـيـ٢٥ـتـشـرـينـالـثـانـيـ/ـنـوـفـمـبـرـ١٩٧٩ـوـمـوجـهـةـمـنـالـأـمـيـنـالـعـامـإـلـىـرـئـيـسـمـجـلـسـاـلـمـ(ـ١٣٦٤٦ـ/ـ٨ـ)ـ .

٥٢٦ - وـدـعـاـرـئـيـسـ،ـبـمـوـافـقـةـمـجـلـسـ،ـمـثـلـيـاـيـرانـوـسـرـىـلـانـكـاـ،ـبـنـاءـعـلـىـهـمـاـ،ـلـلـاشـتـراكـفـيـالـمـنـاقـشـةـدـوـنـاـنـيـكـونـلـهـمـاـحـقـالـتـصـوـيـتـ .

٥٢٧ - وفي الجـلـسـةـذـاتـهـاـ،ـاـسـتـمـعـمـجـلـسـاـلـمـبـنـاـنـالـرـئـيـسـبـالـبـيـانـالـتـالـيـبـاـسـمـمـجـلـسـ(ـ١٣٦٥٢ـ/ـ٨ـ)ـ :

”أـوـدـأـنـأـشـكـرـالـأـمـيـنـالـعـامـعـلـىـبـيـانـهـ .

”أـوـدـأـنـأـشـيرـإـلـىـرـسـالـةـالـأـمـيـنـالـعـامـالـمـؤـرـخـةـفـيـ٢٥ـتـشـرـينـالـثـانـيـ/ـنـوـفـمـبـرـ١٩٧٩ـ(ـ١٣٦٤٦ـ/ـ٨ـ)ـ،ـالـتـيـيـجـتـمـعـمـجـلـسـاـلـمـبـنـاـنـالـآنـاـسـتـادـاـلـيـهاـ،ـوـالـتـيـتـنـسـعـلـىـمـاـيـلـيـ:

”أـوـدـأـنـأـشـيرـإـلـىـالـحـالـةـالـخـطـرـةـالـتـيـنـشـأـتـفـيـالـعـلـاقـاتـبـيـانـالـوـلـيـاتـالـمـتـحـدـةـالـأـمـيـكـيـةـوـاـيـرانــ.ـاـنـحـكـوـمـةـالـوـلـيـاتـالـمـتـحـدـةـتـشـعـرـبـاـنـزـعـاجـبـالـخـلـلـلـاـسـتـيـلـاءـعـلـىـسـفـارـتـهـاـفـيـطـهـرـاـنــوـاـحـتـجـازـمـوـظـفـيـهـاـالـدـبـلـوـمـاسـيـيـنــ،ـمـاـيـشـدـلـخـرـقـاـلـلـاـتـفـاقـيـاتـالـدـلـلـيـةـالـمـتـصـلـةـبـذـلـكــ.ـوـاـنـحـكـوـمـةـاـيـرانـتـتـوـخـىـالـاـنـصـافـ .

لحالات الظلم ولا ساءة استعمال حقوق الانسان التي ترى ان النظام السابق قد ارتكبها . ان المجتمع الدولي يساوره القلق ، على نحو متزايد ، في أن المستوى الخلل للتوتر بين هذين البلدين يهدد السلم والاستقرار في المنطقة وقد يكون له عواقب وخيمة بالنسبة للعالم بأكمله .

* لذلك فاني أرى ان الازمة الحالية تشكل تهديدا خطيرا للسلم والا من الدوليين . وبناءً على ذلك وممارسة لمسؤوليتي المحددة بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة ، أطلب انعقاد مجلس الأمن على سبيل الاستعجال في محاولة لا يجاد حل سلمي للمشكلة بما يتمشى مع مبادئ العدالة والقانون الدولي .

” كما أود أن أشير إلى الرسالة المؤرخة في ٢٧ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ ، والموجهة إلى من القائم بأعمال البعثة الدائمة لايران لدى الأمم المتحدة (١٣٦٥٠ / S) ، والتي طلب فيها ارجاع المداولات الرسمية لمجلس الأمن احتراماً ليومي تاسوعاء وعشاء المقدسين ، وهما يومان جليلان لااحترام ويحتفل بهذكراهما منذ قرون في كثير من البلدان الإسلامية ، وخاصة في ايران ، ولتمكن سعادة الوزير ابوالحسن بنی صدر ، وزير خارجية ايران ، من الوصول إلى نيويورك لكي يتضمن له الاشتراك في المناقشة الكاملة للمجلس اعتباراً من مساء يوم السبت ، ١ كانون الاول / ديسمبر .

” وعلى ذلك ، وافق المجلس ، بعد اجراء مشاورات ، على رفع جلسته حتى الساعة التاسعة من مساء يوم ١ كانون الاول / ديسمبر ، على ان يكون مفهوماً انه سينعقد من جديد قبل هذا اذا اقتضت الحالة ذلك .

” كما أود أن أوجه نظر مجلس الأمن الى انني قمت ، في ٩ تشرين الثاني / نوفمبر ، وعقب مشاورات دارت فيما بين أعضاء المجلس ، باصدار البيان التالي (١٣٦١٦ / S) باسم أعضاء المجلس ، وتلبيت فيه ، على سبيل الاستعجال ، الإفراج عن الموظفين الدبلوماسيين الارمكين المحتجزين في ايران منذ ٤ تشرين الثاني / نوفمبر وتوفير الحماية لهم : [انظر الفقرة ٥١٥ أعلاه] .

” وأكرر هذا النداء بشدة باسم مجلس الأمن .

” وبالنظر الى الخطير الشديد الذي يهدد السلم والا من الدوليين ، فإن مجلس الأمن لن يليين في جهوده العاجلة لا يجاد حل سلمي للمشكلة بما يتمشى مع مبادئ العدالة والقانون الدولي ” .

٥٢٨ - واستأنف مجلس الأمن ، في جلسته ٢١٢٥ المعقودة في ١ كانون الاول / ديسمبر ، نظره في هذا البند .

٥٢٩ - ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، مثلي زائر ، ولبيسريا ، ومصر ، بناءً على طلبهما ، للاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت .

٥٣٠ - وأعلم الرئيس مجلس الا من بأن القائم بأعمال البعثة الدائمة لا يران لدى الام المتحدة قد أبلغ ، رسميا ، الرئيس الذى انتهت فترة رئاسته ، في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ، ان ايران لا تعتزم حضور جلسة المجلس .

٥٣١ - واستمر النظر في هذه المسألة ببيانات أدلى بها ممثلو الولايات المتحدة ، والنرويج ، والبرتغال ، والمملكة المتحدة ، وغابون ، وفرنسا ، وبوليفيا ، وبنغلاديش ، والاتحاد السوفياتي ، وزامبيا ، ونيجيريا ، وتشيكوسلوفاكيا ، والرئيس ، متلماً بصفته مثل الصين ، وممثلاً ليبيريا وزائير .

٥٣٢ - وفي الجلسة ٢١٢٦ المعقودة في ٢ كانون الاول / ديسمبر ، دعا الرئيس ، بمباقة المجلس ، مثلية اسبانيا ، واستراليا ، وجمهورية المانيا الاتحادية ، واياليا ، وبنما ، وكندا ، وملاوى ، وهولندا ، واليابان ، وبيوغوسلافيا ، بناءً على طلبهم ، للاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت .

٥٣٣ - وواصل المجلس نظره في هذه المسألة ، حيث استمع الى بيانات من مثلية الكويت ، وجامايكا ، ومصر ، وجمهورية المانيا الاتحادية ، واستراليا ، وكندا ، واليابان ، وهولندا ، وملاوى ، واياليا ، وبنما ، وبيوغوسلافيا ، واسبانيا .

٥٣٤ - وفي الجلسة ٢١٢٧ المعقودة في ٣ كانون الاول / ديسمبر ، دعا الرئيس ، بمباقة المجلس ، مثلية بلجيكا ، وسوازيلند ، وموريشيوس ، والنمسا ، بناءً على طلبهم للاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت .

٥٣٥ - وواصل المجلس نظره في هذا البند ، فاستمع الى بيانات أدلى بها ممثلو بوليفيا (باسم مجموعة أمريكا اللاتينية) ، وسوازيلند ، والنمسا ، وبلجيكا ، وموريشيوس .

٥٣٦ - وفي الجلسة ٢١٢٨ المعقودة في ٤ كانون الاول / ديسمبر ، دعا الرئيس ، بمباقة المجلس ، مثل اليونان ، بناءً على طلبه ، الى الاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت .

٥٣٧ - وجه الرئيس النظر الى مشروع قرار (١٣٦٧٧ / S) ، أعد أثناء مشاورات جرت فيما بين أعضاء المجلس .

٥٣٨ - واختتم المجلس مناقشته لهذا البند ببيانات أدلى بها مثلاً البرتغال (الذي ألقى بياناً صادراً عن لجنة وزراء مجلس أوروبا) واليونان .

٥٣٩ - ثم انتقل مجلس الا من الى التصويت على مشروع القرار المعروض عليه .

مقرر : في الجلسة ٢١٢٨ المعقودة في ٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ ، اعتمد مشروع القرار (١٣٦٧٧ / ٣) بالاجماع بوصفه القرار ٤٥٧ (١٩٧٩) .

٥٤ - وفيما يلي نص القرار ٤٥٢ (١٩٧٩) :

"ان مجلس الا من ،

"وقد نظر في الرسالة الموجهة من الامين العام والمؤرخة في ٢٥ تشرين الثاني /
نوفمبر ١٩٧٩ (١٣٦٤٦ / S) ،

” وان يساوره بالغ القلق لخطورة مستوى التوتر بين ايران والولايات المتحدة الامريكية ، الامر الذي قد تكون له عواقب خطيرة على السلم والا من الدوليين ،

” وان يشير الى النداء الذى وجهه رئيس مجلس الامن في ٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ (S/13616) والذى تقرر في ٢٧ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ (S/13652) ،

” وان يحيط علما بالرسالة الموجهة من وزير خارجية ايران والمؤرخة في ١٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ (S/13626) بشأن مظالم ايران ،

” وان يضع في اعتباره التزام الدول بتسوية منازعاتها الدولية بالوسائل السلمية بحيث لا يتعرض السلم والامن والمصلحة الدولي للخطر ،

” وان يدرك مسؤولية الدول في الامتناع عن علاقاتها الدولية عن استعمال القوة أو التهديد باستعمالها ضد السلامة الاقليمية أو الاستقلال السياسي لأية دولة ، أو بأية طريقة أخرى تتنافى مع مقاصد الامم المتحدة ،

” وان يعيid تأكيد الالتزام الرسمي لجميع الدول الاطراف في كل من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١ واتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية لعام ١٩٦٣ بمراعاة حرمة الموظفين الدبلوماسيين ومقاربتهما ،

” ١ - يطلب على وجه الاستعجال الى حكومة ايران الافراج فورا عن موظفي سفارة الولايات المتحدة الامريكية المحتجزين في طهران ، وتوفير الحماية لهم والسماح لهم بمغادرة البلد ؟

” ٢ - يطلب كذلك الى حكومتي ايران والولايات المتحدة الامريكية اتخاذ الخطوات اللازمة لحل المسائل المتبقية بينهما سلما بما يحقق رضا الطرفين وفقا لمقاصد ومبادئ الامم المتحدة ؟

” ٣ - يبحث حكومتي ايران والولايات المتحدة الامريكية على ممارسة أقصى درجات ضبط النفس في الحالة السائدة ؟

” ٤ - يرجو من الامين العام بذل مساعيه الحميد لتنفيذ هذا القرار على الفور واتخاذ جميع التدابير الملائمة من أجل هذه الغاية ؟

” ٥ - يقر ابقاء هذه المسألة معروضة على المجلس بصورة نشطة ويرجو من الامين العام تقديم تقرير اليه عن التطورات المتعلقة بجهوده على وجه الاستعجال . ”

١٤٥ - وعقب التصويت ، استمع المجلس الى بيانين أدلى بهما الامين العام وممثل الولايات المتحدة .

جيم - رسائل وتقاضي واردة الى مجلس الامن في الفترة بين ٣ و ٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، وطلب عقد اجتماع

١٤٦ - في رسالة مؤرخة في ٣ كانون الاول / ديسمبر (S/13673) ، أحال مثل ساحل العاج نص رسالة مؤرخة في ٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر من وزير خارجية ساحل العاج تتعلق بالاحتتجاجات

المقدمة الى السلطات الايرانية من أجل اخلاء سفارة الولايات المتحدة في طهران والافراج عن موظفيها وحاله نس مناشدة لهذه الخاتمة موجهة الى سعاده آية الله الخميني من رئيس ساحل العاج.

٣٤٥ - وبرسالة مؤرخة في ٣ كانون الاول / ديسمبر (١٣٦٧ـ) ، قام ممثل سانت لوسيا ، بصفته رئيس مجموعة أمريكا اللاتينية لشهر كانون الاول / ديسمبر ، باحالة نص بيان أعدته المجموعة في اليوم ذاته ، تعرب فيه عن تأييدها لمناشدات رئيس مجلس الا من وعن اهتمامها في أن يتم ايجاد حل سلمي للحالة الخطيرة التي نشأت بين الولايات المتحدة وايران .

٥٤ - وبرسالة مؤرخة في ٤ كانون الاول / ديسمبر (١٣٦٧/٥) ، احال مثل فولتا العليا نسخ رسالة موجهة الى آية الله الخميني من رئيس فولتا العليا حيث فيها الرئيس على الملأ سراح الموظفين التابعين للولايات المتحدة وأعرب عن أسفه لتقاعس ايران عن تنفيذ القرار الاجتماعي الذي اتخذه مجلس الامن .

٥٤٥ - وبرسالة مؤرخة في ١٥ كانون الاول / د يسمبر (١٣٦٩/١٥) ، احال رئيس قلم محكمة العدل الدولية الى الامين العام نسخة رسمية من قرار المحكمة المؤرخ ١٥ كانون الاول / د يسمبر ١٩٢٩ والذى يتضمن بيانا بالتدابير الانتقالية في القضية المتعلقة بموظفي الولايات المتحدة الدبلوماسيين والقنصليين في طهران (الولايات المتحدة الامريكية ضد ايران) .

٥٤ - وفي ٢٢ كانون الاول / ديسمبر ، قدم الامين العام تقريراً (S/13704) بشأن التطورات التي حدثت منذ اعتماد المجلس للقرار ٤٥٧ (١٩٧٩) ، الذي قام فيه المجلس ، من بين أمور أخرى ، برجاء الامين العام أن يبذل مساعيه الحميدة في سبيل تنفيذه الفوري واتخاذ جميع التدابير المناسبة تحقيقاً لهذه الفكرة . ووصف الامين العام اتصالاته مع حكومتي ايران والولايات المتحدة ، وكذلك مع مسئولي عدد من الحكومات والمنظمات الأخرى التي قد تكون ذات فائدة ، واستنتاج الامين العام من تلك الاتصالات انه لا يمكن احراز تقدم مبكر نحو تسوية لهذه الازمة . وقال ان الحالة استثنائية الى حد كبير وانه سيتابع مساعيه ممارسة للولاية المنسنة اليه بموجب القرار ٤٥٧ (١٩٧٩) ، مع التصميم على ايجاد وسيلة لا حراز حل للحالة الخطيرة يكون مقبول بشكل متبدل .

٤٥ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٢ كانون الاول / ديسمبر (١٣٧٥) ، قام ممثل الولايات المتحدة ، بعد ان استعرض التطورات في الحالة منذ ٤ تشرين الثاني / نوفمبر ولا حظ ان ايران ما زالت تحتفظ بala مريكيين كرهائن تحد يها المقررات المجتمع الدولي ومناشداته ، بطلب عقد اجتماع مبكر لمجلس الا من للنظر في التدابير الواجب اتخاذها لتحمل ايران على الوفاء بالتزاماتها الدولية .

رجال — النظر في المسألة في الجلسات ٢١٨٤-٢١٨٢ (٢١-٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩)

٥٤٨ — في الجلسة ٢١٨٢ المعقودة في ٢٩ كانون الاول / ديسمبر ، ادرج مجلس الامن البند التالي في جدول اعماله دون اعتراض :

رسالة مؤرخة في ٢٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ ووجهة الى رئيس مجلس الامن

من الممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة (S/13705) .

٥٤٩ — ودعى الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي استراليا ، وجمهورية المانيا الاتحادية ، وسنغافورة ، وكندا ، بناءً على طلبهما ، للاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت .

٥٥٠ — ثم بدأ المجلس النظر في البند ، حيث استمع إلى بيان من الأمين العام وبيانات من وزير خارجية الولايات المتحدة وممثلي المملكة المتحدة ، والنرويج ، والبرتغال ، وفرنسا ، وجمهورية المانيا الاتحادية ، وسنغافورة ، واستراليا .

٥٥١ — وفي الجلسة ٢١٨٣ المعقودة في ٣٠ كانون الأول / ديسمبر ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثل اليابان ، بناءً على طلبه ، للاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت .

٥٥٢ — وفي تلك الجلسة ، استمع المجلس إلى بيانات أدلى بها ممثلو نيجيريا ، وتشيكوسلوفاكيا ، وزامبيا ، وجامايكا ، وبوليفيا ، واليابان ، ووزير الدولة للشؤون الخارجية في كندا .

٥٥٣ — وفي الجلسة ٢١٨٤ المعقودة في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ، وجه الرئيس النظر إلى مشروع قرار (S/13711/Rev.1) مقدم من الولايات المتحدة .

٥٥٤ — واستمع المجلس ، متابعة لمناقشته للبند ، إلى بيانات أدلى بها مثلاً غابون ، وبنغلاديش ، والرئيس ، الذي تكلم بصفته ممثل الصين .

٥٥٥ — وقبل الانتقال إلى التصويت على مشروع القرار (S/13711/Rev.1) ، استمع المجلس إلى بيانات أدلى بها ممثلو الاتحاد السوفيتي ، والكويت ، وزامبيا .

مقرر : في الجلسة ٢١٨٤ المعقودة في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، اعتمد مشروع القرار (S/13711/Rev.1) بأغلبية ١١ صوتاً مقابل لاشيء ، مع امتياز ٤ أعضاء عن التصويت (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية ، وبنغلاديش ، وتشيكوسلوفاكيا ، والكويت) بوصفه القرار ٤٦١ (١٩٧٩) .

٥٥٦ — وفيما يلي نص القرار ٤٦١ (١٩٧٩) :

"ان مجلس الأمن ،

"اذ يشير إلى قراره ٤٥٢ (١٩٧٩) المؤرخ في ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ،

"واذ يشير أيضاً إلى النداء الذي وجهه رئيس مجلس الأمن في ٩ تشرين الثاني /
نوفمبر ١٩٧٩ (S/13616) والذي تكرر في ٢٧ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ (S/13652) ،

"واذ يساوره شديد القلق لتزايد التوتر بين جمهورية ايران الاسلامية والولايات المتحدة الامريكية بسبب القائمة القبض على أشخاص من رعايا الولايات المتحدة واحتقارهم لـ
لمدة طويلة كرهائن في ايران مما يشكل خرقاً للقانون الدولي ، الا ان الذي قد تكون له عواقب خطيرة على السلم والأمن الدوليين ،

"واذ يحيط علما بالرسالتين الموجهتين من وزير خارجية جمهورية ايران الاسلامية
والمؤرختين في ١٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ (S/13626) و ١ كانون الأول / ديسمبر
١٩٧٩ (S/13671) والمتتعلقتين بمظالم وبيانات حكومته عن الحالة ،

"واز يشير أيضا الى الرسالة الموجهة من الامين العام والمؤرخة في ٢٥ تشرين
الثاني /نوفمبر ١٩٧٩ (S/13646) والتي جاء فيها ان الازمة الحالية بين جمهورية ايران
الاسلامية والولايات المتحدة الامريكية تشكل ، في رأيه ، تهديدا خطيرا للسلم والامان
الدوليين ،

"واز يأخذ في اعتباره أمر محكمة العدل الدولية المؤرخ في ١٥ كانون الاول /دسمبر
١٩٧٩ (S/13697) الذي طلب الى حكومة جمهورية ايران الاسلامية أن تكتفى الافراج
فورا دون استثناء ، عن جميع رعايا الولايات المتحدة المحتجزين بوصفهم رهائن في ايران
والذى طلب ايضا الى حكومة الولايات المتحدة الامريكية وحكومة جمهورية ايران الاسلامية
أن تكتفى عدم اتخاذ أي تدبير من شأنه أن يزيد التوتر بين البلدين ،

"واز يأخذ في اعتباره كذلك تقرير الامين العام المؤرخ في ٢٢ كانون الاول /دسمبر
١٩٧٩ عن تطورات الحالة (S/13704) ،

"واز يضع في اعتباره التزام الدول بتسوية مازعاتها الدولية بالوسائل السلمية
بحيث لا يتعرض السلم والامان والعدل الدولي للخطر ،

"واز يدرك مسؤولية الدول في الامتناع عن علاقتها الدولية عن استعمال القوة
أو التهديد باستعمالها ضد السلامة الاقليمية أو الاستقلال السياسي لأية دولة ، أو بآية
طريقة أخرى تتنافي مع مقاصد الامم المتحدة ،

"١ - يعيد تأكيده قراره ٤٥٢ (١٩٧٩) في جميع جوانبه :

"٢ - يعرب عن استيائه لاستمرار احتجاز الرهائن خلافا لقراره ٤٥٢ (١٩٧٩)
وأمر محكمة العدل الدولية المؤرخ في ١٥ كانون الاول /دسمبر ١٩٧٩ :

"٣ - يتطلب على وجه الاستعمال مرة أخرى الى حكومة جمهورية ايران الاسلامية
الافراج فورا عن جميع رعايا الولايات المتحدة المحتجزين بوصفهم رهائن في ايران ، وتوفير
الحماية لهم والسامح لهم بمغادرة البلد :

"٤ - يكرر رجاءه الى الامين العام ان يبذل مساعديه الحميد ويساعد جهوده
بقصد مساعدة مجلس الامن في تحقيق الاهداف المنشودة في هذا القرار ، وفي هذا الصدد
يحيط، علما باستعداده للذهاب شخصيا الى ايران :

"٥ - يرجحه من الامين العام تقديم تقرير الى مجلس الامن عن جهود مساعديه
الحميدة قبل ان يجتمع المجلس مرة أخرى :

"٦ - يقرر عقد اجتماع في ٧ كانون الثاني /يناير ١٩٨٠ بختية استعراض الحالة
وكذلك ، في حال عدم الامتثال لهذا القرار ، اتخاذ تدابير فعالة بموجب المادتين
٣٩ و٤١ من ميثاق الامم المتحدة .

٥٤ - تقرير الامين العام المؤرخ في ٦ كانون الثاني /
يناير ١٩٨٠

٥٢ - في ٦ كانون الثاني /يناير ١٩٨٠ ، قدم الامين العام تقريرا (S/13730) علما بالقرارين ٤٥٢ (١٩٢٩) و ٤٦١ (١٩٢٩) ، اورد فيه بيانا عن زيارته لايران في الفترة من ١ الى ٣ كانون الثاني /يناير وناقشه مع وزير الخارجية قطب زاده وغيره من اعضاء مجلس الثورة في ايران . وخرج الامين العام بنتيجة مفادها انه ، على الرغم من المصاعب الكثيرة التي صادفها أثناء زيارته الى طهران بسبب هيكل السلطات الخاسق القائم في البلد ، فهو يعتبر ان الرحالة كانت مفيدة وساعدته على تفهم الوجه المتعذر للأزمة تفهماً أفضل . وقال انه ، على الرغم من انه لم ير آية الله الخميني ، فإن محادثاته الموسعة مع وزير الخارجية وغيره من اعضاء مجلس الثورة قد أعطته فكرة واضحة عن موقف القادة الايرانيين . وأضاف انهم ليسوا مستعدين ، في هذا الوقت ، للاستجابة لنداء المجتمع الدولي من أجل الافراج فورا عن الرهائن ، وهو موضوع ما برهوا ببرهانه بتسليم الشاه السابق وباعادة الاصول التي يزعم انه أخرجهما بشكل غير شرعي . وفي الوقت ذاته ، أعربوا عن التأييد لفكرة إنشاء لجنة تحقيق دولية للتحقيق في الادعاءات بانتهاكات خطيرة لحقوق الانسان وعن الاعمال غير الشرعية في ظل النظام السابق في ايران ولتقديم تقارير للاجهزة ذات الصلة في الأمم المتحدة لا تخاذ الاجراءات المناسبة . وبين الامين العام انه ينبغي لانشاء هذه اللجنة أن يعقب الافراج عن الرهائن ، وأن يتزامن معه على الأقل .

٥٨ - وذكر الامين العام انه ، مع ادراكه ادراكا تاما ان تقريره لا يتضمن ، بأى شكل ، حل لهذه المشكلة ، فهو يعتبر انه يقدم عددا من العناصر والافكار التي يمكن أن توفر أساسا لمواصلة مجلس

الامن نظره .

٥٩ - واد - النظر في المسألة في الجلسة ١٣٩١١ (٢١٩١)
كانون الثاني /يناير ١٩٨٠

٥٩ - في الجلسة ٢١٩١ المعقدة في ١١ كانون الثاني /يناير ، استأنف مجلس الامن نظره في هذا البند .

٦٠ - ووجه الرئيس النظر الى مشروع قرار (S/13735) مقدم من الولايات المتحدة ، وينص على ما يلي :
”ان مجلس الامن ،

”اذ يشير الى القرارين ٤٥٢ (١٩٢٩) المؤرخ في ٤ كانون الاول /ديسمبر
و ٤٦١ (١٩٢٩) المؤرخ في ٣١ كانون الاول /ديسمبر ١٩٢٩ ،

”وان يشير ايضا الى المناشدة التي قام بها رئيس مجلس الامن في ٩ تشرين الثاني /نوفمبر (S/13616) ، والتي كررت في ٢٢ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٢٩ (S/13652) ،

”وقد أحال علمًا بالرسالتين المؤرختين في ١٣ تشرين الثاني /نوفمبر ، و ١ كانون الاول /دسمبر ١٩٧٩ المتعلقتين بطلبات ایران وآرائهما (S/13626 ، و S/13671) ،

”وقد أخذ في اعتباره قرار محكمة العدل الدولية المؤرخ في ١٥ كانون الاول /دسمبر ١٩٧٩ (S/13697) الذي يدعى حکومة جمهورية ایران الاسلامية الى ضمان الافراج الفوري دون اى استثناء ، عن جميع الاشخاص الذين يحملون جنسية الولايات المتحدة المحتجزين رهائن في ایران ، والذى يدعو أيضًا حکومة الولايات المتحدة الامريكية وحکومة جمهورية ایران الاسلامية الى ضمان عدم قيامهما بأى عمل يؤدى الى تفاقم حالة التوتر بين البلدين ،

”واد يشير كذلك الى الرسالة المؤرخة في ٢٥ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٩ والموجهة من الامين العام (S/13646) التي يقول فيها انه يرى ان الازمة الحالية بين جمهورية ایران الاسلامية والولايات المتحدة الامريكية تشكل تهديدا خطيرا للسلم والامن الدوليين ،

”واد يضع في اعتباره قيام الجمعية العامة بتوافق الآراء ، في ١٢ كانون الاول /دسمبر ١٩٧٩ ، باعتماد اتفاقية دولية لمناهضة أخذ الرهائن ،

”واد يضع في اعتباره التزام الدول بأن تسوى خلافاتها الدولية بالوسائل السلمية على نحو لا يشكل خطرا على السلم والامن الدوليين والعدل ، وأن تقوم ، تحقيقا لهذه الغاية ، بالامثال لمقرر مجلس الامن ،

”واد راكا منه لمسؤولية الدول في الامتناع ، في علاقاتها الدولية ، عن التهديد بالقوة او استخدامها ضد السلام الاقليمية او الاستقلال السياسي لأى دولة ، او بأية طريقة أخرى لا تتفق ومقاصد الامم المتحدة ،

”واد يؤكد ان سلاما الافراج عن كل المحتجزين رهائن ومبادرتهم ایران تشكل خلوة أولى اساسية في الحل السلمي للقضايا القائمة بين ایران والولايات المتحدة والدول الأخرى الاعضاء في المجتمع الدولي ،

”واد يكرر انه ، ما ان يتم الافراج عن الرهائن بسلامة ، ينبغي لحكومة كل من ایران والولايات المتحدة الامريكية ان تتخذ الخطوات الالزمة لحل القضايا المعلقة بينهما حلا سلميا على نحو يرضي عنه الطرفان وفقا لمقاصد الامم المتحدة ومبادئها ،

”واد يأخذ في اعتباره كذلك تقرير الامين العام المؤرخ في ٦ كانون الثاني /يناير ١٩٨٠ (S/13730) المقدم عملا بالقرارين ٤٥٢ (١٩٧٩) و ٤٦١ (١٩٧٩) ،

”واد يضع في اعتباره ان استمرار احتجاز الرهائن يشكل تهديدا مستمرا للسلم والامن الدوليين ،

”واد يعمل وفقا للحاديدين ٣٩ و ٤١ من ميثاق الامم المتحدة ،

”١ - يدعوا ، مرة أخرى ، على سبيل الاستعجال ، حکومة جمهورية ایران الاسلامية الى الافراج فورا عن جميع الاشخاص الذين يحملون جنسية الولايات المتحدة والمحتجزين كرهائن في ایران ، ول توفير الحماية لهم وللسماح لهم بمغادرة البلد ؛

" ۲ - يقر انه ، الى حين الافراج عن الرهائن ومضاررتهم ايران سالمين ،
تقوم جميع الدول الاعضاء بما يلي :

" (أ) تمنع القيام ، من قبل مواطنيها أو من اراضيها ، ببيع أو توريد جميع المواد
أو السلع أو المنتجات ، باستثناء الاغذية والادوية واللوازم المقصودة للأغراض الطبية حصرا ،
سواء كانت آتية اصلا من اراضيها أو لم تكن ، الى او لوجهة كيانات حكومية ايرانية في ايران
أو الى شخص آخر او هيئة أخرى في ايران ، او الى او لوجهة اى شخص آخر او هيئة أخرى
لاغراض أى مشروع يضلل به في ايران ؛

" (ب) تمنع الشحن ، بالسفن أو الطائرات أو السكك الحديدية أو غيرها من وسائل
النقل البري ، المسجلة لديها أو التي يملكونها رعاياها أو المؤجرة لهم ، أو القيام ، سواء
كان أم لم يكن بسندات بواسطة مرافق النقل البري عبر اراضيها ، بحمل أي من المواد
والسلع والمنتجات التي تشملها الفقرة الفرعية (أ) أعلاه والمرسلة أو المتوجهة الى كيانات
حكومية ايرانية ، أو الى أي شخص أو هيئة في ايران ، أو الى أي مشروع يضلل به في ايران ؛

" (ج) لا توفر للسلطات الايرانية أو لأى شخص في ايران أو لأى مشروع تديره أية
كيانات حكومية ايرانية ، أية ائتمانات أو قروض جديدة ؛ ولا تقوم ، فيما يتعلق بهؤلاء
الأشخاص أو تلك المشاريع ، بتوفير أية تسهيلات جديدة للإذاعة ، أو تسمح بزيادات كبيرة
في الوداع الموجود حاليا وغير المكونة من دولارات ، أو تسمح بتمويل دفع أكثر رعاية
ما هو مطبق بصورة معتادة في المعاملات التجارية الدولية ؛ وتتصرف بطريقة نظرية لدى
ممارسة أية حقوق عند عدم القيام ، في الوقت المناسب ، بدفع النفقات المستحقة بشأن
الائتمانات أو القروض الموجودة حاليا ، وتطلب من أية أشخاص أو جهات داخلة في ولايتها
أن تفعل ذلك ؛

" (د) تمنع القيام ، من اراضيها على سفن أو طائرات مسجلة في ايران ، بشحن
منتجات وسلح تشملها الفقرة الفرعية (أ) أعلاه ؛

" (هـ) تقلل ، الى أدنى حد ، موظفي البعثات الدبلوماسية الايرانية المعتمدين
لديها ؛

" (و) تمنع رعاياها أو الشركات الواقعة في أراضيها من الدخول في عقد
خدمات جديدة تدعم المشاريع الصناعية في ايران ، عدا تلك المعنية بالرعاية الطبية ؛

" (ز) تمنع رعاياها أو أى شخص أو هيئة في اراضيها من الاضملاع بأى نشاط
يتهرب أو يكون الغرض منه التهرب من أى من المقررات الواردة في هذا القرار ؛

" ۳ - يقرر أن تعمل جميع الدول الاعضاء ، على الفور ، على وضع المقررات
الواردة في الفقرة ۲ من هذا القرار موضع التنفيذ ، بصرف النظر عن أى عقد يتم الدخول
فيه أو أى ترخيص يمنحه قبل تاريخ هذا القرار ؛

"٤ - يدعو جميع الدول الاعضاء الى تنفيذ مقررات مجلس الامن من هذه وفقاً للمادة ٢٥ من ميثاق الامم المتحدة ؟

"٥ - يبحث ، فيما يتعلق بالمبادئ المذكورة في المادة ٢ من الميثاق ، الدول غير الاعضاء في الامم المتحدة ، على العمل وفقاً لأحكام هذا القرار ؟

"٦ - يدعو جميع هيئات الامم المتحدة الاخرى والوكالات المتخصصة في الامم المتحدة وأعضاءها الى تكثيف علاقتها مع ايران وفقاً لشروط هذا القرار ؟

"٧ - يدعو جميع الدول الاعضاء ، وخاصة تلك الدول المنامة اليها مسؤولية أساسية بموجب الميثاق عن صيانة السلم والا من الدوليين ، الى المساعدة الفعالة على تنفيذ التدابير التي يدعو اليها هذا القرار ؟

"٨ - يدعو جميع الدول الاعضاء في الامم المتحدة أو الاعضاء في الوكالات المتخصصة الى أن تقدم ، في موعد أقصاه ١ شباط / فبراير ١٩٨٠ ، تقارير عن التدابير المتخذة لتنفيذ هذا القرار ؟

"٩ - يرجو من الامين العام أن يقدم تقريراً الى مجلس الامن عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار ، على أن يقدم التقرير الاول في موعد لا يتجاوز ١ آذار / مارس ١٩٨٠ ."

٥٦١ - كما أشار الرئيس الى انه ، خلال المشاورات التي جرت في تلك الليلة ، قدم اقتراح بتعليق الجلسة .

٥٦٢ - وأدى مثل الولايات المتحدة ببيان ، ولعدم وجود اعتراض ، علقت الجلسة .

٥٦٣ - وعقب استئناف الجلسة ٢١٩١ المؤرخة في ١٣ كانون الثاني / يناير ، استمع المجلس الى بيانات أدلى بها الامين العام ، وممثلو الولايات المتحدة ، والاتحاد السوفياتي ، والمكسيك ، والجمهورية اليمقراطية الالمانية ، وجامايكا ، والنيجر ، وتونس ، وزامبيا ، والمملكة المتحدة ، والنرويج ، والبرتغال ، والرئيس ، الذي تكلم بصفته مثل فرنسا .

٥٦٤ - وأدى مثل بنغلاديش ببيان قبل التصويت ، وانتقل المجلس الى التصويت على مشروع القرار (S/13735) .

مقرر : في الجلسة ٢١٩١ المعقودة في ١٣ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ ، نال مشروع القرار (S/13735) ١٠ أصوات مؤيدة مقابل صوتين معارضين (الاتحاد الجمهوري الشراكية السوفياتية ، والجمهورية اليمقراطية الالمانية) ، مع امتناع عضوين عن التصويت (بنغلاديش والمكسيك) ، ولم يتم اعتماده بسبب التصويت السلبي لاحدي الدول الاعضاء الدائمة في المجلس . ولم تشترك احدى الدول الاعضاء (الصين) في التصويت .

٥٦٥ - وعقب التصويت ، أدلى ممثلو الصين ، والولايات المتحدة ، والاتحاد السوفياتي ببيانات .

زای - رسائل لا حقة

٥٦٦ - في رسالة مؤرخة في ٤ شباط/فبراير (١٣٧٩٧/S)، أحال ممثل ايران نص مذكرة مؤرخة في اليوم ذاته وصادرة عن وزارة الخارجية الايرانية ،تحتاج فيها على الاجراءات التي اتخذتها السفارة الكندية في ايران بصدر "الخروج غير المشروع" لستة من الرعايا الامريكيين كانوا مرتبطين سابقاً بسفارة الولايات المتحدة في طهران .

٥٦٧ - وبرسالة مؤرخة في ١١ شباط/فبراير (١٣٨١٠/S) ،أحال ممثل باكستان نص القرارات والبيان الختامي الصادرة عن الدورة الاستثنائية لمؤتمر وزراء خارجية الدول الاسلامية المعقود في اسلام آباد في الفترة من ٢٩ الى ٢٢ كانون الثاني/يناير ، بما في ذلك قرار يتعلق بـ "الضد-وطيل الخارجية التي تمارسها الولايات المتحدة على ايران " .

٥٦٨ - وبرسالة مؤرخة في ٨ نيسان/ابril (١٣٨٧٩/S) ،أحال ممثل الولايات المتحدة نص بيان أدلى به الرئيس كارتر في ٧ نيسان/ابril فيما يتعلق بالتدابير التي تتخذها الولايات المتحدة "في ضوء استمرار عدم افراج حكومة ايران عن الموظفين الامريكيين المأسورين في سفارة الولايات المتحدة في طهران " .

٥٦٩ - وبرسالة مؤرخة في ٢٥ نيسان/ابril (١٣٩٠٨/S) ،أحال ممثل الولايات المتحدة ، عملاً بالمادة ١٥ من الميثاق ، بياناً من الرئيس كارتر بشأن وبـ "انها" مهمة تم الاضلاع بها في ٢٤ نيسان/ابril ترمي الى انقاذ الرهائن الامريكيين "المختجزين في سفارة الولايات المتحدة في طهران .

٥٧٠ - وفي مذكرة شفوية مؤرخة في ٢٨ نيسان/ابril (١٣٩١٥/S) ،أحال ممثل ايران نص برقية من وزير خارجية ايران ، يتحتج فيها على "المعدون العسكري الذي شنته الولايات المتحدة ضد ایران" ، ويحدث على التحقيق في أعمال المعدون وفضحها .

٥٧١ - وبرسالة مؤرخة في ٥ ايار/مايو (١٣٩٢٥/S) ،أحال ممثل ايطاليا نص اعلان بشأن الحالة في افغانستان وايران والشرق الاوسط صادر عن رؤساء دول وحكومات الاتحاد الاوروبي ووزراء خارجيته في اجتماعهم المعقود في لكسنبرغ في ٢٨ نيسان/ابril .

٥٧٢ - وبرسالة مؤرخة في ٩ حزيران/يونيه (١٣٩٨٩/S) ،أحال ممثل الولايات المتحدة حكم محكمة العدل الدولية ، الصادر في ٢٤ ايار/مايو ، في القضية المتعلقة بموظفي الولايات المتحدة الدبلوماسيين والقنصلين في طهران (الولايات المتحدة الامريكية ضد ايران) .

الفصل ١٠

رسالة مؤرخة في ٣ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ ووجهة الى رئيس مجلس
 الا من من ممثلي اسيانيا ، واستراليا ، واكتوارور ، والمانيا (جمهورية
 الاتحادية) ، واندونيسيا ، واروچواى ، واغندا ، وايسلندا ، وآيسلاندا ،
 وبابوا غينيا الجديدة ، وبانستان ، والبحرين ، والبرتغال ، وبلجيكا ،
 وبنغلاديش ، وبينما ، وتايلند ، وتركيا ، وجزر البهاما ، والجمهورية
 الدومينيكية ، والدانمرك ، وساموا ، وسانات لوسيا ، والسلفادور ،
 وسنغافورة ، والسنغال ، وسورينام ، والسويد ، وشيلي ، والصومال ،
 والصين ، وعمان ، والفلبين ، وفنزويلا ، وفيجي ، وتندا ، وكوستاريكا ،
 وكولومبيا ، ولكسوبيرغ ، وليرا ، وماليزيا ، ومصر ، والمملكة العربية
 السعودية ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ،
 والنرويج ، ونيوزيلندا ، وهaiti ، وهندوراس ، وهولندا ، والولايات
 المتحدة الأمريكية ، واليابان ، واليونان

ألف — طلب عقد اجتماع وسائل وجهة الى مجلس الا من
 وردت في الفترة بين ٣١ كانون الاول / ديسمبر
 ١٩٧٩ و٤ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠

٥٢٣ — في رسالة مؤرخة في ٣ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ (S/13724) ، وجه ممثلو ٤ دولـة
 عضوا رسالـة الى رئيس مجلس الا من يطلبون فيها عـقد اجتماع عـاجـل للمجلس للنظر في الحـالـة فـي
 افغانستان والآثار المترتبة عـلـيـها بالـنـسـبـة لـلـسـلـمـ وـالـاـنـدـولـيـنـ . وـقـامـ مـمـثـلـوـ ٤ دـوـلـةـ باـضـافـةـ
 توقيعـاـتـهمـ عـلـىـ الـطـلـبـ باـضـافـاتـ صـدـرـتـ فـيـ ٤ـ وـ ٥ـ كـانـونـ الثـانـيـ /ـ يـانـيرـ (ـ ١ـ ٣ـ ٧ـ ٢ـ ٤ـ)ـ .

٥٢٤ — وفي رسالة مؤرخة في ٤ كانون الثاني / يناير (S/13725) ، أحوال ممثل افغانستان نص برقية
 وجهـةـ منـ وزـيرـ خـارـجـيـةـ جـمـهـورـيـةـ اـفـغـانـسـتـانـ الدـيمـقـراـطـيـةـ ، أـعـلـنـ فـيـهاـ انـ حـكـوـمـتـهـ تـحـتـجـ بشـدـةـ عـلـىـ
 عـقـدـ مـجـلـسـ الاـنـدـولـيـنـ لـلـنـظـرـ فـيـ الحـالـةـ المـزـعـومـةـ فـيـ اـفـغـانـسـتـانـ ، اـلـاـمـ الذـىـ تـعـتـبـرـ تـدـخـلـ مـباـشـرـاـ وـسـافـرـاـ
 فـيـ شـؤـونـهـ الدـاخـلـيـةـ .

٥٢٥ — وكانت الحـالـةـ فـيـ اـفـغـانـسـتـانـ مـوـضـوعـ ثـلـاثـ رـسـائـلـ أـخـرىـ وـرـدـتـ فـيـ الفـتـرـةـ بـيـنـ ٣١ـ كـانـونـ
 الاـولـ /ـ دـيـسـمـبـرـ ١ـ ٩ـ ٧ـ ٩ـ وـ ٦ـ كـانـونـ الثـانـيـ /ـ يـانـيرـ ١ـ ٩ـ ٨ـ :ـ (ـ ١ـ)ـ فـيـ رسـالـةـ مـؤـرـخـةـ فـيـ ٣١ـ كـانـونـ
 الاـولـ /ـ دـيـسـمـبـرـ (ـ ١ـ ٣ـ ٧ـ ١ـ ٧ـ)ـ ،ـ أـحـالـ مـمـثـلـ الصـيـنـ نـصـ بـيـانـ صـادـرـ فـيـ ٣ـ ٠ـ كـانـونـ الاـولـ /ـ دـيـسـمـبـرـ
 عـنـ حـكـوـمـةـ جـمـهـورـيـةـ الصـيـنـ الشـعـبـيـةـ ،ـ (ـ بـ)ـ وـفـيـ رسـالـةـ مـؤـرـخـةـ فـيـ ٤ـ كـانـونـ الثـانـيـ /ـ يـانـيرـ (ـ ١ـ ٣ـ ٧ـ ٢ـ ٧ـ)ـ ،ـ
 أـحـالـ مـمـثـلـ دـمـبـوشـيـاـ الدـيمـقـراـطـيـةـ نـصـ بـيـانـ مـؤـرـخـةـ فـيـ ٣ـ ٠ـ كـانـونـ الاـولـ /ـ دـيـسـمـبـرـ لـلـنـاطـقـ بـلـسـتـانـ
 وزـارـةـ خـارـجـيـةـ بـلـدـهـ ،ـ (ـ جـ)ـ وـفـيـ رسـالـةـ مـؤـرـخـةـ فـيـ ٤ـ كـانـونـ الثـانـيـ /ـ يـانـيرـ (ـ ١ـ ٣ـ ٧ـ ٢ـ ٨ـ)ـ)ـ أـحـالـ مـمـثـلـ
 شـيلـيـ نـصـ بـيـانـ صـدـرـ فـيـ ٣ـ كـانـونـ الثـانـيـ /ـ يـانـيرـ عـنـ حـكـوـمـةـ شـيلـيـ .ـ

باءً — النظر في المسألة في الجلسات ٢١٨٥ الى ٢١٩٠ (المعقودة في الفترة من ٥ الى ٩ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠)

٥٦٦ — نظر مجلس الامن في هذا الموضوع في ست جلسات عقدت في الفترة بين ٥ و ٩ كانون الثاني / يناير . وفي الجلسة ٢١٨٥ المعقودة في ٥ كانون الثاني / يناير ، أدى ممثلو الاتحاد السوفياتي ، والجمهورية الديموقراطية الالمانية ، وبنغلاديش ، والنرويج ، والصين ببيانات أعربوا فيها عن وجهات نظرهم بشأن جدول الاعمال . وبعد ذلك أعلن الرئيس ، مشيرا الى مشاورات سابقة جرت فيما بين أعضاء المجلس بشأن هذا الموضوع ، ان البند التالي قد ادرج في جدول أعمال المجلس :

”رسالة مؤرخة في ٣ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ ، موجهة الى رئيس مجلس الامن من مثلي اسبانيا ، واستراليا ، واكواذور ، والمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، واندونيسيا ، واروغواى ، وأوغندا ، وايسلندا ، وايطاليا ، وبابوا غينيا الجديدة ، وباكستان ، والبحرين ، والبرتغال ، وبلجيكا ، وبنغلاديش ، بينما ، وتايلند ، وتركمان ، وجزر اليمامة ، والجمهورية الدومينيكية ، والدانمرك ، وسانكت لوسيا ، والسلفادور ، وسنغافورة ، والسنغال ، وسورينام ، والسويد ، وشيلي ، والصين ، وعمان ، والفلبين ، وفنزويلا ، وفيجي ، وكندا ، وكوستاريكا ، وكولومبيا ، ولوكسمبورغ ، وليبيريا ، وماليزيا ، ومصر ، والمملكة العربية السعودية ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والنرويج ، ونيوزيلندا ، وهaiti ، وهندوراس ، وهولندا ، والولايات المتحدة الامريكية ، واليابان ، واليونان (٢) .

٥٧٧ — دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، مثلي استراليا ، وافغانستان ، وباكستان ، وبلغاريا ، وبولندا ، وسنغافورة ، وكمبوديا الديموقراطية ، وكندا ، وكولومبيا ، وماليزيا ، ومصر ، والمملكة العربية السعودية ، ونيوزيلندا ، واليابان ، بناءً على طلبهم ، للاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت .

٥٧٨ — أدى ممثلو المملكة المتحدة ، والبرتغال ، والولايات المتحدة ، والصين ، وبنغلاديش ، والنرويج ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ببيانات بصدده قرار دعوة مثل أفغانستان للاشتراك في المناقشة .

٥٧٩ — ثم بدأ المجلس مناقشه للبند ببيانات أدى بها ممثل الفلبين ، وباكستان ، وأفغانستان ، واليابان ، ومصر .

٥٨٠ — وفي الجلسة ٢١٨٦ المعقودة في اليوم ذاته ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، مثلي تركيا ، والصومال ، وكوستاريكا ، وليبيريا ، ومنغوليا ، بناءً على طلبهم ، للاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت .

(٢) وفي وقت لاحق ، اضافت ساماوا والصومال توقيعيهما على الرسالة (Add. S/13724) وأدراجتا في جدول أعمال الجلسة ٢١٨٦ والجلسات اللاحقة .

- ٥٨١ - وواصل المجلس مناقشته ببيانات أدلى بها ممثلو الاتحاد السوفياتي ، والصين ، والمملكة المتحدة ، وكولومبيا ، وبلغاريا ، وكمبوديا الديمقراطية ، والمملكة العربية السعودية ، وبولندا ، ونيوزيلندا ، وتركيا .
- ٥٨٢ - وفي الجلسة ٢١٨٧ المعقودة في ٦ كانون الثاني /يناير ، دعا الرئيس ، بمعرفة المجلس ، ممثلين إسبانيا ، وإيطاليا ، وتشيكوسلوفاكيا ، وهنغاريا ، بناءً على طلبهم للاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت .
- ٥٨٣ - وواصل المجلس مناقشته للموضوع ، فاستمع إلى بيانات أدلى بها ممثلو الولايات المتحدة ، واستراليا ، وسنغافورة ، والنرويج ، وأسبانيا ، والصومال ، ومالطا ، وكوستاريكا ، وإيطاليا ، ولبنان ، وهنغاريا .
- ٥٨٤ - وفي الجلسة ٢١٨٨ المعقودة في اليوم ذاته ، دعا الرئيس ، بمعرفة المجلس ، ممثل جمهورية ألمانيا الاتحادية ، وفنزويلا ، وفيتنام ، وهولندا ، بناءً على طلبهم ، للاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت .
- ٥٨٥ - وواصل المجلس مناقشته لهذا الموضوع ببيانات أدلى بها ممثلو الجمهورية الديمocraticية الألمانية ، والبرتغال ، وفنزويلا ، وتشيكوسلوفاكيا ، وهولندا ، وفيتنام ، وجامايكا .
- ٥٨٦ - وفي الجلسة ٢١٨٩ المعقودة في ٧ كانون الثاني /يناير ، دعا الرئيس ، بمعرفة المجلس ، ممثلين بينما ، وجمهورية لا والديمocraticية الشعبية ، وشيلي ، ويوغوسلافيا ، بناءً على طلبهم ، للاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت .
- ٥٨٧ - ووجه الرئيس نظر المجلس إلى مشروع قرار مقدم من بنغلاديش ، وجامايكا ، وزامبيا ، والفلبين ، والنيجر (S/13729) وأعلن أن تونس قد أصبحت أيضاً من مقدمي مشروع القرار .
- ٥٨٨ - ثم واصل المجلس مناقشته لهذا الموضوع ببيانات أدلى بها ممثلو زامبيا ، ومنغوليا ، وبنغلاديش ، والنيجر ، وجمهورية ألمانيا الاتحادية ، ويوغوسلافيا ، وجمهورية لا والديمocraticية الشعبية .
- ٥٨٩ - وقام مثل بنغلاديش ، في أثناء ادلائه ببيانه ، بعرض مشروع القرار التالي المقدم من الدول الست (S/13729) :

”ان مجلس الان ،

”وقد نظر في الرسالة المؤرخة في ٣ كانون الثاني /يناير ١٩٨٠ والموجهة إلى
رئيس مجلس الان (S/13724 و Add.1 و 2) ،

”وان يساوره شديد القلق ازاء التطورات الاخيرة في افغانستان وما يتربّع عليها
من آثار بالنسبة للسلم والا من الدليلين ،

”وان يعيّد تأكيد حق جميع الشعوب في تقرير مستقبلها بنفسها بمنأى عن التدخل
الخارجي ، بما في ذلك حقوقها في اختيار شكل حكومتها بنفسها ،

"وأن يضع في اعتباره التزامات الدول الأعضاء بالامتناع ، في علاقاتها الدولية ، عن التهديد بالقوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية لدولة ما أو استقلالها السياسي ، أو بأية طريقة أخرى لا تتفق ومقاصد الأمم المتحدة ،

"١ - يعيّد من جديد تأكيد اقتباعه بأن الحفاظ على سيادة كل دولة وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي ، يمثل مبدأً أساسياً من مبادئه ميثاق الأمم المتحدة ، الذي يعتبر أي خرق له ، بأى عذر كان ، منافياً لأهدافه ومقاصده ؟

"٢ - يعرب عن بالغ استيائه من التدخل المسلح الأخير في أفغانستان ، الذي لا يتفق بذلك المبدأ ؟

"٣ - يؤكد وجوب الاحترام الكامل لسيادة أفغانستان وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي ومركزها كدولة غير منحازة ؟

"٤ - يدعو إلى الانسحاب الفوري وغير المشروط لجميع القوات الأجنبية من أفغانستان بفترة تذبذب شعبها من تقرير شَل حكومته بنفسه و اختيار أنظمته الاقتصادية والسياسية والاجتماعية بمنأى عن التدخل الخارجي أو القهر أو الگراه من أي نوع كان ؛

"٥ - يرجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز نحو تنفيذ هذا القرار في غضون أسبوعين ؟

"٦ - يقرر موافاة استعراض هذه المسألة ."

٥٩٠ - وفي الجلسة ٢١٩٠ المقودة في اليوم ذاته ، رحب الرئيس ، باسم المجلس ، بممثل المكسيك ، الذي كان يشغل مقصد بلده للمرة الأولى بوصفه العضو الخامس عشر للمجلس في خلال عام ١٩٨٠ . ثم دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، مثل زائر ، بناءً على طلبه ، للاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت .

٥٩١ - واختتم المجلس مناقشته للمسألة ببيانات أدلّى بها مثلو بينما ، وزاير ، وكندا ، وشيلي ، وأفغانستان ، وتونس ، والاتحاد السوفياتي ، والرئيس ، الذي تكلم بصفته مثل فرنسا .

٥٩٢ - وأدى ، قبل التصويت ، مثل الصين والجمهورية الديمقراتية الالمانية ببيانين بصدره مشروع القرار .

مقرر : في الجلسة ٢١٩٠ المقودة في ٢ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ ، حاز مشروع القرار المقترن من الدول الست (S/13729) على ١٣ صوتاً مؤيداً مقابل صوتين معارضين (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والجمهورية الديمقراتية الالمانية) ولم يعتمد ، بسبب التصويت السلبي لعضو دائم في المجلس .

٥٩٣ - ولعدم وجود أي اعتراض ، علقت الجلسة بعد التصويت ، واستئنفت في ٩ كانون الثاني / يناير ، عند ما وجه الرئيس النظر إلى مشروع قرار مقدم من الفلبين والمكسيك (S/13731) .

٥٩٤ - وأدى مثل الفلبين ببيان وعرض مشروع القرار المقدم من الدولتين (S/13731) . كما أدى مثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والمكسيك ببيانين .

٥٩٥ — وقبل التصويت ، أدى مثلاً بنغلاديش والجمهورية اليمقراطية الالمانية ببيانين .

مقرر : في الجلسة ٢١٩٠ المعقودة في ٩ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ اعتمد مشروع القرار (S/13731) بأغلبية ١٢ صوتاً مقابل صوتين (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والجمهورية اليمقراطية الالمانية) ، مع امتناع عضو واحد عن التصويت (زامبيا) ، بوصفه القرار ٤٦٢ (١٩٨٠) :

٥٩٦ — وفيما يلي نص القرار ٤٦٢ (١٩٨٠) :

”ان مجلس الان ،“

” وقد نظر في البند المدرج على جدول أعمال جلسته ٢١٨٥ ، كما هو وارد في الوثيقة S/Agenda/2185 ،

” وان يأخذ في الاعتبار ان عدم وجود اجماع بين أعضائه الداعمين في الجلسة ٢١٩٠ قد منعه من ممارسة مسؤوليته الأساسية المتمثلة في حفظ السلم والا من الدوليين ،

” يقرر الدعوة على عقد دورة استثنائية طارئة للجمعية العامة لدراسة المسألة الواردة في الوثيقة S/Agenda/2185 .“

٥٩٧ — وعقب التصويت ، تكلم مثل جامايكا ، والرئيس ، بصفته ممثل فرنسا .

جيم — رسائل لا حقة

٥٩٨ — وفي رسالة مؤرخة في ١٠ كانون الثاني / يناير (S/13734) ، أحال مثل أفغانستان نص بيان السياسة للحكومة الجديدة لأفغانستان ، الذي أذاقه على الأمة في ١ كانون الثاني / يناير السيد بابراك كرمال ، الأمين العام للجنة المركزية للحزب اليمقراطي الشعبي لا فغانستان ورئيس المجلس الشورى ورئيس الوزراء في أفغانستان ، كما أحال نص اعلان عفو عام مؤرخ في ٢ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ .

٥٩٩ — وفي مذكرة مؤرخة في ١٥ كانون الثاني / يناير (S/13744) ، وجه الأمين العام نظر المجلس إلى الفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ES-6/2 المؤرخ في ١٤ كانون الثاني / يناير والمعنون ”الحالة في أفغانستان والآثار المترتبة عليها بالنسبة للسلم والا من الدوليين ” .

٦٠٠ — وفي رسالة مؤرخة في ١٦ كانون الثاني / يناير (S/13752) ، أحال مثل أفغانستان نسخة من رسالة موجهة إلى رئيس الولايات المتحدة من أرمطة نور محمد تراقي ، الزعيم السابق للراجح لافغانستان ، بقصد الظروف التي أحاطت بوفاة زوجها .

٦٠١ — وفي رسالة مؤرخة في ١٧ كانون الثاني / يناير (S/13760) ، أحال مثل إيلاليا نص بيان صدر في بروكسل في ١٥ كانون الثاني / يناير عن الدول التسع الاعضاء في الاتحاد الأوروبي بشأن الحالة في أفغانستان .

٦٠٢ — وفي رسالة مؤرخة في ١١ شباط / فبراير (S/13810) ، أحال مثل باكستان نص الاعلان الختامي للدورة الاستثنائية للمؤتمر الاسلامي لوزراء الخارجية المعقوف في اسلام آباد في الفترة من

٢٧ - الى ٢٩ كانون الثاني /يناير ، بناء على طلب بنغلاديش للنظر في "الحالة في أفغانستان وذلكر في التطورات الحاصلة في المنطقة والمرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالحالة في أفغانستان" .

٦٠٣ - وفي رسالة مؤرخة في ٥ آذار /مارس (S/13835) ، أحال ممثل أفغانستان رسالة مؤرخة فسي ٤٤ شباط /فبراير ووجهة من وزير خارجية أفغانستان بشأن الأحداث التي أفضت الى الحالة في أفغانستان .

٦٠٤ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٤ نيسان /ابريل (S/13910) ، أحال ممثل أفغانستان نص بيان صادر عن حكومة أفغانستان في ٨ نيسان /ابريل بشأن ما يسمى قضية أفغانستان .

٦٠٥ - وفي رسالة مؤرخة في ٥ أيار /مايو (S/13925) ، أحال ممثل إيطاليا نص اعلان صادر فسي لكسنبرغ في ٢٨ نيسان /ابريل عن رؤساء دول وحكومات الدول التسع الاعضاء في الاتحاد الأوروبي ووزراء خارجيتهما بشأن عدد من المسائل ، بما فيها الحالة في أفغانستان .

٦٠٦ - وفي رسالة مؤرخة في ١٧ أيار /مايو (S/13951) ، أحال ممثل أفغانستان نص بيان صادر عن حكومة أفغانستان في ١٥ أيار /مايو ، تبسط فيه الاسس الالزمة لبرنامج للتسوية السياسية للحالة في أفغانستان .

٦٠٧ - وقد وردت الرسائل التالية من دول اعضاء اخرى ، تعرض فيها موقف حكوماتها ازاء الحالة في أفغانستان : (أ) رسالة مؤرخة في ١١ كانون الثاني /يناير (S/13739) ، أحال فيها ممثل منغوليا نص بيان صادر عن وزارة الخارجية المنغولية بشأن الحالة في أفغانستان وحملها ؛ (ب) برقية مؤرخة في ١٦ كانون الثاني /يناير (S/13747) ، أحال فيها رئيس وزراء جزر سليمان نص رسالة تعرب عن موقف حكومة جزر سليمان وشعبها من الحالة في أفغانستان ؛ (ج) برقية مؤرخة في ٨ شباط /فبراير (S/13794) ، أحال فيها وزارة خارجية دومينيكا نص بيان عن الموقف صادر عن رئيس وزراء دومينيكا بشأن الحالة في أفغانستان .

الباب الثاني

مواضيع أخرى نظر فيها مجلس الأمن

الفصل ١١

قبول أعضاء جدد

ألف - طلب سانت لويسيا

٦٠٨ - في مذكرة مؤرخة في ٦ أيلول / سبتمبر ١٩٧٩ (S/13530)، عُمِّم الأمين العام رسالة مؤرخة في ٢٨ آب / أغسطس ووجهة من رئيس وزراء سانت لويسيا ، يُقدم فيها طلب سانت لويسيا الدخول في عضوية الأمم المتحدة ، مشفوعة باعلان موقع من رئيس الوزراء يقبل فيه الالتزامات الواردة في ميثاق الأمم المتحدة ويتعهد بعملاً رسميًا بالوفاء بها .

٦٠٩ - وقام رئيس مجلس الأمن ، في جلسته ٢١٦٦ ، المعقودة في ١٢ أيلول / سبتمبر ، باحالة طلب سانت لويسيا إلى اللجنة المعنية بقبول الأعضاء الجدد لدراسته وتقديم تقرير بشأنه ، وفقاً لل المادة ٥٩ من النظام الداخلي المؤقت .

٦١٠ - ونظر المجلس ، في جلسته ٢١٦٧ ، المعقودة في ١٢ أيلول / سبتمبر ، في تقرير اللجنة (S/13535) بشأن طلب سانت لويسيا . وأوصت اللجنة ، في تقريرها باعتماد مشروع القرار التالي :

«ان مجلس الأمن ،

”وقد درس طلب سانت لويسيا (S/13530) قبولها عضواً في الأمم المتحدة ،

”يوصي الجمعية العامة بقبول سانت لويسيا في عضوية الأمم المتحدة ” .

٦١١ - ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي بربادوس وليبيريا ، بناءً على طلبهما ، للاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت .

مقرر : في الجلسة ٢١٦٧ ، المعقودة في ١٢ أيلول / سبتمبر ١٩٧٩ ، اعتمد مشروع القرار
بالاجماع بوصفه القرار ٤٥٣ (١٩٧٩) .

٦١٢ - وقرر المجلس كذلك ، بناءً على توصية اللجنة المعنية بقبول الأعضاء الجدد ، أن يكون له حق الرجوع إلى أحكام الفقرة الختامية من المادة ٦٠ من النظام الداخلي المؤقت .

باءً - طلب سان فنسنت وجزر الفريندادين

٦١٣ - في مذكرة مؤرخة في ٨ شباط / فبراير ١٩٨٠ (S/13784)، عُمِّم الأمين العام رسالة مؤرخة في ٨ كانون الثاني / يناير ووجهة من رئيس وزراء سان فنسنت وجزر الفريندادين ، يُقدم فيها طلب عضوية سان فنسنت وجزر الفريندادين في الأمم المتحدة ، مشفوعاً باعلان موقع من رئيس الوزراء بقبول الالتزامات الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وبالتعهد رسميًا بالوفاء بها .

٦٤ - وفي الجلسة ٢١٩٧ المعقدة في ١٩ شباط/فبراير ، أحال رئيس مجلس الامن طلب سان فنسنت وجزر الفريندادين إلى اللجنة المعنية بقبول الأعضاء الجدد لدراساته وتقدم بم تقرير بشأنه ، وفقاً لل المادة ٥ من النظام الداخلي المؤقت .

٦٥ - ونظر المجلس ، في جلسته ٢١٩٨ المعقدة في ١٩ شباط/فبراير ، في تقرير اللجنة (S/13805) بشأن طلب سان فنسنت وجزر الفريندادين . وقد اوصت اللجنة ، في تقريرها ، باعتماد مشروع القرار الثالثي :

"ان مجلس الامن ،

"وقد درس طلب سان فنسنت وجزر الفريندادين قبلهما عضواً في الامم المتحدة (S/13784) ،

"يوصي الجمعية العامة بقبول سان فنسنت وجزر الفريندادين في عضوية الامم المتحدة" .

٦٦ - ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي سان لوسيا وترинيداد وتوباغو ، بناءً على طلبهما ، للاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت .

مقرر : في الجلسة ٢١٩٨ ، المعقدة في ١٩ شباط/فبراير ١٩٨٠ ، اعتمد مشروع القرار بالاجماع بوصفه القرار ٤٦٤ (١٩٨٠) .

الباب الثالث

لجنة الأركان العسكرية

الفصل ١٢

أعمال لجنة الأركان العسكرية

٦١٧ - واصلت لجنة الأركان العسكرية الاستيلاء ببعضها ، في خلال الفترة المستمرة ، بمقتضى مشروع النظام الداخلي ، وعقدت ما مجموعه ٢٦ جلسة دون النظر في مسائل موضوعية .

الباب الرابع

المواضيع التي لفت نظر مجلس الأمن إليها ولم يناقشها خلال الفترة المستعرضة

الفصل ١٣

رسائل متعلقة بالحالة في ناميبيا

- ٦١٨ - برسالة مؤرخة في ٢٤ تموز/ يوليه ١٩٧٩ (S/13469) ، أحال رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا نص بيان صدر في ذلك التاريخ بشأن ما وصف بأنه موجة جديدة من الاعتقالات والأعمال الوحشية التي ترتكبها جنوب إفريقيا ضد شعب ناميبيا .
- ٦١٩ - وبرسالة مؤرخة في ٢٧ تموز/ يوليه (S/13472) ، أحال ممثل جنوب إفريقيا نص بيان صادر عن وزير خارجية جنوب إفريقيا في ٢٤ تموز/ يوليه ردًا على الاتهامات التي وجهها رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا .
- ٦٢٠ - وبرسالة مؤرخة في ١٠ آب/أغسطس (S/13493) ، أحال رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة نص قرار اعتمدته اللجنة الخاصة في ٨ آب/أغسطس بشأن أنشطة المصالح الاقتصادية الأجنبية وغيرها من المصالح التي تعرقل تنفيذ الإعلان ، المتعلق في جزء منه بناميبيا .
- ٦٢١ - وبرسالة مؤرخة في ٢٤ آب/أغسطس (S/13515) ، أحال ممثل زامبيا نص البلاغ النهائي الذي أصدره رؤساء حكومات بلدان الكمونولك في اجتماعهم المعقود في لوساكا في الفترة من ١ إلى ٧ آب/أغسطس ، و يتعلق جزء منه بناميبيا .
- ٦٢٢ - وبرسالة مؤرخة في ٢٦ تشرين الأول /اكتوبر (S/13590) ، أحال رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بالنيابة نص بيان أصدره في ذلك اليوم رئيس المجلس فيما يتعلق بتقارير تفيد بأن جنوب إفريقيا قامت باجراء تغيير نووي .
- ٦٢٣ - وبرسالة مؤرخة في ٣١ تشرين الأول /اكتوبر (S/13598) ، أحال ممثل جنوب إفريقيا نص رسائل تحمل التاريـخ ذاته صارـرة عن وزير خارجية جنوب إفريقيا يحمل فيها المنظمة الشعبية لجنوب إفريقيا (سوابو) المسـؤولية عن سلسلـة من الأـحداث التي جـرت في الفـترة ما بين ١١ و٢٨ تشرينـ الأول /اكتـوبر في منـطقة الحـدود بين نـاميـبيـا وـانـفـولاـ .
- ٦٢٤ - وفي الفـترة ما بين ٥ و ١٣ تشرينـ الثاني /نـوفـمبر ، تـبـادـل الأمـين العامـ وـوزـير خـارـجيـة جـنـوب إـفـريـقيـا مـجمـوعـة منـ الرـسـائـل تـتـعـلـق بـاقـتراـح الأمـين العامـ بـالـدـعـوة إـلـى عـقد اـجـتمـاع عـلـى مـسـتـوى عـالـ فيـ جـنـيفـ فـيـ الفـترة ماـ بـيـنـ ١٢ وـ ١٥ـ تـشـريـنـ الثـانـي /نـوفـمبرـ لـبـحـثـ مـسـأـلةـ نـاميـبيـاـ . وـتـرـدـ الرـسـائـلـ الخـمـسـ الـمـوجـهـةـ منـ الأمـينـ العـامـ إـلـىـ وزـيرـ خـارـجيـةـ جـنـوبـ إـفـريـقيـاـ فـيـ مـذـكـرـةـ مـؤـرـخـةـ فـيـ

١٣ تشرين الثاني / نوفمبر (13621/S)، وأحال مثل جنوب افريقيا الردود الخمسة الواردة من وزير خارجية جنوب افريقيا برسائل مؤرخة في ٧ و ٨ و ٩ و ١١ و ١٣ و ١٥ تشرين الثاني / نوفمبر (S/13611 ، S/13612 ، S/13614 ، S/13619 ، S/13620) . وفي تلك الرسائل أثيرت قضايا تتعلق بالتفسير الذي يتضمن وضعه للمقترحات الواردة في ورقة عمل معنونة "مراقبة وانشأ" منطقة منزوعة السلاح " التي قصد بالمشاورات المقترحة أن توضحها . ومن بين القضايا المطروحة سائل عسكرية تتعلق بوقف إطلاق النار ، ومسؤوليات القوة العسكرية التابعة لفريق الأمم المتحدة للمساعدة الانتقالية وحالة القوات الأخرى في المنطقة المنزوعة السلاح المقترحة ، فضلاً عن سائل سياسية تتعلق بمركز سوابو والمشاركة المقترحة من قبل جماعات سياسية أخرى في الأقليل . وأشار وزير خارجية جنوب افريقيا في رسالته المؤرخة في ١٣ تشرين الثاني / نوفمبر (13620/S) إلى أن حكومته قد قررت إرسال وفد للاشتراك في المشاورات المقترحة في جنيف .

٦٢٥ - وفي ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر ، أصدر الأمين العام تقريراً تكميلياً (S/13634) عن تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ٤٣٥ (١٩٧٨) و ٤٣٩ (١٩٧٨) بشأن مسألة ناميبيا ، وصف فيه التطورات التي جرت منذ تقريره المؤرخ في ٢٦ شباط / فبراير (S/13120) ونتائج المشاورات التي أجرتها في جنيف في الفترة ما بين ١٢ و ١٦ تشرين الثاني / نوفمبر ، والتي بحد انتهائها قبلت دول المواجهة ومنظمة سوابو فكرة المنطقة المنزوعة السلاح ، وقد أشير إلى امكان ان تتبع ذلك مناقشات تقنية مفصلة شريطة أن تقبل جنوب افريقيا هذه الفكرة .

٦٢٦ - وبرسالة مؤرخة في ٢٧ تشرين الثاني / نوفمبر (S/13651)، أحال مثل جنوب إفريقيا نسخ رسالة تحمل التاريخ ذاته موجهة من وزير خارجية جنوب إفريقيا، اتخذ فيها موقفاً مخالفاً لبعض البيانات التي أصدرها رئيس سوابو عقب مشاورات جنيف حول المنطقة المنزوعة السلاح المقترحة. وذكر الأمين العام في ردّه المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر (S/13676)، أنه يتطلع إلى تلقي رد فعل من حكومة جنوب إفريقيا بشأن قبول فكرة المنطقة المنزوعة السلاح. وفي ٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر، أصدر رئيس مجلس الأمن البيان التالي (S/13657) :

* اجتمع مجلس الأمن في مشاورات غير رسمية للاستماع إلى بيان الأمين العام فيما يتعلق بتقريره (S/13634) عملاً بقرار المجلس ٤٣٥ (١٩٧٨) ولتبادل الآراء بشأن سؤاله ناصبياً .

* وأعرب مجلس الأمن عن تأييده للجهود التي يبذلها الأمين العام لتنفيذ القرار ٤٣٥ (١٩٧٨) بيد أنه لاحظ بالغ القلق أنه لم يمكن حتى الان تنفيذ هذا القرار .

” ولا حظ مجلس الأمن أن دول خط المواجهة ومنظمة سوابو قد قبلتا فكرة المنطقة المنزوعة للسلاح ، وأن رد فعل جنوب افريقيا ما زال مرتقبا .

” ويدعو مجلس الأمن جنوب إفريقيا ان تبدي رد فعل عاجل بشأن قبول فكرة المنطقة الموزعة المسلاح آخذًا في الاعتبار أن الجمعية العامة سوف تبدأ نظرها في مسألة ناميبيا في ٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ ” .

٦٢٧ - وبرسالة مؤرخة في ٥ كانون الاول / ديسمبر (S/13680)، أحال ممثل جنوب افريقيا نص رساله تحمل التاريخ ذاته موجهة من وزير خارجية جنوب افريقيا ، وأشار فيها الى قبول حكومته لفكرة المنطقة المنزوعة السلاح شريطة أن يتم التوصل الى اتفاق في مناقشات أخرى حول عدد من النقاط قام بعرضها .

٦٢٨ - وبرسالة مؤرخة في ٩ كانون الثاني / يناير (S/13740) موجهة الى رئيس مجلس الأمن ، أعلم الأمين العام المجلس بنبيته ، اذا وافق المجلس على ذلك ، في أن يشرع في المناقشات التقنية المفصلة المذكورة في تقريره المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر ، وتحقيقاً لهذه الفایة ، يقوم باختيار اليفتنانت جنرال بريم تشاند في البداية لشغل منصب القائد وبعد ذلك يعينه قائداً للقوة العسكرية التابعة لفريق الأمم المتحدة للمساعدة في الفترة الانتقالية . وذكر رئيس مجلس الأمن في رده المؤرخ في ١٢ كانون الثاني / يناير (S/13741)، أن أعضاء مجلس الأمن قد نظروا في المسألة في مشاورات غير رسمية وقد وافقوا على اقتراح الأمين العام .

٦٢٩ - وبذكرة مؤرخة في ٢٣ كانون الثاني / يناير (S/13762)، وجه الأمين العام انتباه المجلس للقرتيين ٢٣ و ٢٤ من قرار الجمعية العامة ٩٢/٣ زاى المعنون "مسألة ناميبيا" .

٦٣٠ - وبرسالة مؤرخة في ٥ شباط / فبراير (S/13779)، أحال ممثل جنوب افريقيا نص رساله تحمل التاريخ ذاته ، صادرة عن وزير خارجية جنوب افريقيا ، أورد فيها اتهاماً بأن منظمة سوابو و تعد العدة لتكثيف الهجمات على ناميبيا من قواعدها في البلدان المجاورة .

٦٣١ - وبرسالة مؤرخة في ١٩ شباط / فبراير (S/13807)، رفض ممثل مالي ، بصفته رئيس للمجموعة الأفريقية لشهر شباط / فبراير ادعى جنوب افريقيا بشأن هجمات سوابو وندد بالتهديدات العدائية التي وجهتها جنوب افريقيا ضد الدول المجاورة .

٦٣٢ - وبرسالة مؤرخة في ٢٢ شباط / فبراير (S/13820)، أحال ممثل جنوب افريقيا نص رساله تحمل التاريخ ذاته صادرة عن وزير خارجية جنوب افريقيا ، قدم طيبها قائمة تتضمن ٨٧ حادثة انتهت للحدود من ناميبيا واعتبر منظمة سوابو مسؤولة عنها .

٦٣٣ - وفي ٣١ اذار / مارس ، أصدر الأمين العام تقريراً آخر (S/13862) ، عن تنفيذ قرارى المجلس ٤٣٥ (١٩٢٨) و ٤٣٩ (١٩٢٨) بشأن مسألة ناميبيا . ووصف التقرير المعالم الرئيسية للاقتراح الخاص بالمنطقة المنزوعة السلاح والذى نوقش في جنيف ، وكذلك الأنشطة التي اضطاعت بهابعثة للأمم المتحدة كان قد أوفدها إلى الجنوب الأفريقي في شباط / فبراير واذار / مارس لاجراء مناقشات تقنية مفصلة مع جميع الأطراف المعنية . وفي ضوء النتائج التي توصلت إليهابعثةأعرب الأمين العام عن رأى مفاده أن فريق الأمم المتحدة للمساعدة في الفترة الانتقالية يستطيع ، بالتعاون والتأييد من جميع الأطراف المعنية ، أن يعمل ويتحقق التزاماته بصورة مرضية على أساس الترتيبات التي تمت مناقشتها . وقد اشارت حكومة جنوب افريقيا إلى أنها في حاجة للوقت لإعادة النظر في موقفها في ضوء المناقشات التي جرت معبعثة وهي ضوء التطورات الأخيرة ، وإنها سوف تبدى ردود فعلها في أقرب وقت مستطاع .

٦٣٤ - وبرسالة مؤرخة في ١٢ ايار/مايو (13935/S)، أحال ممثل جنوب افريقيا نص رسالة تحمل التاريخ ذاته صادر عن وزير خارجية جنوب افريقيا ، وأشار فيها تساؤلات أخرى بشأن فكرة المنطقة المنزوعة السلاح وأعرب عن رأى مفاده أن من المحتم أن يوضع جميع المشتركين في العملية السياسية على قدم المساواة أشناً العملية المفضية الى اجراء انتخاب شم الاستقلال .

٦٣٥ - وبرسالة مؤرخة في ٢٩ ايار/مايو (13968/S)، أحال ممثل جنوب افريقيا ورقة معنونة "الجزر الواقعة على طول ساحل افريقيا الجنوبية الفريبية / ناميبيا" ومنذ التأكيدات التي وضعتها بعثات مجلس الأمم المتحدة لнациبيا عقب زيارتها لبرि�ادوس وغيانا .

٦٣٦ - وبرسالة مؤرخة في ٩ حزيران/يونيه (13991/S)، أحال رئيس مجلس الأمم المتحدة لнациبيا نص اعلان و برنامجه عمل مدينة الجزائر الذي اعتمد مجلس ناميبيا في اجتماعه المعقود في مدينة الجزائر في ١ حزيران/يونيه .

الفصل ١٤

الرسالة المتعلقة بشكوى بينن

٦٣٧ - برسالة مؤرخة في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (13430/S)، أحال ممثل بنن نص بلاغ صحفي اصدرته في نفس التاريخ البعثة الدائمة لبنن لدى الأمم المتحدة بشأن محاكمة جلبرت بورغو وشركائه بالمحاكم الفرنسية ، حيث اتهموا بالتورط في المدوان المسلح على بنن الذي ارتكب في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٧٧ .

الفصل ١٥

الرسالة والتقرير المتعلقان بشكوى حكومة بوتسوانا ضد النظام غير الشرعي في روديسيا الجنوبية بشأن انتهائاته لمديانتها الاقليمية

٦٣٨ - بمذكرة شفوية مؤرخة في ١٠ آب/اغسطس ١٩٧٩ (13492/S)، أحالت البعثة الدائمة لبوتسوانا لدى الأمم المتحدة نص نشرة صحفية أصدرها مكتب رئيس جمهورية بوتسوانا في ٩ آب/اغسطس، تتضمن اتهاما بأن هجمات قد وقعت يومي ٨ و ٩ آب/اغسطس على السلامة الاقليمية لبوتسوانا قام بها جنود وطغارات عمودية تابعين لـما وصف بأنه نظام موزوريوا / سميث للأقلية غير الشرعية في روديسيا الجنوبية .

٦٣٩ - وفي ٢٨ آب/اغسطس قدم الامين العام تقريرا (13506/S)، عن المساعدة المقدمة الى بوتسوانا تمهددا لتقرير البعثة الاستعراضية الثالثة المؤفدة الى بوتسوانا ، والتي أرسلت بناء على طلب الجمعية العامة بمتابعة التقرير (12307/S)، الذي أعد عملا بقرار مجلس الامن (٤٠٣) ١٩٧٧ .

الفصل ١٦

تقرير بشأن شكوى ليسوتو ضد جنوب إفريقيا

٦٤٠ - في ٢٢ آب/أغسطس ١٩٧٩ أصدر الأمين العام ، تقريرا (S/13485) عن المساعدة المقدمة إلى ليسوتو ، تمهدًا للتقرير البعضية الاستعراضية الثالثة الموفدة إلى ليسوتو ، والتي أرسلت بناءً على طلب الجمعية العامة بمتابعة التقرير (S/12315) الذي أعد عملا بقرار مجلس الأمن رقم (٤٠٢) (١٩٢٦) .

الفصل ١٧

الرسالة الواردة من موزامبيق

٦٤١ - بمذكرة شفوية مؤرخة في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٨٠ (S/13822) ، أحالـتـ البـعـثـةـ الدـائـمـةـ لـمـوزـامـبـيقـ لـدـىـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ الـوـثـائقـ التـالـيـةـ : (أ) رسـالـةـ مـؤـرـخـةـ فيـ ٢١ـ شـبـاطـ/ـفـبـرـاـيرـ صـادـرـةـ عنـ وزـارـةـ خـارـجـيـةـ مـوزـامـبـيقـ تـضـمـنـ اـتـهـاماـ بـأنـ جـنـوبـ إـفـرـيـقـيـاـ كـانـتـ تـحـشـدـ فـصـائـلـ مـتـزـاـيدـةـ مـنـ قـوـاتـهـاـ السـلـاحـةـ عـلـىـ طـولـ حدـودـهاـ ،ـ وـأـنـهـاـ قدـ اـنـتـهـكـتـ المـجـالـيـنـ الجـوـيـ وـالـقـلـيـمـيـ لـمـوزـامـبـيقـ وـانـهـاـ سـعـتـ إـلـىـ اـحـدـاثـ موـاجـهـةـ مـسـلـحةـ ؛ـ (ب) مـذـكـرـةـ مـؤـرـخـةـ فيـ ١٩ـ شـبـاطـ/ـفـبـرـاـيرـ صـادـرـةـ عنـ وزـارـةـ خـارـجـيـةـ جـنـوبـ إـفـرـيـقـيـاـ مـوجـهـةـ إـلـىـ وزـارـةـ خـارـجـيـةـ مـوزـامـبـيقـ ،ـ تـضـمـنـ اـتـهـاماـ بـأنـ اـرـهـابـيـيـنـ يـخـطـطـونـ لـلـتـخـرـيـبـ فيـ جـنـوبـ إـفـرـيـقـيـاـ يـجـدـونـ الـمـأـوـيـ فـيـ مـوزـامـبـيقـ ؛ـ (ج) مـذـكـرـةـ صـادـرـةـ عنـ وزـارـةـ خـارـجـيـةـ مـوزـامـبـيقـ وـمـوجـهـةـ إـلـىـ وزـارـةـ خـارـجـيـةـ جـنـوبـ إـفـرـيـقـيـاـ تـرـفـضـ فـيـهـاـ تـلـكـ الـاتـهـامـاتـ .ـ

الفصل ١٨

رسائل تتعلق بالبرقية المؤرخة في ٣ كانون الثاني /يناير ١٩٧٩ والموجهة من نائب رئيس الوزراء المكلف بالشؤون الخارجية في كمبوتشيا الديموقراطية إلى رئيس مجلس الأمن

ألف - رسائل واردة من ممثل كمبوتشيا الديموقراطية

٦٤٢ - في الفترة بين ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٩ و ١٥ حزيران/يونيه ١٩٨٠ ، تلقى مجلس الأمن ٩٢ رسالة من ممثل كمبوتشيا الديموقراطية . وأحالـتـ ٩ـ منـ هـذـهـ الرـسـائـلـ ،ـ مـؤـرـخـةـ فيـ الـفـتـرـةـ بيـنـ ١٨ـ حـزـيرـانـ/ـيـونـيهـ وـ ٢ـ أـيلـولـ/ـسـبـتمـبرـ ،ـ مقـاطـعـ منـ "ـصـوتـ كـمـبـوـتـشـياـ الـدـيمـوـقـراـطـيـةـ"ـ ،ـ بماـ فـيـ ذـلـكـ مـقـالـاتـ اـفـتـاحـيـةـ وـتـعـلـيـقـاتـ وـأـنـوـاعـ أـخـرـىـ مـنـ الـمـقـالـاتـ الـإـخـبـارـيـةـ عـنـ الـحـالـةـ فيـ كـمـبـوـتـشـياـ بـمـخـتـلـفـ جـوانـبـهاـ (S/13400 ، S/13401 ، S/13408 ، S/13436 ، S/13448 ، S/13484 ، S/13442 ، S/13502 ، S/13524 ، S/13555 ، S/13524) .ـ وفيـ ٢١ـ رسـالـةـ مـنـ تـلـكـ الرـسـائـلـ ،ـ مـؤـرـخـةـ فيـ الـفـتـرـةـ بيـنـ ١٦ـ آـبـ/ـأـغـسـطـسـ وـ ١٠ـ حـزـيرـانـ/ـيـونـيهـ ١٩٨٠ـ ،ـ أـهـالـ مـمـثـلـ كـمـبـوـتـشـياـ الـدـيمـوـقـراـطـيـةـ بـيـانـاتـ وـبـلـاغـاتـ صـحـفيـةـ

تضمنت اتهامات وشكوى عن سلوك القوات الفيتنامية خلال الأعمال الصدوانية المسلحة في كمبودشيا (S/13573 ، S/13568 ، S/13563 ، S/13543 ، S/13533 ، S/13512 ، S/13498) ، (S/13742 ، S/13638 ، S/13631 ، S/13610 ، S/13607 ، S/13603 ، S/13589 ، S/13587 ، (S/13992 ، S/13906 ، S/13891 ، S/13850 ، S/13841 ، S/13790).

٦٤٣ - وفي ٣٥ رسالة وردت في الفترة بين ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٢٩ و ١٢ حزيران/يونيه ١٩٨٠ (S/13504 ، S/13483 ، S/13470 ، S/13462 ، S/13454 ، S/13442 ، S/13439 ، S/13414) ، (S/13628 ، S/13594 ، S/13591 ، S/13584 ، S/13576 ، S/13567 ، S/13564 ، S/13556 ، (S/13769 ، S/13763 ، S/13757 ، S/13748 ، S/13733 ، S/13707 ، S/13642 ، S/13639 ، S/13875 ، S/13866 ، S/13856 ، S/13847 ، S/13833 ، S/13828 ، S/13786 ، S/13780 ، (S/13996 ، S/13975 ، S/13896)، أحوال ممثل كمبودشيا الديمقراطية ببيانات وموجزات دورية فيما يتعلق بما وصفه بالحالة العسكرية ، واعداد الاصابات التي وقعت بين القوات المتنازعة ، وحجم تلك القوات وموقعها وسلوكها ، وعن السير العام للاعتداءات المسلحة التي ادعى أنها مازالت مستمرة في كمبودشيا ، وقد قدمت حكومة فيبيت نام ، في رسائلها (أنظر الجزء باعهداً) آراءها وانكرت جميع الادعاءات والاتهامات الواردة في الرسائل المذكورة أعلاه .

٦٤٤ - وتلقى مجلس الأمن الرسائل الاضافية إلى ٢٧ الثالثية من وفد كمبودشيا الديمقراطية في الفترة بين ١٦ حزيران/يونيه ١٩٢٩ و ١٥ حزيران/يونيه ١٩٨٠ :

(أ) رسالة مؤرخة في ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٢٩ (S/13404) ، أحوال فيها نص برقية مؤرخة في ١٦ حزيران/يونيه موجهة من رئيس وزراء كمبودشيا الديمقراطية إلى رئيس وزراء تايلاند ؛

(ب) رسالة مؤرخة في ٢٥ حزيران/يونيه (S/13409) ، أحوال فيها نص برقية مؤرخة في ٢٣ حزيران/يونيه من رئيس مجلس رئاسة دولة كمبودشيا الديمقراطية ؛

(ج) رسالة مؤرخة في ١٨ تموز/ يوليه (S/13458) ، تحويل نص بيان يتعلق بمشكلة اللاجئين ، أدلى به في ١٧ تموز/ يوليه المتحدث باسم حكومة كمبودشيا الديمقراطية ؛

(د) رسالة مؤرخة في ٢٤ تموز/ يوليه (S/13466) ، تحويل نصوص الوثائق الثلاث الثالثية :
١، تصريح مؤرخ في ١٧ تموز/ يوليه ١٩٢٩ ، صادر عن وزارة خارجية حكومة كمبودشيا الديمقراطية ؛
٢، نداءً مؤرخ في ١٧ تموز/ يوليه موجه من حكومة كمبودشيا الديمقراطية ؛ ٣، نداءً مؤرخ في ١٧ تموز/ يوليه موجه من وزارة الاعلام في حكومة كمبودشيا الديمقراطية إلى جنود وضباط الجيش الفيتنامي ؛

(هـ) رسالة مؤرخة في ٦ آب/اغسطس (S/13487) ، تحويل نص بيان من وزارة خارجية كمبودشيا الديمقراطية بشأن حق تمثيل كمبودشيا الديمقراطية في مؤتمر القمة السادس لبلدان عدم الانحياز في هافانا ؛

(و) رسالة مؤرخة في ٦ أيلول/ سبتمبر (S/13529) ، تحويل نص بيان مؤرخ في ٢١ آب/اغسطس من رئيس مجلس رئاسة دولة كمبودشيا الديمقراطية ؛

(ز) رسالة مؤرخة في ٨ تشرين الأول / أكتوبر (13570/S)، تحليل نص بيان مؤرخ في ٨ تشرين الأول / أكتوبر ، أدلّى به وفد كمبوتشيا الديموقراطية الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين ؛

(ج) رسالة مؤرخة في ٢٩ تشرين الاول / اكتوبر (١٣٥٩٢ـ)، تحليل نص بيان مؤرخ في ٢٨ تشرين الاول / اكتوبر صادر عن حكومة كمبودشيا الديمقراطية بشأن المؤتمر الدولي المعنى بتقديم المساعدة الانسانية الى كمبودشيا ؟

(ط) رسالة مؤرخة في ١٩ تشرين الثاني /نوفمبر (13632/S)، تحليل نص بيان لحكومة كمبوديا الديمocratique صادر في ١٦ تشرين الثاني /نوفمبر بشأن اعتماد الجمعية العامة للقرار

(ى) رسالة مؤرخة في ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر (13633/S)، تحييل نص بيان مؤمن في ١٣ تشرين الثاني / نوفمبر للتحدد باسم وزارة خارجية كمبوتشيا الديمقراطية؛

(ك) رسالة مؤرخة في ٢٦ تشرين الثاني / نوفمبر (١٣٦٤هـ)، تحليل نص بيان ملن وزيرة الشؤون الاجتماعية في كمبوتسيبا الديموقراطية ، في الاجتماع التحضيري لل المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة ، ٥ - ٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ ، نيودلهي ؟

(ل) رسالة مؤرخة في ٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر (S/13654)، تحليل نص الاعلان الصادر عن حكومة كمبودشيا الديموقراطية في ٢٤ تشرين الثاني / نوفمبر؛

(م) رسالة مؤرخة في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر (S/13663)، تتضمن اتهاماً باستخدام الأمم المتحدة من قبل حكومة فيبيت نام لشن حملة افترائية على كمبوتشيا الديمقراطية؛

(ن) رسالة مؤرخة في ٤ كانون الأول / ديسمبر (S/13683)، تحليل بيانات صادرا عن حكومة كمبودشيا الديمقراطية بشأن تقديم المساعدة الإنسانية إلى كمبودشيا ؛

(س) رسالة مؤرخة في ٦ كانون الأول / ديسمبر (S/13684)، تحليل نص بيان للناظر في بلسان وزارة خارجية كمبودشيا الديموقراطية :

(ع) رسالة مؤرخة في ٢٧ كانون الأول / ديسمبر (13722/S)، تحليل نص بلاغ صحفي صادر عن حكومة كمبودشيا الديمقراطية :

(ف) رسالة مؤرخة في ٤ كانون الثاني /يناير ١٩٨٠ (S/13745) ، تحليل نص بيان أدرلى به الناطق باسم وزارة خارجية كمبوتشيا الديمقراطية ؟

(ص) رسائل مؤرخة في ١٩ و ٢٠ و ٢٥ شباط/فبراير (S/13808 و S/13809 و S/13823) تحييل نصوص بيانات أدلّى بها المُتحدث باسم وزارة خارجية كمبوتشيا الديموقراطية في ١٣ و ٢٠ شباط/فبراير؛

(ق) رسالة مؤرخة في ١ نيسان / ابريل (S/13871)، تحليل نص بيان صادر عن وزارة الاقتصاد والمالية في كمبوتسيا الديمقراطية في ٢٤ اذار / مارس :

- (ر) رسالة مؤرخة في ٧ نيسان / ابريل (S/13877) ، تحيل نص بيان صادر عن المتحدث باسم وزارة خارجية كمبوتتشيا الديموقراطية في ٢٥ اذار / مارس ؛
- (ش) رسالة مؤرخة في ٨ نيسان / ابريل (S/13881) ، تحيل نص بيان من وزارة خارجية كمبوتتشيا الديموقراطية ؛
- (ت) رسالة مؤرخة في ٢١ نيسان / ابريل (S/13902) ، تحيل نص بيان لرئيس مجلس الدولة ورئيس وزراء كمبوتتشيا الديموقراطية ؛
- (ث) رسالة مؤرخة في ٩ ايار / مايو (Corr. ١ S/13934) ، تحيل نص بيان صادر عن وزارة خارجية كمبوتتشيا الديموقراطية ؛
- (خ) رسالة مؤرخة في ٢٢ ايار / مايو (S/13963) ، تحيل نص بيان من وزارة خارجية كمبوتتشيا الديموقراطية عن المؤتمر الدولي لتقدير المساعدة الإنسانية والاغاثة الى الشعب كمبوتتشيا ؛
- (ذ) رسالة مؤرخة في ٣٠ ايار / مايو (S/13973) ، تحيل نص بلاغ صحفي صادر عن مكتب رئيس مجلس وزراء حكومة كمبوتتشيا الديموقراطية .

بأء - رسائل واردة من فيبيت نام

- ٦٤٥ - في الفترة بين ١٦ حزيران / يونيو ١٩٧٩ و ١٥ حزيران / يونيو ١٩٨٠ ، وردت الى مجلس الأمن الرسائل الـ ١١ التالية من ممثل فيبيت نام :
- (أ) رسالة مؤرخة في ٧ آب / اغسطس ١٩٧٩ (S/13489) تتحج فيها على تعليم احدى الرسائل (S/13409) وورد فيها أن المجلس الشورى الشعبي لكمبوديشيا هو الممثل القانوني الحقيقي والوحيد لكمبوديشيا ؛
- (ب) رسالة مؤرخة في ٣٠ آب / اغسطس (S/13522) ، تحيل نص البيان الفيبيتنامي - الكمبودشي المشترك ؛
- (ج) رسالة مؤرخة في ٢٧ ايلول / سبتمبر (S/13562) ، تحيل نص بيان لوزارة خارجية جمهورية كمبوديشيا الشعبية مؤرخ في ٢٦ ايلول / سبتمبر ١٩٧٩ ؛
- (د) رسالة مؤرخة في ٩ تشرين الاول / اكتوبر (S/13569) ، تحيل نص كتاب أبيض بشأن العلاقات بين فيبيت نام والصين خلال السنوات الثلاثين الماضية ، أصدرته وزارة خارجية فيبيت نام في ايلول / سبتمبر ١٩٧٩ ؛
- (ه) رسالة مؤرخة في ١٨ تشرين الأول / اكتوبر (S/13579) ، تحيل نص وثيقة نشرتها وكالة أنباء جمهورية كمبوديشيا الشعبية ؛
- (و) رسالة مؤرخة في ١ تشرين الثاني / نوفمبر (S/13600) ، تحيل نصوص الوثائق التالية : '١' مقتطف من البيان الذي أدلى به في ٦ شباط / فبراير ، نائب رئيس الاركان العامة

للجيش الصيني ؛ ٢، مذكرة مؤرخة في ٥ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٧ ووجهة من الاركان العامة لجيش التحرير الشعبي الصيني الى الاركان العامة لجيش الثورة في كمبودشيا الديمقراطية ؛ ٣، بيان بالأسلحة والمعدات العسكرية التي قدمتها الصين الى كمبودشيا خلال الفترة ١٩٧٦ - ١٩٧٨ ؛

(ز) رسالة مؤرخة في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر (S/13606)، تحيل نص وثيقة بشأن المحكمة الشعبية الثورية في بنوم بنه ؛

(ح) رسالة مؤرخة في ٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر (S/13643)، تحيل نص تقرير أنباء نشرته وكالة اعلام كمبودشيا الشعبية الاشتراكية في بنوم بنه ، في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ؛

(ط) رسالة مؤرخة في ٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر (S/13655)، تحيل نص بيان مؤخ في ٤ تشرين الثاني / نوفمبر صادر عن وزارة خارجية جمهورية كمبودشيا الشعبية ؛

(ى) رسالة مؤرخة في ٨ شباط / فبراير ١٩٨٠ (S/13787)، تحيل نص بيان أدلسي به الناطق بلسان جمهورية فيبيت نام الاشتراكية ؛

(ك) رسالة مؤرخة في ٢٥ شباط / فبراير (S/13826)، تحيل نص بيان من المتحدث باسم وزارة خارجية جمهورية فيبيت نام الاشتراكية .

جيم - بلاغ مشترك احالته جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وفيبيت نام

٦٤٦ - في رسالة مؤرخة في ٨ نيسان / ابريل ١٩٨٠ (S/13884)، أحال مثلاً جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وفيبيت نام نص البلاغ المشترك لمؤتمر وزراء خارجية كمبودشيا ولاوس وفيبيت نام ، الموقع في ٥ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ في بنوم بنه .

دال - رسائل واردة من ممثل تايلند

٦٤٧ - في الفترة بين ١٦ حزيران / يونيو ١٩٧٩ و ١٥ حزيران / يونيو ١٩٨٠ ، وردت الرسائل السبع التالية الى مجلس الأمن من ممثل تايلند :

(أ) رسالتان مؤرختان في ١٦ و ٢٣ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٩ (S/13575 و S/13585) تتضمنان اتهاماً بأنه ، في ١٤ و ٢١ تشرين الأول / أكتوبر ، أطلقت من أراضي كمبودشيا عدة قذائف من مدافع هاون فسقطت داخل أراضي تايلند ؛

(ب) رسالتان مؤرختان في ١ و ٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر (S/13602 و S/13647) تتضمنان اتهاماً بأنه ، أثناء حوار آخر ، دخلت قوات أجنبية عنوة في أراضي تايلند ، وأنه قد أطلقت قذائف مدفعية وقد اتت هاون عبر الحدود ؛

(ج) رسالة مؤرخة في ٢٣ تشرين الأول / أكتوبر (S/13597)، توجه اتهامات للكتال الذي نشب في كمبوتسيا خلال الاسابيع الثلاثة السابقة وللمجاعة المتفشية في ذلك البلد، دخل ما يقرب من ١٠٠٠٠ كمبوتسي إلى تايلند عند نقاط مختلفة على طول الحدود التايلندية - الكمبوتية ؟

(د) رسالة مؤرخة في ٢٧ كانون الاول / د بسمبر (S/13709)، تحيل اتهامات بشأن حوادث رئيسية وقعت على طول الحدود بين تايلند وكمبوتسيا في الفترة بين ٢٤ تشرين الثاني / نوفمبر و ٧ كانون الأول / د بسمبر ؟

(هـ) رسالة مؤرخة في ٢١ شباط / فبراير (S/13818)، تحيل مزيداً من الاتهامات بشأن حوادث رئيسية وقعت على طول الحدود بين تايلند وكمبوتسيا في الفترة بين ٢٢ كانون الاول / د بسمبر ١٩٧٩ و ١٤ شباط / فبراير ١٩٨٠.

الفصل ١٩

رسائل متعلقة بالحالة في جنوب شرق آسيا وأشارها على المسلح والأمن الدوليين [رسالة مؤرخة في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٢٩
وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل البرتغال ، والملكية
المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، والنرويج ،
والولايات المتحدة الأمريكية (S/13111)]

ألف - رسائل واردة من ممثل الصين

٦٤٨ - في الفترة ما بين ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٧٩ و ٢٤ ذار/مارس ١٩٨٠ ، وردت من ممثل الصين إلى مجلس الأمن الرسائل المئتا عشرة التالية :

- (أ) رسالة مؤرخة في ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (S/13407) ، تحيل نص بيان مؤرخ في ١٦ حزيران/يونيه أصدره المتحدث باسم وزارة الخارجية الصينية ؛
- (ب) رسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه (S/13420) ، تحيل نص بيان أدلّى به رئيس وفد الحكومة الصينية في الجلسة العامة السادسة للمفاوضات الصينية - الفيتنامية في ٢٨ حزيران/يونيه ؛
- (ج) رسالة مؤرخة في ٥ تموز/ يوليه (S/13440) ، تحيل نص بيان أدلّى به رئيس وفد الحكومة الصينية في الجلسة العامة السابعة للمفاوضات في ٥ تموز/ يوليه ؛
- (د) رسالة مؤرخة في ١٨ تموز/ يوليه (S/13459) ، تحيل نص بيان أدلّى به رئيس وفد الحكومة الصينية في الجلسة العامة الثامنة للمفاوضات في ١٨ تموز/ يوليه ؛
- (ه) رسالة مؤرخة في ٣٠ تموز/ يوليه (S/13477) ، تحيل نص بيان أدلّى به رئيس وفد الحكومة الصينية في الجلسة العامة التاسعة للمفاوضات في ٣٠ تموز/ يوليه ؛
- (و) رسالة مؤرخة في ١٥ آب/اغسطس (S/13494) ، تحيل نص بيان أدلّى به رئيس وفد الحكومة الصينية في الجلسة العامة العاشرة للمفاوضات في ٤ آب/اغسطس ؛
- (ز) رسالة مؤرخة في ٢٩ آب/اغسطس (S/13523) ، تحيل نص بيان أدلّى به رئيس وفد الحكومة الصينية في الجلسة العامة الحادية عشرة للمفاوضات في ٢٩ آب/اغسطس ؛
- (ح) رسالة مؤرخة في ٢٠ ايلول/ سبتمبر (S/13550) ، تحيل نص بيان أدلّى به رئيس وفد الحكومة الصينية في الجلسة العامة الثانية عشرة للمفاوضات في ٢٠ ايلول/ سبتمبر ؛
- (ط) رسالة مؤرخة في ١ تشرين الاول/اكتوبر (S/13583) ، تحيل نص بيان أدلّى به رئيس وفد الحكومة الصينية في الجلسة العامة الثالثة عشرة للمفاوضات في ١٩ تشرين الاول/اكتوبر ؛

- (ى) رسالة مؤرخة في ٢١ تشرين الثاني /نوفمبر (S/13639)، تحيل نص مذكرة مؤرخة في ٢٠ تشرين الثاني /نوفمبر وجهتها وزارة الخارجية الصينية الى السفارة الفيبيتانية في الصين ؛
- (ك) رسالة مؤرخة في ٢٣ تشرين الثاني /نوفمبر (S/13641)، تحيل نص بيان أرسل إلى رئيس وفد الحكومة الصينية في الجلسة العامة الرابعة عشرة للمفاوضات في ٢٢ تشرين الثاني /نوفمبر ؛
- (ل) رسالة مؤرخة في ٢٨ تشرين الثاني /نوفمبر (S/13653)، تحيل نصوص ثلاث مقالات لمعلقي "صحيفة الشعب اليومية" و "وكالة أنباء كنهوا"، وتحمل العناوين التالية : ١، "اعتراف وفضح - حول كتاب هانوي الأبيض بشأن العلاقات الفيبيتانية - الصينية"؛ ٢، "العلاقات الصينية - الفيبيتانية أثناء الكفاح الفيبيتاني ضد الفرنسيين ضد الامريكيين - حول الكتاب الأبيض لوزارة الخارجية الفيبيتانية بشأن العلاقات الفيبيتانية - الصينية"؛ ٣، "لماذا ساعات العلاقات الصينية - الفيبيتانية بعد توحيد فيبيت نام - حول الكتاب الأبيض لوزارة الخارجية الفيبيتانية بشأن العلاقات الفيبيتانية - الصينية" ؟
- (م) رسالة مؤرخة في ٢٠ كانون الأول /ديسمبر (S/13700)، تحيل نص بيان أرسل إلى رئيس وفد الحكومة الصينية في الجلسة العامة الخامسة عشرة للمفاوضات في ١٩ كانون الاول /ديسمبر ؛
- (ن) رسالة مؤرخة في ٢١ كانون الأول /ديسمبر (S/13701)، تحيل نص مذكرة مؤرخة في ١٨ كانون الاول /ديسمبر وجهتها وزارة الخارجية الصينية الى السفارة الفيبيتانية في الصين ؛
- (س) رسالة مؤرخة في ١٧ اذار /مارس ١٩٨٠ (S/13846)، تحيل نص مذكرة مؤرخة في ٦ اذار /مارس وجهتها وزارة الخارجية الصينية الى وزارة الخارجية الفيبيتانية ، وتعلق بالمفاوضات الصينية - الفيبيتانية ؟
- (ع) رسالة مؤرخة في ٢٤ اذار /مارس (S/13853)، تحيل نص مذكرة مؤرخة في ١٧ اذار /مارس وجهتها وزارة الخارجية الصينية الى السفارة الفيبيتانية في الصين .
- بأء - رسائل واردة من ممثل فيبيت نام
- ٦٤٩ - في الفترة ما بين ٣ تموز / يوليه ١٩٧٩ و ٢٠ ايار /مايو ١٩٨٠ ، وردت الى مجلس الامن من ممثل فيبيت نام الرسائل الاشتان والعشرون التالية :
- (أ) رسالة مؤرخة في ٣ تموز / يوليه ١٩٧٩ (S/13434)، تحيل نص بيان أرسل رئيس وفد الحكومة الفيبيتانية في الجلسة الأولى من الجولة الثانية للمحادثات الفيبيتانية - الصينية في ٢٨ حزيران /يونيه ؛

(ب) رسالة مؤرخة في ١١ تموز/ يوليه (S/13449)، تحيل نص بيان أدلّى به رئيس وفد الحكومة الفيبيتنامية في الجلسة الثانية من الجولة الثانية للمحادثات الفيبيتنامية - الصينية في ٥ تموز/ يوليه ؛

(ج) رسالة مؤرخة في ٢٠ تموز/ يوليه (S/13463)، تحيل نص بيان أدلّى به رئيس وفد الحكومة الفيبيتنامية في الجلسة الثالثة من الجولة الثانية للمحادثات الفيبيتنامية - الصينية في ١٨ تموز/ يوليه ؛

(د) رسالة مؤرخة في ٣١ تموز/ يوليه (S/13481)، تحيل نص بيان أدلّى به رئيس وفد الحكومة الفيبيتنامية في الجلسة الرابعة من الجولة الثانية للمحادثات الفيبيتنامية - الصينية في ٣٠ تموز/ يوليه ؛

(ه) رسالة مؤرخة في ١٥ آب/اغسطس (S/13495)، تحيل نص بيان أدلّى به رئيس وفد الحكومة الفيبيتنامية في الجلسة الخامسة من الجولة الثانية للمحادثات الفيبيتنامية - الصينية في ١٤ آب/اغسطس ؛

(و) رسالة مؤرخة في ٥ ايلول / سبتمبر (S/13527)، تحيل نص بيان أدلّى به رئيس وفد الحكومة الفيبيتنامية في الجلسة السادسة من الجولة الثانية للمحادثات الفيبيتنامية - الصينية في ٢٩ آب/اغسطس ؛

(ز) رسالة مؤرخة في ٧ ايلول / سبتمبر (S/13531)، تحيل نص بلاغ مؤرخ في ٢٥ آب/اغسطس ؛

(ح) رسالة مؤرخة في ٢٥ ايلول / سبتمبر (S/13554)، تحيل نص مذكرة مؤرخة في ٢٢ ايلول / سبتمبر وصادرة عن ادارة الصحافة والاعلام التابعة لوزارة خارجية جمهورية فبييت نام الاشتراكية ؛

(ط) رسالة مؤرخة في ٢٦ ايلول / سبتمبر (S/13558)، تحيل نص بيان أدلّى به رئيس وفد حكومة فبييت نام في الاجتماع المعقود في ٢٠ ايلول / سبتمبر بين فبييت نام والصين ؛

(ئ) رسالة مؤرخة في ٢٤ تشرين الاول / اكتوبر (S/13588)، تحيل نص بيان أدلّى به رئيس وفد حكومة فبييت نام في جلسة المحادثات الفيبيتنامية - الصينية المعقودة في ١٩ تشرين الاول / اكتوبر ؛

(ك) رسالة مؤرخة في ١ كانون الأول / ديسمبر (S/13682)، تحيل نص رسالة مؤرخة في اليوم ذاته ووجهة من وزير الدولة المسؤول عن الشؤون الخارجية بجمهورية فبييت نام الاشتراكية الى الأمين العام والى رئيس الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين ؛

(ل) رسالة مؤرخة في ١٤ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ (S/13743)، تحيل نص تقرير لوكالة أنباء فبييت نام ؛

(م) رسالة مؤرخة في ٧ شباط / فبراير (S/13783)، تحيل تقريراً أصدرته وكالة أنباء فبييت نام في ١ شباط / فبراير ؛

- (ن) رسالة مؤرخة في ٨ شباط/فبراير (S/13787) ، تحيل نص بيان للمتحدث باسم وزارة خارجية جمهورية فيبيت نام الاشتراكية ؛
- (س) رسالة مؤرخة في ١٥ شباط/فبراير (S/13804) ، تحيل نص مذكرة لوزارة خارجية فيبيت نام الاشتراكية ؛
- (ع) رسالة مؤرخة في ٢٥ شباط/فبراير (S/13826) ، تحيل نص بيان للمتحدث باسم وزارة خارجية جمهورية فيبيت نام الاشتراكية ؛
- (ف) رسالة مؤرخة في ١٠ اذار/مارس (S/13836) ، تحيل نص بيان للمتحدث باسم وزارة خارجية جمهورية فيبيت نام الاشتراكية ؛
- (ص) رسالة مؤرخة في ١٠ اذار/مارس (S/13837) ، تحيل نص مذكرة مؤرخة في ٨ اذار/مارس وجهتها وزارة الخارجية الفيبيتنامية الى وزارة الخارجية الصينية ونص بيان لوزارة خارجية جمهورية فيبيت نام الاشتراكية ؛
- (ق) رسالة مؤرخة في ٢٤ اذار/مارس (S/13860) ، تحيل نص مذكرة مؤرخة في ٢٠ اذار/مارس وجهتها وزارة الخارجية الفيبيتنامية الى وزارة الخارجية الصينية ونص مذكرة اصدرتها وزارة خارجية فيبيت نام في ٢٠ اذار/مارس بشأن المحادثات الفيبيتنامية - الصينية ؛
- (ر) رسالة مؤرخة في ٢٧ اذار/مارس (S/13863) ، تحيل نص مذكرة مؤرخة في ٢٥ اذار/مارس وجهتها وزارة الخارجية الفيبيتنامية الى وزارة الخارجية الصينية ؛
- (ش) رسالة مؤرخة في ٢٥ نيسان/ابريل (S/13909) ، تحيل نص بيان ادللي به المتحدث باسم وزارة خارجية جمهورية فيبيت نام الاشتراكية في ٢٤ نيسان/ابريل ؛
- (ت) رسالة مؤرخة في ٢٠ ايار/مايو (S/13954) ، تحيل نص مذكرة مؤرخة في ١٧ ايار/مايو وجهتها وزارة الخارجية الفيبيتنامية الى السفارة الصينية في هانوي ؛

جيم - رسالة واردة من ممثل جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية

٦٥ - في رسالة مؤرخة في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (S/13411) ، نفى ممثل جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية الاتهامات التي وجهها المتحدث باسم وزارة الخارجية الصينية في ١٦ حزيران/يونيه (S/13407) ، كما بين موقف حكومته فيما يتعلق بالمسؤولية عن النزوح الجماعي لللاجئين في جنوب شرقي آسيا .

الفصل ٢٠

تقارير وسائل متعلقة باقليم جزر المحيط الهادئ؛ المشمول بالوصاية

٦٥١ - أحيل الى مجلس الأمن ، في الوثيقة ١٣٧٥٩/S (الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الرابعة والثلاثون ، الملحق الخاص رقم ١) ، تقرير مجلس الوصاية المرفوع الى المجلس من اقليم جزر المحيط الهادئ المشمول بالوصاية ، والذي يغطي الفترة من ٩ حزيران / يونيو ١٩٧٨ الى ١٥ حزيران / يونيو ١٩٧٩ .

٦٥٢ - وبرسالة مؤرخة في ٢١ شباط / فبراير ١٩٨٠ (١٣٨١٧/S) ، أحال ممثل اتحاد الجمهموريات الاشتراكية السوفياتية نص بيان صادر في ذلك التاريخ عن البعثة الدائمة لاتحاد الجمهموريات الاشتراكية السوفياتية لدى الأمم المتحدة تجدد فيه اتهاماتها الى الولايات المتحدة الأمريكية بأنها تتخذ خطوات أخرى لتمزيق وحدة اقليم جزر المحيط الهادئ المشمول بالوصاية ، ولاضفاء الطابع العسكري عليه وتحويله في النهاية الى ذيل استعماري .

٦٥٣ - وفي مذكرة شفوية مؤرخة في ٢٨ نيسان / ابريل (١٣٩١٣/S) ، اتهم ممثل بلغاريا الولايات المتحدة بأنها تسعى الى ضم هذه الجزر وتحويل هذا اقليم المشمول بالوصاية الى نقطة انطلاق عسكرية .

٦٥٤ - وبرسالة مؤرخة في ٢٨ نيسان / ابريل (١٣٩١٤/S) ، أحال ممثل الجمهورية الديمocratique الألمانية نص بيان أصدرته حكومته بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، ويشير الى الحالة في اقليم جزر المحيط الهادئ الاستراتيجي المشمول بالوصاية بوصفها مثيرة للقلق .

٦٥٥ - وفي رسالة مؤرخة في ٨ أيار / مايو (١٣٩٣٣/S) ، أعرب ممثل الولايات المتحدة عن اعتراض حكومته الشديد على الاتهامات الواردة في الرسالة الواردة من اتحاد الجمهموريات الاشتراكية السوفياتية والمؤرخة في ١ شباط / فبراير ، وذكر الممثل ان الولايات المتحدة قد تصرفت ، في ادارتها لهذا اقليم المشمول بالوصاية ، بطريقة تتفق تماما مع سياسة الأمم المتحدة واتفاق الوصاية . وأضاف ان حكومته تشارك مجلس الوصاية رأيه القائل بأن الأمر متروك لأهالي ميكرونيزيا لكي يقررها علاقاتهم السياسية المقبلة بعضهم مع بعض ، وفقا لحقهم في تقرير المصير .

٦٥٦ - وعملا بالفقرة ٣ من قرار مجلس الأمن ٧٠ (١٩٤٩) ، أحال الأمين العام الى أعضاء مجلس الأمن ، بمذكرة مؤرخة في ٢٣ أيار / مايو (١٣٩٥٨/S) ، تقرير حكومة الولايات المتحدة عن ادارة اقليم جزر المحيط الهادئ المشمول بالوصاية ، وذلك عن الفترة من ١ تشرين الأول / اكتوبر ١٩٧٨ الى ٣٠ أيلول / سبتمبر ١٩٧٩ .

الفصل ٢١

الرسالة المتعلقة بمسألة كوريا

٦٥٧ - برسالة مؤرخة في ٢٩ نيسان / ابريل ١٩٨٠ (S/13919) ، أحال ممثل الولايات المتحدة ، نيابة عن القيادة الموحدة المنشأة عملاً بالقرار ٨٤ (١٩٥٠) ، تقريراً صادراً عن قيادة الأمم المتحدة بشأن ابقاء اتفاق الهدنة الكورية لعام ١٩٥٣ سارياً خلال الفترة من ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ إلى ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ .

الفصل ٢٢

الرسائل المتعلقة بالبحار الإقليمية والجزر الساحلية في جنوب شرق آسيا

٦٥٨ - أحال ممثل فييت نام ، برسالة مؤرخة في ٢٣ آب / أغسطس ١٩٧٩ (S/13513) ، نص بيان أدلى به في ٢١ آب / أغسطس المتحدث باسم وزارة الخارجية الفييتنامية بشأن حماية فييت نام لبحرها الإقليمي الممتد لمسافة ١٢ ميلاً وللبحر الإقليمي للجزر والأرخبيلات التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من إقليمها .

٦٥٩ - وبرسالة مؤرخة في ١ تشرين الأول / أكتوبر (S/13565) ، أحال ممثل فييت نام نسخة من الكتاب الأبيض المعنون "سيادة فييت نام على أرخبيلي هوانغ سا وتروونغ سا" والذي نشرته إدارة الاعلام والصحافة التابعة لوزارة الخارجية الفييتنامية في ٧ آيلول / سبتمبر .

٦٦٠ - وبرسالة مؤرخة في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر (S/13640) ، أحال ممثل الصين نسخة من وثيقة معنونة "بعض الأدلة الوثائقية التي تظهر أن الحكومة الفييتنامية قد اعترفت بجزر كسيشا ونانشا بوصفها أراض صينية" .

٦٦١ - وبرسالة مؤرخة في ١١ شباط / فبراير (S/13788) ، أحال ممثل الصين نسخة من وثيقة أصدرتها وزارة الخارجية الصينية في ٣٠ كانون الثاني / يناير تحت عنوان "سيادة الصين التي لا تنازع على جزر كسيشا ونانشا" .

٦٦٢ - وبرسالة مؤرخة في ٣ حزيران / يونيو (S/13980) ، أحال ممثل فييت نام نص بيان أدلى به المتحدث باسم وزارة الخارجية الفييتنامية في ٣١ أيار / مايو ، وفيه يحتج على اقامة الصين لمنارة لاسلكية لتوجيه الطائرات فوق احدى جزر أرخبيل هوانغ سا .

الفصل ٢٣

الرسائل المتعلقة بجزر ابو موسى وطمب الكبرى ودامب الصخرى

٦٦٣ - أحال ممثل العراق برسالة مؤرخة في ٢٩ نيسان / ابريل ١٩٨٠ (S/13918)، نصي رسالة مؤرخة في ٢ نيسان / ابريل ووجهة من وزير خارجية العراق ، الذي أشار الى بيان منشور لرئيس جمهورية ايران بقوله ان العراق يود أن يؤكّد عدم اعترافه بالاحتلال الايراني غير المشروع للجزر العربية الثلاث (طمب الكبرى ودامب الصخرى وابو موسى) ، ويطلب انسحاب ايران منها على الفور .

٦٦٤ - وبرسالة مؤرخة في ٦ حزيران / يونيو (S/13987)، أحال ممثل ايران نص رسالة مؤرخة في ٢٦ أيار / مايو ووجهة من وزير الخارجية الايرانية ، الذي أشار الى الرسالة الواردۃ من وزير خارجية العراق ثم أعلن أن الجزر الثلاث المعنية قد ظلت على مدار التاريخ جزءا لا يتجزأ من ایران .

الفصل ٢٤

الرسائل المتعلقة بالحالة في نيكاراغوا

٦٦٥ - برسالة مؤرخة في ٢٠ حزيران / يونيو (S/13405)، أحال ممثل كوبا نص بيان صادر عن وزارة الخارجية الكوبية اتهمت فيه حکومة الولايات المتحدة الامريكية بأنها تجري مناورات تهدف الى اقامة وجود عسكري لها في نيكاراغوا عن طريق استخدام منظمة الدول الامريكية .

٦٦٦ - وبرسالة مؤرخة في ٢٥ حزيران / يونيو (S/13415)، أحال ممثل سریلانكا ، بوصفه رئيسا لمكتب التنسيق لبلدان عدم الانحياز ، نص بلاغ أصدره مكتب التنسيق في ذلك التاريخ بشأن آخر التطورات في نيكاراغوا .

٦٦٧ - وفي برقية مؤرخة في ٢٣ حزيران / يونيو (S/13451)، أحال الأمين العام لمنظمة الدول الامريكية ، وفقا للمادة ٤٥ من ميثاق الأمم المتحدة ، نص قرار بشأن الحالة في نيكاراغوا اعتمدته في ذلك التاريخ اجتماع التشاور السابع عشر لوزراء الخارجية .

٦٦٨ - وبرسالة مؤرخة في ٢ تموز / يوليه (S/13431)، أحال ممثل الولايات المتحدة نص بيان أدلّى به القائم بأعمال وزير خارجية الولايات المتحدة لتعديل تصويت بلده بالموافقة على قرار منظمة الدول الامريكية المتعلق بنيكاراغوا والمتخذ في ٢٣ حزيران / يونيو .

الفصل ٢٥

الرسالة الواردة من كوستاريكا

٦٦٩ - برسالة مؤرخة في ١٦ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ (S/13753)، أحال ممثل كوستاريكا نسخة نشرة صحافية صادرة عن حكومته ، تعرّب فيها عن رضائهما إزاء الإفراج السريع عن سفير كوستاريكا لدى السلفادور وغيره من المواطنين الدبلوماسيين الذين اعتقلوا واحتجزوا في سفارة بينما في السلفادور ، كما تناشد فيها الأمم المتحدة اتخاذ كل الخطوات الضرورية لتأمين الإفراج السريع عن الرهائن الذين لا يزالون محتجزين في سفارة الولايات المتحدة في إيران .

الفصل ٢٦

الرسائل المتعلقة بالعلاقات بين جزر البهاما وكوبا

٦٧٠ - في رسالة مؤرخة في ١٢ أيار / مايو ١٩٨٠ (S/13937)، وجّه ممثل جزر البهاما اتهاما بقيام طائرة حربية تابعة للحكومة الكوبية بانتهاك الحيز الجوى لبلده في ١٠ أيار / مايو ومهاجمة مركب دوريّة تابع للحكومة البهامية ، مما أدى إلى اغراق السفينة وقد هُم من أفراد طاقمها ، كما ذكر أن حكومته تحتفظ بحقها في عرض المسألة على مجلس الأمن . وأحال الممثل أيضاً نسخة مذكرة احتجاج مؤرخة في ١٢ أيار / مايو ووجهة في التاريخ نفسه من وزارة الخارجية البهامية إلى وزارة الخارجية الكوبية .

٦٧١ - وبرسالة مؤرخة في ١٣ أيار / مايو (S/13959)، أحال ممثل كوبا نسخة مذكرة أصدرتها الحكومة الكوبية في ١٢ أيار / مايو ومقالاً افتتاحياً لاحدي الصحف يتعلق بالحادث الذي وقع في ١٠ أيار / مايو ، وفيه ما ذكرت الحكومة الكوبية انه اذا كان المركب الذي تم اغراقه هو في الحقيقة زورق دوريّة بهامي ، فإن كوبا تأسف بكل اخلاص لوقوع هذا الحادث . واتهمت المذكورة المركب الذي تم اغراقه بمهاجمة زورقين كوبيين من زوارق الصيد واعتقالهما في المياه الدولية ، كما جاء فيها أن طاقم أحد زورقي الصيد قد بعث برسالة لاسلكية تفيد بأن الزورق يتعرض للمهاجمون من جانب احدى سفن القرصنة .

٦٧٢ - وبرسالة مؤرخة في ١٦ أيار / مايو (S/13943)، أحال ممثل جزر البهاما نسخة شفوية مؤرخة في ١٥ أيار / مايو ووجهة إلى وزارة الخارجية الكوبية ، وفيها رفضت الحكومة البهامية الإيضاحات الكوبية بوصفها مخالفه للحقائق وقالت انه يجب أن تعتبر الحكومة الكوبية مسؤولة عن الأفعال العدوانية المبينة في المذكورة . وطلبت جزر البهاما تقديم اعتذار رسمي غير مشروط ، وضمانات لاحترام سيادتها وسلامتها الاقليمية ، وتعويض كامل عن الخسارة التي لحقت بالأرواح والممتلكات .

٦٧٣ - وبرسالة مؤرخة في ٢١ أيار/مايو (S/13955)، أحال ممثل كوبا نص مذكرة شفوية مؤرخة في ١٩ أيار/مايو ووجهة إلى جزر البهاما، وفيها ذكرت كوبا أن الهجوم الذي تعرض له زورقا الصيد الكوبيان دون سابق استفزاز قد تسبب في حدوث الارتباط المؤسف الذي أخطأ سلاح الدبابات الكوبي في ظله عند ما عُصب مركب الدوري البهامي أحدى سفن القرصنة. وذكرت كوبا أنها قد استنبطت لوقوع هذه الأحداث المؤسفة، وكررت الاعراب عن رغبتها في تقديم التحويض.

٦٧٤ - وبرسالة مؤرخة في ٢٣ أيار/مايو (S/13959)، أحال ممثل جزر البهاما نص مذكرة شفوية مؤرخة في ٢١ أيار/مايو ووجهة إلى كوبا، وفيها أعربت جزر البهاما عن قبولها لما ورد في المذكرة الكوبية المؤرخة في ١٩ أيار/مايو من اعتذارات واعتراضات وتأكيدات، واقترحت أن يكون الحل المقبول للحكومتين هو محتويات تلك المذكرات مشفوعة باتفاق حول حجم التعويض.

٦٧٥ - وبرسالة مؤرخة في ٢٧ أيار/مايو (S/13964)، أحال ممثل جزر البهاما نص مذكرة شفويةوجهة إلى كوبا، أعربت فيها جزر البهاما عن أسفها لأن كوبا لم ترد على المذكرة البهامية المؤرخة في ٢٣ أيار/مايو، وكررت دعوتها إلى الحكومة الكوبية لقبول الاقتراح البهامي بوصفه أساسا للتسوية.

٦٧٦ - وبرسالة مؤرخة في ٢ حزيران/يونيه (S/13974)، ذكر ممثل جزر البهاما أن حكومتي جزر البهاما وكوبا قد وافقتا على صيغة، بيتلتها الرسالة، لحل المشكلة الناشئة عن الأنشطة التي قامت بها القوات المسلحة الكوبية في ١٠ و ١١ أيار/مايو. وقد أرفقت بالرسالة وثيقة بعنوان "الحقائق المتصلة بانتهاك القوات المسلحة التابعة لجمهورية كوبا لسيادة جزر البهاما وسلامتها القليمية"، يومي السبت ١٠ أيار/مايو والأحد ١١ أيار/مايو ١٩٨٠.

الفصل ٢٧

الرسائل المتعلقة بتعزيز الأمن الدولي

٦٧٧ - برسالة مؤرخة ٢٧ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ (S/13658)، أحال ممثل الجمهورية الديمقرatية الألمانية نص رسالة مؤرخة في ٢٦ تشرين الثاني / نوفمبر ووجهة إلى الأمين العام من رئيس المجلس الوطني للجبهة الوطنية للجمهورية الديمقراتية الألمانية لموافاته بنص الإعلان الموقع من ما ينوف عن ١٣ مليونا من المواطنين لتأييد سياسة الانفراج ومبادرة السلم التي قام بها ليونيل بريجينيف والخطوات نحو نزع السلاح.

٦٧٨ - وبرسالة مؤرخة ٧ كانون الأول / ديسمبر (S/13686)، أحال ممثل الجمهورية الديمقراتية الألمانية نص بيان اعتمد في اجتماع لجنة وزراء خارجية الدول الأطراف في معاهدة وارسو، المعقود في برلين في ٥ و ٦ كانون الأول / ديسمبر، والذي بحث الاستعدادات والسبل للإسهام في نجاح اجتماع مدرיד للمشتركين في مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا.

٦٧٩ - وبرسالة مؤرخة ١٦ أيار / مايو ١٩٨٠ (S/13948) ، أحال ممثل بولندا نسخة البيان والإعلان اللذين تم اعتمادهما في اجتماع اللجنة الاستشارية السياسية للدول الأطراف في معااهدة وارسو المعقوف في وارسو في ١٤ و ١٥ أيار / مايو ، واللذين تضمنا ، بوجه خاص ، اقتراحه بالقيام ، في أقرب وقت ممكن بعقد اجتماع على أعلى مستوى ، لقادة دول جميع مناطق العالم للنظر في مسألة استئصال بؤر التوتر الدولي ومنع الحرب .

الفصل ٢٨

رسالة بشأن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية

٦٨٠ - بمذكرة مؤرخة ٣٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ (S/13712) ، أشار الأمين العام إلى قرار الجمعية العامة ٢١/٣٤ المؤرخ ٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ وعنوانه "التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية" ، ووجه نذير المجلس إلى الفقرة ١٦ من القرار التي تدعو هيئات الأمم المتحدة إلى مواصلة إشراك منظمة الوحدة الأفريقية اشراكاً وشيقاً في جميع أعمالها المتعلقة بأفريقيا .

التدبيالت

أولاً - عضوية مجلس الأمن خلال السنين ١٩٨٠ و ١٩٧٩

١٩٨٠

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية
 البرتغال
 بنغلاديش
 تونس
 جامايكا
 الجمهورية الديمocraticية الالمانية
 زامبيا
 الصين
 فرنسا
 الفلبين
 المكسيك
 المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا
 الشمالية
 النرويج
 النيجر
 الولايات المتحدة الأمريكية

١٩٧٩

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية
 البرتغال
 بنغلاديش
 بوليفيا
 تشيكوسلوفاكيا
 جامايكا
 زامبيا
 الصين
 غابون
 فرنسا
 الكويت
 المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا
 الشمالية
 النرويج
 نيجيريا
 الولايات المتحدة الأمريكية

دوازيا .. الممثلون ونوابهم والممثلون المساعدون
والمسثلون بالنيابة المتمدون لـ دى
مجلس الأمن

لقد عمل الممثلون والمسثلون المساعدون والممثلون بالنيابة الواردة
أسماؤهم فيما يلي في مجلس الأمن خلال الفترة من ١٦ حزيران / يونيو
١٩٧٩ إلى ١٥ حزيران / يونيو ١٩٨٠ :

السيد رياض رحمن

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

السيد مصطفى فاروق محمد

السيد أوليغ الكسندروفتش، ترويانوفسكي

السيد ولی الرحمن

السيد ميخائيل افريكييفتش خرلاموف

السيد عليم الحق

السيد فالنتن فاديموفتش لوزنسكي

السيد محمد على سيد شاه

السيد فلايدمير فكتوروفتش، شوستوف

السيد ايغور ميخائيلوفتش بالنيخ

بوليفيا (أ)

البرتغال

السيد سرجيو بالاسيوس دى فيتسبيو

السيد فاسكو فوتشار بربيرا

السيد خوليو دى زافالا أوريولا غويتيما

السيد ليوناردو ماتياس

تشيكوسلوفاكيا (أ)

السيد فرناندو اندريلسن

السيد الیا هولنски

السيد فيليبي دى البوکويرك

السيد جدنکو هرتشكا

السيد فرناندو نيفيس

السيد يېزى سلانينا

السيد خواو الفونسو انساوا

السيد فرانسيك بنازكا

بنغلاديش

السيد ميلوسلاف بيجل

السيد خواجه محمد قيصر

السيد اسطفان كالينا

السيد أبو الأحسن

السيد أ. م. ك. كازيببي

تونس

الصين

السيد تشن تشون

السيد لاي يالي

السيد تشونان

غابون (أ)

السيد ليون ندوتف

السيد مارسيل روش نفيما مبا

السيد دانييل بيبا

السيدة كريستينا موتودا غراسا

السيد رينيه أوغونيكورو - ليغو

جامايكا

السيد دونالد أ. ميلز

السيد فرانك فرانسيس

السيد بيتر برتليت

السيد ستافورد نيل

السيد ايرل كار

فرنسا

السيد جاك لبريت

السيد فيليب هوسون

السيد ميشيل لونوبيو - كومين

السيد البيير تورو

الجمهورية الديمقراتية الألمانية (ب)

السيد بيتر فلورين

السيد سيفيريد زاكمان

السيد كورت كوتشارن

السيد غرهايد ريختر

السيد غونتر ماينينغ

السيد هانس غيورغ شلايخر

الفلبين

السيد البيخاندروه يانغو

السيد نيكاسيوج . فالديراما

السيد خوسووي ل . فيلا

الكويت (أ)

السيد عبد الله يعقوب بشاره

السيد عبد المحسن ناصر الجيعان

المكسيك (ب)

السيد بورفيريو مونيز ليدو

السيد لويس ويكمان

زامبيا

السيد ب . ج . فاء لوساكا

السيد ك . موتوكوا

السيد ن . ج . سيكاولو

السيد ز . أ . شابالا

السيدة ج . ن . موتوكوا

السيد ب . ن . سيانغا

السيد م . د . لونغو

<u>النigeria (ب)</u>	<u>المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا</u>
السيد ايدي عمرو	<u>الشمالية</u>
السيد عبده غربا	السيد ايفور ريتشارد
السيد سومانا حسيني	السير انتوني بارسونز
السيد ادمو سيدو	السيد فيليب ر. أ. مانسفيلد
السيد عبد الله مأموني	السيد بيتر ه. رو ماشال
السيد موثارى عثمان	السيد و. أ. هاميلتون وايت
<u>نيجيريا (أ)</u>	السيد روين أ. سي. بيات
السيد ب. اكبورو دكلارك	السيد ريتشارد أ. فيجيس - ووكر
السيد ابييم داركوجيم بلانكسون	السيد ماراك أ. غولدنغ
السيد باريبيا أ. أدييسي	السيد دافيد ه. اندرسون
<u>الولايات المتحدة الامريكية</u>	الآنسة شيلا أ. هاردن
السيد اندره يونغ	السيد و. كيران برند رغاست
السيد دونالد ف. ماك هنرى	السيد سيمون و. ج. فولر
السيد ويليام ج. غاندن هوبل	الآنسة ميفاج. فورت
السيد ه. كارل ماك كول	السيد جراهام س. برتون
السيد ريتشارد و. بيترى	<u>النرويج</u>
الآنسة بيتي - جين جونز	السيد أولي الفارد
السيد هيرت ك. رايس	السيد بيير آسن
	السيد أولي بيتر كولي
	السيد بيورن سكوغمو

- (أ) تنتهي فترة الولاية في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ .
 (ب) بدأت فترة الولاية في ١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ .

ثالثا - رئاسة مجلس الأمن

يرد فيما يلي أسماء الممثلين الذين شغلوا منصب رئيس مجلس الأمن خلال الفترة من ١٦ حزيران / يونيو ١٩٧٩ إلى ١٥ حزيران / يونيو ١٩٨٠ :

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

السيد أولينيكساندر روفتش ترويانوفسكي (١٦ الى ٣٠ حزيران / يونيو ١٩٧٩)

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية

السيد إيفور ريتشارد (١ الى ٣١ تموز / يوليه ١٩٧٩)

الولايات المتحدة الأمريكية

السيد اندره يونغ (١ الى ٣١ آب / أغسطس ١٩٧٩)

زامبيا

السيد ب. ج. ف. لوساكا (١ الى ٣٠ أيلول / سبتمبر ١٩٧٩)

بنغلاديش

السيد خواجه محمد قيسار (١ الى ٣١ تشرين الاول / أكتوبر ١٩٧٩)

بوليفيا

السيد سرجيو بالاشيوس دى فيتسبيو (١ الى ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩)

الصين

السيد تشون تشون (١ الى ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩)

فرنسا

السيد جاك لوبيرت (١ الى ٣١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠)

الجمهورية الديمقرatية الالمانية

السيد بيتر فلورين (١ الى ٢٩ شباط / فبراير ١٩٨٠)

جامايكـا

السيد دونالد أ. ميلز (١ الى ٣ آذار/مارس ١٩٨٠)

المكسيكـ

السيد بورفيريو مونيز ليدو (١ الى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٨٠)

النيجرـ

السيد ايدى عمرو (١ الى ٣١ أيار/مايو ١٩٨٠)

الغرونجـ

السيد أولي الفارد (١ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٨٠)

رابعا - الجلسات التي عقدها مجلس الامن في الفترة
من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٩ الى ١٥ حزيران/
يونيه ١٩٨٠

<u>الجلسة</u>	<u>الموضوع</u>	<u>التاريخ</u>
٢١٥١	رسالتان مؤرختان في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (١) موجهتان إلى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة (S/13394 و S/13397)	٢٠ حزيران/يونيه ١٩٧٩
٢١٥٢	الموضوع نفسه	٢١ حزيران/يونيه ١٩٧٩
٢١٥٣	الموضوع نفسه	٢٢ حزيران/يونيه ١٩٧٩
٢١٥٤	الموضوع نفسه	٢٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩
٢١٥٥	مسألة ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصريف :	٢٩ حزيران/يونيه ١٩٧٩
	رسالتان مؤرختان في ١٣ آذار/مارس ١٩٧٩ (٢) و ١٩٧٩ (٣) إلى رئيس مجلس الامن من رئيس لجنة ممارسة الحقوق غير القابلة للتصريف للحرب العدائية (S/13418 و S/13416)	
٢١٥٦	الحالة في الأراضي العربية المحتلة :	١٨ تموز/ يوليه ١٩٧٩
	تقرير لجنة مجلس الامن المنشأة وفقا للقرار ٤٤٦ (٤) (١٩٧٩) (S/13450 و Curr. ١، Add. ١)	

<u>الجلسة</u>	<u>الموضوع</u>	<u>التاريخ</u>
٢١٥٧	الموضوع نفسه	١٩٧٩ تموز / يوليه ١٩
٢١٥٨	الموضوع نفسه	١٩٧٩ تموز / يوليه ٢٠
٢١٥٩	الموضوع نفسه	١٩٧٩ تموز / يوليه ٢٠
٢١٦٠	مسألة ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف :	١٩٧٩ تموز / يوليه ٢٧
	رسالتان مؤرختان في ١٣ آذار / مارس ١٩٧٩ و ٢٢ حزيران / يونيو ١٩٧٩ ووجهتان إلى رئيس مجلس الا من من رئيس لجنة ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للصرف (S/13418 و S/13164)	
٢١٦١	الموضوع نفسه	١٩٧٩ آب / أغسطس ٢٣
٣١٦٢	الموضوع نفسه	١٩٧٩ آب / أغسطس ٢٤
٢١٦٣	الموضوع نفسه	١٩٧٩ آب / أغسطس ٢٤
٢١٦٤	الحالة في الشرق الأوسط :	١٩٧٩ آب / أغسطس ٢٩
	رسالتان مؤرختان في ٢٤ و ٢٨ آب / أغسطس ١٩٧٩ ووجهتان إلى رئيس مجلس الا من من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة (S/13516 و S/13520)	
٢١٦٥	الموضوع نفسه	١٩٧٩ آب / أغسطس ٣٠
٢١٦٦	قبول أعضاء جدد :	١٩٧٩ أيلول / سبتمبر ١٢
	طلب مقدم من سانت لوسيا لقبولها عضوا في الأمم المتحدة (S/13520)	
٢١٦٧	قبول أعضاء جدد :	١٩٧٩ أيلول / سبتمبر ١٢
	تقرير اللجنة المعنية بقبول الأعضاء الجدد بشأن طلب سانت لوسيا للحصول على عضوية الأمم المتحدة (S/13535)	
٢١٦٨	مسألة جنوب إفريقيا :	١٩٧٩ أيلول / سبتمبر ٢١
	رسالة مؤرخة في ١٤ أيلول / سبتمبر ١٩٧٩ ووجهة إلى رئيس مجلس الا من من الممثل الدائم لليبيريا لدى الأمم المتحدة (S/13542)	

<u>الجلسة</u>	<u>الموضوع</u>	<u>التاريخ</u>
٢١٦٩	شكوى أنفولا ضد جنوب إفريقيا :	١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩
	رسالة مؤرخة في ٣١ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٩ موجهة من الممثل الدائم لأنفولا لدى الأمم المتحدة (S/13595)	
٢١٧٠	الموضوع نفسه	٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩
٢١٧١	شكوى زامبيا :	٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩
	رسالة مؤرخة في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل زامبيا الدائم لدى الأمم المتحدة (S/13636)	
٢١٧٢	رسالة مؤرخة في ٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/13646)	٢٧ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩
٢١٧٣	النظر في مشروع تقرير مجلس الأمن إلى الجمعية العامة (اجتماع خاص)	٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩
٢١٧٤	الحالة في الشرق الأوسط :	٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩
	تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فرض الاشتباك (S/13639)	
٢١٧٥	رسالة مؤرخة في ٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ ، موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/13646)	١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩
٢١٧٦	الموضوع نفسه	٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩
٢١٧٧	الموضوع نفسه	٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩
٢١٧٨	الموضوع نفسه	٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩
٢١٧٩	الحالة في قبرص تقرير الأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في قبرص (Add. ١ S/13672)	٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩

<u>الجلسة</u>	<u>الموضوع</u>	<u>التاريخ</u>
٢١٨٠	الحالة في الشرق الأوسط :	١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩
	تقرير الأمين العام عن قوات الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (S/13691)	
٢١٨١	المسألة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية :	١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩
	رسالة مؤرخة في ١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ وموجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة (S/13688)	
٢١٨١	رسالة مؤرخة في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ وموجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لمدغشقر لدى الأمم المتحدة (S/13693)	
	رسالة مؤرخة في ١٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ وموجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة (S/13698)	
٢١٨٢	رسالة مؤرخة في ٢٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ وموجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة (S/13705)	٢٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩
٢١٨٣	الموضوع نفسه	٣٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩
٢١٨٤	الموضوع نفسه	٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩

<u>الجلسة</u>	<u>الموضوع</u>	<u>التاريخ</u>
٢١٨٥	رسالة مؤرخة في ٣ كانون الثاني /يناير ١٩٨٠ ووجهة الى رئيس مجلس الأئمن من ممثلي إسبانيا ، استراليا ، أكادور ، الطانيا (جمهورية الاتحادية) ، اندونيسيا ، أوروجواي ، اوغندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، بابوا غينيا الجديدة ، باكستان ، البحرين ، البرتغال ، بلجيكا ، بنغلاديش ، بينما ، تايلاند ، تركيا ، جزر البهاما ، الجمهورية الدومينيكية ، الدانمرك ، سانت لوسيا ، السلفادور ، سنغافورة ، السنغال ، سوريا ، السويد ، شيلي ، الصين ، عمان ، الفلبين ، فنزويلا ، فيجي ، كوستاريكا ، كولومبيا ، لكسبرغ ، ليبيريا ، ماليزيا ، مصر ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، النرويج ، نيوزيلندا ، هايتي ، هندوراس ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، اليونان (S/13724 Add.1 و .) .	٥ كانون الثاني /يناير ١٩٨٠
٢١٨٦	الموضوع نفسه	٥ كانون الثاني /يناير ١٩٨٠
	[أضاف ممثلاً ساماوا والصومال (S/13724/Add.2) توقيعه على الرسالة المذكورة أعلاه (S/13724) Add.1 و .]	
٢١٨٧	الموضوع نفسه	٦ كانون الثاني /يناير ١٩٨٠
٢١٨٨	الموضوع نفسه	٦ كانون الثاني /يناير ١٩٨٠
٢١٨٩	الموضوع نفسه	٧ كانون الثاني /يناير ١٩٨٠
٢١٩٠	الموضوع نفسه	٧ كانون الثاني /يناير ١٩٨٠
٢١٩٠	الموضوع نفسه (المستأنفة)	٩ كانون الثاني /يناير ١٩٨٠

الجلسة	الموضوع	التاريخ
٢١٩١	رسالة مؤرخة في ٢٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ ووجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للولايات المتحدة الامريكية لدى الامم المتحدة (S/13705)	١١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠
٢١٩١	الموضوع نفسه (المستأنفة)	١٣ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠
٢١٩٢	المسألة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية :	٣٠ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠
٢١٩٣	الموضوع نفسه	٣١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠
٢١٩٤	الموضوع نفسه	٣١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠
٢١٩٥	الموضوع نفسه	١ شباط / فبراير ١٩٨٠
٢١٩٦	الموضوع نفسه	٢ شباط / فبراير ١٩٨٠
٢١٩٧	قبول أعضاء جدد :	١٩ شباط / فبراير ١٩٨٠
٢١٩٨	الطلب المقدم من سان فنسنت وجزر غرينادين للانضمام الى عضوية الامم المتحدة (S/13784)	١٩ شباط / فبراير ١٩٨٠
٢١٩٩	تقدير لجنة قبول الاعضاء الجدد بشأن الطلب المقدم من سان فنسنت وجزر غرينادين للانضمام الى عضوية	الامم المتحدة (S/13805)
٢١١٠	الحالات في الاراضي العربية المحتلة :	٢٢ شباط / فبراير ١٩٨٠
٢١١١	رسالة مؤرخة في ١٥ شباط / فبراير ١٩٨٠ ووجهة الى	رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للاردن لدى
٢١١٢	الامم المتحدة (S/13801)	
٢١١٣	رسالة مؤرخة في ١٥ شباط / فبراير ١٩٨٠ ووجهة الى	رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للمغرب لدى
٢١١٤	الامم المتحدة (S/13802)	

<u>الجلسة</u>	<u>الموضوع</u>	<u>التاريخ</u>
٢٢٠٠	الموضوع نفسه	٢٥ شباط/فبراير ١٩٨٠
٢٢٠١	الموضوع نفسه	٢٦ شباط/فبراير ١٩٨٠
٢٢٠٢	الموضوع نفسه	٢٧ شباط/فبراير ١٩٨٠
٢٢٠٣	الموضوع نفسه	١ آذار/مارس ١٩٨٠
٢٢٠٤	رسالة مطربة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف	٣١ آذار/مارس ١٩٨٠
	رسالة مؤرخة في ٦ آذار/مارس ١٩٨٠ ووجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الرئيس بالنيابة للجنة المعنية بمطربة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف (S/13832)	
	رسالة مؤرخة في ٤ آذار/مارس ١٩٨٠ ووجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس اللجنة المعنية بمطربة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف (S/13855)	
٢٢٠٥	الموضوع نفسه	٣ نيسان/أبريل ١٩٨٠
٢٢٠٦	الموضوع نفسه	٣ نيسان/أبريل ١٩٨٠
٢٢٠٧	الموضوع نفسه	٨ نيسان/أبريل ١٩٨٠
٢٢٠٨	الموضوع نفسه	٩ نيسان/أبريل ١٩٨٠
٢٢٠٩	شكوى مقدمة من زامبيا ضد جنوب إفريقيا : رسائلة مؤرخة في ٨ نيسان/أبريل ١٩٨٠ ووجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لزامبيا لدى الأمم المتحدة (S/13878)	١٠ نيسان/أبريل ١٩٨٠
٢٢١٠	الموضوع نفسه	١١ نيسان/أبريل ١٩٨٠
٢٢١١	الموضوع نفسه	١١ نيسان/أبريل ١٩٨٠
٢٢١٢	الحالة في الشرق الأوسط :	٣ نيسان/أبريل ١٩٨٠
	رسالة مؤرخة في ١٠ نيسان/أبريل ١٩٨٠ ووجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة . (S/13885)	
	تقرير خاص مقدم من الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (Add.1.٣ و Corr.١) S/13888	

<u>الجلسة</u>	<u>الموضوع</u>	<u>التاريخ</u>
٢٢١٣	الموضوع نفسه	٤ نيسان / ابريل ١٩٨٠
٢٢١٤	الموضوع نفسه	٤ نيسان / ابريل ١٩٨٠
٢٢١٥	الموضوع نفسه	٥ نيسان / ابريل ١٩٨٠
٢٢١٦	الموضوع نفسه	٦ نيسان / ابريل ١٩٨٠
٢٢١٧	الموضوع نفسه	٨ نيسان / ابريل ١٩٨٠
٢٢١٨	الموضوع نفسه	٢٤ نيسان / ابريل ١٩٨٠
٢٢١٩	رسالة مطروحة في ٦ آذار / مارس ١٩٨٠ ووجهة الى رئيس مجلس الأمن من الرئيس بالنيابة للجنة المعنية بمطرسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف : ٢٩ نيسان / ابريل ١٩٨٠	رسالة مطروحة في ٦ آذار / مارس ١٩٨٠ ووجهة الى رئيس مجلس الأمن من الرئيس بالنيابة للجنة المعنية بمطرسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف (S/13832)
٢٢٢٠	الموضوع نفسه	٣٠ نيسان / ابريل ١٩٨٠
٢٢٢١	الحالة في الأراضي العربية المحتلة :	٨ أيار / مايو ١٩٨٠
٢٢٢٢	الحالة في الأراضي العربية المحتلة :	٢٠ أيار / مايو ١٩٨٠
٢٢٢٣	الموضوع نفسه	٢٠ أيار / مايو ١٩٨٠
٢٢٢٤	الحالة في الشرق الأوسط :	٣٠ أيار / مايو ١٩٨٠
	تقرير مقدم من الأمين العام عن قوّة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/13957)	

<u>الجلسة</u>	<u>الموضوع</u>	<u>التاريخ</u>
٢٢٢٥	رسالة مؤرخة في ٢٩ أيار / مايو ١٩٨٠ ووجهة الى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة للمغرب لدى الأمم المتحدة (S/13969)	٤ حزيران / يونيو ١٩٨٠
٢٢٢٦	الحالة في الأراضي العربية المحتلة :	٥ حزيران / يونيو ١٩٨٠
٢٢٢٧	رسالة مؤرخة في ٣ حزيران / يونيو ١٩٨٠ ووجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبحرين لدى الأمم المتحدة (S/13977)	٦ حزيران / يونيو ١٩٨٠
٢٢٢٨	رسالة مؤرخة في ٢٩ أيار / مايو ١٩٨٠ ووجهة الى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة للمغرب لدى الأمم المتحدة (S/13969)	٩ حزيران / يونيو ١٩٨٠
٢٢٢٩	الموضوع نفسه	١٢ حزيران / يونيو ١٩٨٠
٢٢٣٠	الحالة في قبرص :	١٣ حزيران / يونيو ١٩٨٠
٢٢٣١	رسالة مؤرخة في ٢٩ أيار / مايو ١٩٨٠ ووجهة الى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة للمغرب لدى الأمم المتحدة (S/13969)	١٣ حزيران / يونيو ١٩٨٠

خامساً - القرارات التي اتخذها مجلس الامن في الفترة من ١٦ حزيران / يونيو ١٩٧٩ الى ١٥ حزيران / يونيو ١٩٨٠

<u>رقم القرار</u>	<u>تاريخ الاتخاذ</u>	<u>الموضوع</u>
٤٦٣ (١٩٨٠)	٢ شباط/فبراير ١٩٨٠	السنغال ، سورينام ، السويد ، شيلي ، الصومال ، الصين ، عمان ، الفلبين ، فنزويلا ، فيجي ، كندا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، لوكسمبورغ ، ليبريريا ، ماليزيا ، مصر، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النرويج ، نيوزيلندا ، هايتى، هندوراس ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، اليونان .
٤٦٤ (١٩٨٠)	١٩ شباط/فبراير ١٩٨٠	المسألة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية
٤٦٥ (١٩٨٠)	١ آذار/مارس ١٩٨٠	قبول أعضاء جدد في الأمم المتحدة (سانت فنسنت وجزر غرينادين)
٤٦٦ (١٩٨٠)	١١ نيسان/أبريل ١٩٨٠	الحالة في الأراضي العربية المحتلة
٤٦٧ (١٩٨٠)	٢٤ نيسان/أبريل ١٩٨٠	شكوى مقدمة من زامبيا ضد جنوب إفريقيا
٤٦٨ (١٩٨٠)	١٨ أيار/مايو ١٩٨٠	الحالة في الشرق الأوسط
٤٦٩ (١٩٨٠)	٢٠ أيار/مايو ١٩٨٠	الحالة في الأراضي العربية المحتلة
٤٧٠ (١٩٨٠)	٣٠ أيار/مايو ١٩٨٠	الحالة في الأراضي العربية المحتلة
٤٧١ (١٩٨٠)	٥ حزيران/يونيه ١٩٨٠	الحالة في الشرق الأوسط
٤٧٢ (١٩٨٠)	١٣ حزيران/يونيه ١٩٨٠	الحالة في الأراضي العربية المحتلة
٤٧٣ (١٩٨٠)	١٣ حزيران/يونيه ١٩٨٠	الحالة في قبرص
		مسألة جنوب إفريقيا
		سادساً - اجتماعات الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن في الفترة من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٩ إلى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٨٠

١ - اللجنة المصنية بقبول الأعضاء الجدد

<u>رقم الجلسة</u>	<u>التاريخ</u>
٦٤	١٢ أيلول / سبتمبر ١٩٧٩
٦٥	١٩ شباط/فبراير ١٩٨٠

٢ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢٥٣ (١٩٦٨) بشأن مسألة روديسيا الجنوبية

<u>رقم الجلسة</u>	<u>التاريخ</u>
٣٤٣	١٨ حزيران / يونيو ١٩٢٩
٣٤٤	٢٨ حزيران / يونيو ١٩٢٩
٣٤٥	٥ تموز / يوليه ١٩٢٩
٣٤٦	٢٦ تموز / يوليه ١٩٢٩
٣٤٧	٢٧ أيلول / سبتمبر ١٩٢٩
٣٤٨	١٨ تشرين الاول / أكتوبر ١٩٢٩
٣٤٩	٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٢٩
٣٥٠	٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٢٩
٣٥١	١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٢٩
٣٥٢	٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٢٩

٣ - لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٤٢١ (١٩٧٧) بشأن مسألة جنوب إفريقيا

<u>رقم الجلسة</u>	<u>التاريخ</u>
١٤	٢٧ حزيران / يونيو ١٩٢٩
١٥	٥ تموز / يوليه ١٩٢٩
١٦	١٣ تموز / يوليه ١٩٢٩
١٧	٢٢ آب / أغسطس ١٩٢٩
١٨	٣ تشرين الاول / أكتوبر ١٩٢٩
١٩	١٠ تشرين الاول / أكتوبر ١٩٢٩
٢٠	٣١ تشرين الاول / أكتوبر ١٩٢٩
٢١	١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٢٩
٢٢	٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٢٩
٢٣	١٣ شباط / فبراير ١٩٨٠
٢٤	٢٦ شباط / فبراير ١٩٨٠
٢٥	٥ آذار / مارس ١٩٨٠

<u>رقم الجلسة</u>	<u>التاريخ</u>
٢٦	١٤ آذار/مارس ١٩٨٠
٢٧	١٨ آذار/مارس ١٩٨٠
٢٨	٩ نيسان/ابril ١٩٨٠
٢٩	٢٣ نيسان/ابril ١٩٨٠
٣٠	١٤ أيار/مايو ١٩٨٠

لجنة مجلس الامن المنصأة بموجب القرار ٤٤٦ (١٩٧٩)

<u>رقم الجلسة</u>	<u>التاريخ</u>
١٩	١٢ تموز/يوليه ١٩٧٩
٢٠	٥ أيلول /سبتمبر ١٩٧٩
٢١	١٧ أيلول /سبتمبر ١٩٧٩
٢٢	٢٨ أيلول /سبتمبر ١٩٧٩
٢٣	١١ تشرين الاول /اكتوبر ١٩٧٩
٢٤	٤ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٩

لجنة مجلس الامن المخصصة المنشأة بموجب القرار ٤٥٥ (١٩٧٩) بشأن الشكوى المقدمة

من زامبیا

<u>رقم الجلسة</u>	<u>التاريخ</u>
١	٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩
٢	٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩
٣	٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩
٤	٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩
٥	١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩
٦	٣١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠

سابعاً - قائمة بالمسائل المعرفة الى مجلس الامن

ان القائمة الكاملة بالبنود المعرفة الى مجلس الامن ، التي تصدر عملاً بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس ، تنشر في بداية كل سنة شمسية . وقد وردت القائمة الصادرة في ٩ كانون الثاني / يناير ١٩٧٩ في الوثيقة S/13033 ، ووردت القائمة الصادرة في ١١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ في الوثيقة S/13737 .

ألف - فيما يلى قائمة بالمواضيع المعرفة الى مجلس الامن حتى ١٥ حزيران / يونيو ١٩٨٠ :

- ١ - اتفاقيات الخاصة المقتودة بموجب المادة ٣٤ من الميثاق وتنظيم القوات المسلحة التي ينبغي وضعها تحت تصرف مجلس الامن
- ٢ - النظام الداخلي لمجلس الامن
- ٣ - النظام الاساسي والنظام الداخلي للجنة الاركان العسكرية
- ٤ - التنظيم العام للأسلحة وتخفيضها والمعلومات عن القوات المسلحة للأمم المتحدة
- ٥ - المسألة المصرية
- ٦ - اجراءات التصويت في مجلس الامن
- ٧ - التقارير الواردة عملاً بقرار مجلس الامن المؤرخ في ٢ آذار / مارس ١٩٤٩ وال المتعلقة بالإقليم الاستراتيجي لجزر المحيط الهادئ المشمول بالوصاية
- ٨ - قبول أعضاء جدد
- ٩ - مسألة فلسطين
- ١٠ - المسألة الهندية الباكستانية
- ١١ - مسألة تشيكوسلوفاكيا
- ١٢ - مسألة حيدر أباد
- ١٣ - اخطارات مماثلة مؤرخة في ٢٩ أيلول / سبتمبر ١٩٤٨ والواردة الى الامين العام من حكومات الجمهورية الفرنسية ، والمملكة المتحدة ، والولايات المتحدة الامريكية
- ١٤ - الرقابة الدولية على الطاقة الذرية
- ١٥ - شكوى بشأن النزاعسلح لتايوان (فورموزا)
- ١٦ - شكوى بشأن قيام قوات جوية بتصفية الاراضي الصينية
- ١٧ - مسألة توجيهه تدابع للدول للانضمام الى بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ لحظر استخدام الأسلحة البكتيرية والتصديق عليه

- ١٨ - مسألة طلب التحقيق في ادعاء بوقوع حرب بكتيرية
- ١٩ - رسالة مؤرخة في ٢٩ ايار/مايو ١٩٥٤ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من مثل تايلاند
بالنيابة لدى الامم المتحدة
- ٢٠ - برقية مؤرخة في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٥٤ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من وزير العلاقات
الخارجية لفواتيما لا
- ٢١ - رسالة مؤرخة في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٥٤ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من مثل الولايات
المتحدة الامريكية
- ٢٢ - رسالة مؤرخة في ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٥٥ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من مثل
نيوزيلندا بشأن مسألة حدوث أعمال عدوانية في منطقة بعثن الجزر القرية لساحل البر
الصيني الرئيسي؛ ورسالة مؤرخة في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٥٥ ووجهة الى رئيس
مجلس الامن من مثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية بشأن مسألة أعمال عدوانية
من جانب الولايات المتحدة الامريكية ضد جمهورية الصين الشعبية في منطقة تايوان وغيرها
من جزر الصين
- ٢٣ - الحالة الناجمة عن الاجراء الانفرادي من قبل الحكومة المصرية بانهاء نظام التشفير
الدولي لقناة السويس الذي ثبته وأكملته اتفاقية قناة السويس لعام ١٨٨٨
- ٢٤ - التدابير المتخذة ضد مصر من جانب بعض الدول، ولا سيما فرنسا والمملكة المتحدة ، الامر
الذى يشكل خطرا على السلم والا من الدوليين ويمثل انتهاكات خطيرة لميثاق الامم المتحدة
- ٢٥ - الحالة في هنغاريا
- ٢٦ - المساعدة العسكرية المقدمة من الحكومة المصرية الى الثوار في الجزائر
- ٢٧ - رسالة مؤرخة في ٣٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٥٦ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من مثل
مصر
- ٢٨ - رسالة مؤرخة في ٢٠ شباط/فبراير ١٩٥٨ ووجهة الى الامين العام من مثل السودان
- ٢٩ - شكوى مثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الواردة في رسالة وجهة الى رئيس
مجلس الامن ومؤرخة في ١٨ نيسان/ابريل ١٩٥٨ وعنوانها : "تدابير عاجلة لوضع حد
لتحليل طائرات عسكرية للولايات المتحدة التي تحمل قنابل ذرية وهيدروجينية في تجاه
حدود الاتحاد السوفيaticي"
- ٣٠ - تقرير مقدم من الامين العام بشأن رسالة واردة من وزير الشؤون الخارجية في الحكومة
المطلية للاوس ، ومحاولة بمذكرة من البيعة الدائمة للاوس لدى الامم المتحدة ، ٤ ايلول/
سبتمبر ١٩٧٩

- ٣١ - رسالة مؤرخة في ٢٥ آذار/مارس ١٩٦٠ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من ممثلي اتحاد الملايو ، اثيوبيا ، الاردن ، افغانستان ، اندونيسيا ، ايران ، باكستان ، بورما ، تايلاند ، تركيا ، تونس ، ليبيا ، سيلان ، السودان ، العراق ، غانا ، غينيا ، الفلبين ، كمبوديا ، لاوس ، لبنان ، ليبيريا ، الجمهورية العربية المتحدة ، المغرب ، المملكة العربية السعودية ، نيجيريا ، الهند ، اليابان ، اليمن
- ٣٢ - برقية مؤرخة في ١٨ ايار/مايو ١٩٦٠ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من وزير خارجية اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية
- ٣٣ - رسالة مؤرخة في ٢٣ ايار/مايو ١٩٦٠ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من ممثلي الارجنتين ، واكادور ، وتونس ، وسيلان
- ٣٤ - رسالة مؤرخة في ١٣ تموز/يوليه ١٩٦٠ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من الامين العام للأمم المتحدة
- ٣٥ - رسالة مؤرخة في ١١ تموز/يوليه ١٩٦٠ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من وزير خارجية كوبا
- ٣٦ - رسالة مؤرخة في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من وزير خارجية كوبا
- ٣٧ - رسالة مؤرخة في ٢٠ شباط/فبراير ١٩٦١ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من ممثل ليبيريا
- ٣٨ - رسالة مؤرخة في ٢٦ ايار/مايو ١٩٦١ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من ممثلي اثيوبيا ، افغانستان ، اندونيسيا ، ايران ، باكستان ، بورما ، تشار ، توغو ، تونس ، ليبيا ، جمهورية افريقيا الوسطى ، الكاميرون ، داهومي ، ساحل العاج ، سيلان ، السنغال ، السودان ، الصومال ، العراق ، غابون ، غانا ، غينيا ، الفلبين ، فولتا العليا ، قبرص ، كمبوديا ، الكونغو (برازافيل) ، الكونغو (ليوبولدفيل) ، لاوس ، لبنان ، ليبيريا ، مالي ، اتحاد الملايو ، مدغشقر ، الجمهورية العربية المتحدة ، المغرب ، المملكة العربية السعودية ، نيجيريا ، الهند ، اليابان ، اليمن ، يوغوسلافيا
- ٣٩ - شكوى مقدمة من الكويت بشأن الحالة الناشئة عن تهديد العراق لاستقلال القليمي لل科ويت ، تهديد يدا يرجح أن يعرض صيانة السلم والا من الد وليين للخطر . وشكوى مقدمة من حكومة جمهورية العراق بشأن الحالة الناشئة عن تهديد المملكة المتحدة المسلخ لاستقلال وأمن العراق ، تهديد يدا يرجح ان يعرض صيانة السلم والا من الد وليين للخطر
- ٤٠ - رسالة مؤرخة في ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٦١ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم للكويت
- ٤١ - رسالة مؤرخة في ٢٢ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٦٢ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم للولايات المتحدة الامريكية ؛ ورسالة مؤرخة في ٢٢ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٦٢ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم للكويت ؛ ورسالة مؤرخة في ٢٣ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٦٢ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من نائب الممثل الدائم لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية

- ٤٢ - برقية مؤرخة في ٥ أيار / مايو ١٩٦٣ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من وزير خارجية جمهورية هايتي
- ٤٣ - تقارير الأمين العام الى مجلس الامن بشأن التطورات المتعلقة باليمن
- ٤٤ - المسألة المتعلقة بالحالة في القاليم الخاضعة للادارة البرتغالية
- ٤٥ - مسألة الصراع العنصري في جنوب افريقيا الناجم عن سياسات الفصل العنصري التي تنتهي بها حكومة جمهورية جنوب افريقيا
- ٤٦ - المسألة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية
- ٤٧ - رسالة مؤرخة في ١٠ كانون الثاني / يناير ١٩٦٤ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم لبنتا
- ٤٨ - رسالة مؤرخة في ١ نيسان / ابريل ١٩٦٤ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من نائب الممثل الدائم للبيضاء ، القائم بالأعمال المؤقت
- ٤٩ - شكوى بشأن الاعمال العدوانية ضد القليم كمبوديا وسكانها المدنيين
- ٥٠ - رسالة مؤرخة في ٤ آب / اغسطس ١٩٦٤ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم للولايات المتحدة الامريكية
- ٥١ - رسالة مؤرخة في ٣ أيلول / سبتمبر ١٩٦٤ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم لماليزيا
- ٥٢ - رسالة مؤرخة في ٥ أيلول / سبتمبر ١٩٦٤ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم لليونان ورسالة مؤرخة في ٨ أيلول / سبتمبر ١٩٦٤ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم لليونان
- ٥٣ - رسالة مؤرخة في ٦ أيلول / سبتمبر ١٩٦٤ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم لتركيا
- ٥٤ - رسالة مؤرخة في ١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٤ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من ممثلي اثربيرا ، أفغانستان ، اندونيسيا ، ارغندا ، بوروندي ، الجزائر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تنزانيا ، داهومي ، زامبيا ، السودان ، الصومال ، غانا ، غينيا ، كمبوديا ، الكونغو (برازافيل) ، كينيا ، مالي ، الجمهورية العربية المتحدة ، ملاوي ، موريتانيا ، يوغوسلافيا
- ٥٥ - رسالة مؤرخة في ٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٤ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم لجمهورية الكونغو الديمقراطية
- ٥٦ - رسالة مؤرخة في ١ أيار / مايو ١٩٦٥ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

- ٥٢ - رسالة مؤرخة في ٣١ كانون الثاني / يناير ١٩٦٦ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم للولايات المتحدة الامريكية
- ٥٨ - رسالة مؤرخة في ٢ آب / اغسطس ١٩٦٦ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من نائب الممثل الدائم للمملكة المتحدة
- ٥٩ - الحالة في الشرق الاوسط
- ٦٠ - الحالة في ناميبيا
- ٦١ - رسالة مؤرخة في ٢٥ كانون الثاني / يناير ١٩٦٨ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم للولايات المتحدة الامريكية
- ٦٢ - رسالة مؤرخة في ٢١ ايار / مايو ١٩٦٨ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم المؤقت لها يتي
- ٦٣ - رسالة مؤرخة في ١٢ حزيران / يونيو ١٩٦٨ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثلين الدائمين لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والولايات المتحدة الامريكية
- ٦٤ - رسالة مؤرخة في ٢١ آب / اغسطس ١٩٦٨ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثلين الدائمين لباراغواي ، والدانمرك ، وفرنسا ، وكندا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والولايات المتحدة الامريكية
- ٦٥ - شكوى مقدمة من زامبيا
- ٦٦ - رسالة مؤرخة في ١٨ آب / اغسطس ١٩٦٩ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم للولايات المتحدة الامريكية
- ٦٧ - شكوى مقدمة من غينيا
- ٦٨ - مسألة الشروع في عقد اجتماعات دورية لمجلس الامن وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٢٨ من الميثاق
- ٦٩ - الحالة الناجمة عن تزايد حوادث خطف الطائرات التجارية
- ٧٠ - الحالة في شبه القارة الهندية الباكستانية
- ٧١ - رسالة مؤرخة في ٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧١ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثلين الدائمين للجزائر والجمهورية العربية الليبية وجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية والعراق لدى الامم المتحدة
- ٧٢ - طلب منظمة الوعدة الافريقية بشأن عقد اجتماعات للمجلس في احدىعواصم الافريقيبة
- ٧٣ - بحث المسائل المتعلقة بافريقيا والمعروفة الى مجلس الامن حالياً وتنفيذ قراراته المتصلة بها
- ٧٤ - النظر في تدابير لصيانة وتعزيز السلم والامن الدوليين في أمريكا اللاتينيةطبقاً لأحكام ومبادئ الميثاق

- ٢٥ - شكوى مقدمة من كرويا
- ٢٦ - ترتيبات لمؤتمر السلم المقترن بشأن الشرق الاوسط
- ٢٧ - شكوى مقدمة من العراق بشأن حوار ث وقعت على حدودها مع ايران
- ٢٨ - الحالة في قبرص
- ٢٩ - العلاقة بين الام المتحدة وجنوب افريقيا
- ٣٠ - الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية
- ٣١ - الحالة في تيمور
- ٣٢ - رسالة مؤرخة في ١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ ووجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم لايسندا لدى الام المتحدة
- ٣٣ - مشكلة الشرق الاوسط بما فيها قضية فلسطين
- ٣٤ - الحالة في جزر القرم
- ٣٥ - رسائل من فرنسا والصومال بشأن حادث ٤ شباط / فبراير ١٩٧٦
- ٣٦ - طلب مقدم من موزambique بموجب المادة ٥ من ميثاق الام المتحدة فيما يتعلق بالحالة التي نشأت نتيجة لقرارها فرض جزاءات ضد روديسيا الجنوبية بغية التنفيذ الكامل لمقررات مجلس الامن ذات الصلة
- ٣٧ - طلب مقدم من الجمهورية العربية الليبية وباكستان للنظر في الحالة الخطيرة الناجمة عن التطورات الاخيرة في الاراضي الغربية المحتلة
- ٣٨ - شكوى مقدمة من كينيا ، باسم مجموعة الدول الافريقية في الام المتحدة ، بشأن العمل العدوانى الذى ارتكبه جنوب افريقيا ضد جمهورية انفولا الشعبية
- ٣٩ - الحالة في الاراضي الغربية المحتلة
- ٤٠ - مسألة ممارسة الشعب الفلسطينى لحقوقه غير القابلة للتصرف
- ٤١ - الحالة في جنوب افريقيا : اعمال التقتيل والعنف التي يرتكبها نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا في منطقة سويفتو ومناطق أخرى
- ٤٢ - شكوى مقدمة من رئيس وزراء موريشيوس ، الرئيس الحالى لمنظمة الوحدة الافريقية ، بشأن "العمل العدوانى" الذى ارتكبه اسرائيل ضد جمهورية اوغندا
- ٤٣ - شكوى مقدمة من زامبيا ضد جنوب افريقيا
- ٤٤ - شكوى مقدمة من اليونان ضد تركيا
- ٤٥ - شكوى مقدمة من ليسوتو ضد جنوب افريقيا

- ٩٦ - شكوى مقدمة من حكومة بوتسوانا ضد النظام غير الشرعي القائم في روديسيا الجنوبية بشأن الانتهاكات لسيادتها الأقلية، كما وردت في الرسالة المؤرخة في ٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ والوجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لبوتسوانا لدى الأمم المتحدة
- ٩٧ - شكوى مقدمة من بنين
- ٩٨ - مسألة جنوب إفريقيا
- ٩٩ - شكوى مقدمة من موزامبيق
- ١٠٠ - شكوى مقدمة من انفولا ضد جنوب إفريقيا
- ١٠١ - برقية مؤرخة في ٣ كانون الثاني / يناير ١٩٧٩ ووجهة إلى رئيس مجلس الأمن من نائب رئيس الوزراء المسؤول عن الشؤون الخارجية في كمبوتشيا الديمقراطية
- ١٠٢ - الحالة في جنوب شرق آسيا وأثارها على السلم والأمن الدوليين [رسالة مؤرخة في ٢٢ شباط / فبراير ١٩٧٩ ووجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل البرتغال ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية ، والنرويج ، والولايات المتحدة الأمريكية]
- ١٠٣ - رسالتان مؤرختان في ١٣ حزيران / يونيو ١٩٧٩ و ١٥ حزيران / يونيو ١٩٧٩ ووجهتهما إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة
- ١٠٤ - رسالة مؤرخة في ٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ ووجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام
- ١٠٥ - رسالة مؤرخة في ٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ووجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة
- ١٠٦ - رسالة مؤرخة في ٣ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ ووجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل إسبانيا ، أستراليا ، أكواذور ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، أندونيسيا ، أوروجواي ، أوغندا ، أيسلندا ، إيطاليا ، بابوا غينيا الجديدة ، باكستان ، البحرين ، البرتغال ، بلجيكا ، بنغلاديش ، بينما ، تايلاند ، تركيا ، جزر البهاما ، الجمهورية الدومينيكية ، الدانمرك ، ساموا ، سانت لوسيا ، السلفادور ، سنغافورة ، السنغال ، سورينام ، السويد ، شيلي ، الصومال ، الصين ، عمان ، الفلبين ، فنزويلا ، فيجي ، كندا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، لكسمبورغ ، لييريا ، ماليزيا ، مصر ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية ، النرويج ، نيوزيلندا ، هايتي ، هندوراس ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، اليونان
- بأء - بين ١٦ حزيران / يونيو ١٩٧٩ و ١٥ حزيران / يونيو ١٩٨٠ ، أضيفت البنود ٣ ، ١٠٤ ، ١٠٥ ، ١٠٦ المذكورة أعلاه إلى قائمة المواقف المعروفة إلى مجلس الأمن ، ووفقاً لطلب قدّمه الممثل الدائم لزامبيا لدى الأمم المتحدة في رسالة مؤرخة في ١٠ أيار / مايو ١٩٢٩ حذف من تلك القائمة الجزء من البند ٦٥ المعنون " شكوى مقدمة من زامبيا " ، المتعلق بالشكوى الزامية ضد البرتغال

كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور النشر في جميع أنحاء العالم . استعلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو أكتب إلى : الأمم المتحدة ، بقسم البيع في نيويورك أو في جنيف .

如何购买联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.
